الدكتور محمد عمارة



الدولة الإسلامية

بين العلمانية
سلطة الدينية

دار الشروق

الدولة الإسلامية
بين العلمانية
والسلطة الدينية

الطبعة الأولى
١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م

© دار الشروق

القاهرة ١٦ شارع جواد حسني - هاتف ٣٩٣٤٥٧٨ - ٣٩٣٤٨١٤
برقيا شروق - تلكس 93091 SHROK UN
بيروت ص ب ٨٠٦٤ - هاتف ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٧٦٥ - ٨١٧٢١٣
برقيا داشروق - تلكس SHOROK 20175 LE

الدكتور محمّد عمارة

الدولة الإسلامية
بين العلمانية والسلطة الدينية

دار الشروق

كلمـــات

حول منتصف هذا القرن العشرين ـ ماسبقه وما لحقه من عقود ـ شهدت بلادنا على امتداد وطن العروبة وعالم الإسلام ، اشتداد ساعد حركات التحرر الوطنى . وتكللت جهود هذه الحركات بتحقيق الاستقلال لبلادها وإجلاء جيوش الاستعمار الغربى عن هذه البلاد .. فغدت حكوماتنا « وطنية » .. وأصبحت بلادنا فى المحفل الدولى ـ الأمم المتحدة ـ كاملة العضوية والأهلية .. بل لقد أصبحت لمستعمرات الأمس أغلبية الأصوات فى هذا المحفل الدولى الكبير !..

لكن « القوى العاقلة » فى بلادنا ، أخذت تدرك ، شيئا فشيئا ، أنها لم تحقق « جوهر الاستقلال » عن سيطرة الغزوة الاستعمارية الحديثة ، وأن ارتفاع أعلام الاستقلال السياسى ، وتسليم السلطة للعنصر الوطنى واكتساب عضوية الأمم المتحدة .. كل ذلك لم يحرر « الإرادة الوطنية والقومية » تحريرا حقيقيا وكاملا .. لأن « التبعية » للمركز الاستعمارى الغربى مازالت قائمة ، متمثلة ـ أكثر ما تتمثل ـ فى :

● هيمنته على المقدرات المادية والاقتصادية فى بلادنا ..

● وهيمنته الفكرية والحضارية ، التى زرعها بـ « فكرية التغريب » .. والتى ترعاها اليوم « النخبة الوطنية المتغربة » .. بعد أن كانت مهمة « الاستشراق والمستشرقين » إبان عقود الاحتلال ..

وبهذه الهيمنة الفكرية والحضارية تستتر سوءات « التبعية » للمركز الاستعمارى الغربى .. لأنها تقطع التواصل الحضارى بين « حاضر » الأمم التى استقلت وبين حضاراتها الخاصة والمتميزة ، وتوهم هذه الأمم أن « عالمية » الحضارة الغربية تعنى انفرادها كحضارة للعصر كله ، وللبشرية جمعاء ، فتغلف « التبعية » بغلاف فكرى وحضارى ، يستر عورات الهيمنة والاستعلاء والاستغلال .. ويجعل من تأبيد هذه التبعية هدفا تسعى إليه « النخبة الوطنية المتغربة » ، محققة ـ بالمجان ـ ماكانت تحققه حراب جيوش الاحتلال ؟!..

وبتكشف جوانب هذه الحقيقة أخذت «القوى العاقلة» فى بلادنا تدرك أن «الاستقلال الحضارى» هو الجوهر الحقيقى للاستقلال .. وأن «تميز» الهوية الحضارية العربية الإسلامية . هو «حقيقة حضارية» ، وليس تعصبا ممقوتا ولا هو بالانغلاق الرافض للتفاعل مع مختلف الحضارات .. فكانت معاناة الأمة فى البحث عن معالم ذاتيتها الحضارية المتميزة هى سبيلها الذى اكتشفت عبره أن «الإسلام الحضارى» هو جوهر هويتها . وعين ذاتيتها .. وأن السبيل إلى الاستقلال الحقيقى لابد وأن يكون بمشروع حضارى عربى إسلامى يحقق لهذه الأمة النهضة التى تواصل بها أداء رسالتها الخالدة التى اصطفاها لها الله منذ أظهر فيها وبها الإسلام !

وبهذه الحقيقة ـ البسيطة والعميقة ! ـ نستطيع أن نفسر الامتداد العظيم ـ أفقيا ورأسيا ـ لظاهرة «الصحوة الإسلامية» ، كتيار حضارى . تجتمع كل فصائله وتياراته على فضيلة «الرفض للهيمنة الغربية» . وتنفرد فصائله المستنيرة بالاجتهاد لبلورة البديل الحضارى . الذى يكفل للأمة نهضة تكون لها طوق النجاة من «التخلف الموروث» ومن «المسخ التغريبى» على حد سواء !..

* * *

ولقد كان طبيعيا لأمة تمر بهذا المخاض . وتقف خطواتها على مفترق الطرق .. أن تشهد ساحاتها الفكرية مختلف الدعوات والأطروحات ... وأن تكون «طبيعة السلطة السياسية» فى الدولة المنشودة . واحدة من أبرز القضايا موضوع الجدل .. والحوار .. والصراع ..

● «فالنخبة الوطنية المتغربة» ، قد بشرت وتبشر بذات النمط والطريق الذى سلكته الحضارة الغربية ، عندما رفضت تخلف وجمود «السلطة الدينية» التى أقامتها الكهانة الكنسية الكاثوليكية بأوربا العصور المظلمة والوسطى ... واختارت بدلا منها «علمانية» تفصل الدين عن الدولة . ليكون مالقيصر لقيصر ومالله لله !..

● وفصائل كثيرة من تيار الصحوة الإسلامية «اشتبه» عليها الأمر .. فرددت فكرا ومارست سلوكا «يوهم» أنها من أنصار «السلطة الدينية» و«الدولة الدينية» ، رغم إعلانها تميز الإسلام عن الكهانة الكنسية فى هذا المقام .. وكما كان الخوف والنفور من «علمانية» ـ تفصل الدين عن الدولة ـ مع «الجمود» و«التخلف الموروث» ـ من أسباب هذه المقولات والممارسات التى «أوهمت» تبنى هذه الفصائل لمقولة «السلطة الدينية» و«الدولة الدينية» .... كانت هذه «الشبهات» من الدوافع التى . انضمت إلى «الخيار التغريبى» فدفعت «النخبة المتغربة» للاستمساك أكثر فأكثر «بالعلمانية» وفصل الدين عن الدولة

مخافة الوقوع فى قبضة الاستبداد السياسى المغلف بغلاف الدين !..

وهكذا ، كاد الاستقطاب أن يكتمل ـ فى الساحة الفكرية ـ بين دعاة « العلمانية » .. وبين من « توهم » دعواتهم وممارساتهم بـ « شبهة » « السلطة الدينية » .....

وكان لابد للذين يدركون ماذا تعنيه حقيقة التمايز الحضارى لأمتنا العربية الإسلامية فى كثير من الميادين والمقولات الفكرية ، من النهوض بجلاء حقيقة موقف « الإسلام السياسى » من « طبيعة السلطة » فى الدولة ... وهل حقا أننا أمام خيارين اثنين ..:

- إما « العلمانية » .. وفصل الدين عن الدولة ؟
- وإما « السلطة الدينية » .. التى تجعل الدولة دينا خالصا ، فتكون لقوانينها قداسة الدين وثباته .. ولأمرائها سلطات الأنبياء وعصمة المرسلين ؟؟!...

أم أن لإسلامنا ولأمتنا الإسلامية نهجا خاصا .. وطريقا وسطا .. ومذهبا ثالثا فى هذا الأمر المحورى والجوهرى والخطير ؟؟...

وحول هذه القضية .. وإجابة على هذا التساؤل .. كتبت الدراسات الأربع التى تضمها هذه الطبعة لهذا الكتاب !..

... فعن : [الإسلام والسلطة الدينية] تأتى الدراسة الأولى .. وتليها الدراسة الثانية عن [الإسلام والحرب الدينية] .. وبعدها تأتى دراسة : [الإسلام والعلمانية] .. ثم نختتم هذه الدراسات بالدراسة الرابعة عن : [محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ : الرسول السياسى] .. فتكتمل بهذه الدراسات الأربع معالم ذلك النهج الإسلامى الخاص والمتميز فى علاقة « الدين » بـ « الدولة » ، على النحو الذى نراه ممثلا ومجسدا لإسلامنا إذا نحن نظرنا فيه بعقل مستنير ..

فإذا استطاعت صفحات هذا الكتاب خلخلة ذلك « الاستقطاب الفكرى » الحاد ـ والذى بلغ حد « الطائفية » بين « دعاة العلمانية » وبين من تشيع من دعواتهم وممارساتهم « شبهات السلطة الدينية » ... وإذا استطاعت هذه الصفحات أن تجتذب الجميع إلى رؤية إسلامية متميزة ، تقودنا جميعا ـ فى هذا المبحث ـ إلى « كلمة سواء » ...
إذا استطاعت ذلك ، أو بعضا منه تحققت آمالنا من وراء الجهد الذى بذلناه ...
والله من وراء القصد .. وهو ولى التوفيق والسداد ،

دكتور
محمد عمارة

-١-

الإسلام والسلطة الدينية

تقـــديم

هذه القضية ـ قضية السلطة الدينية ـ « قديمة ـ جديدة » .. عرفتها أمم سلفت ، وثار الجدل من حولها فى حضارات قديمة .. ودفع الإنسان ، عندما سادت ، ثمنا غاليا بل وفادحا ، من حريته وكرامته ورخائه ، بل ومن انسانيته ! .

● فى مصر القديمة ـ الفرعونية ـ كانت الذريعة التى تبرر تسخير الفرعون للأمة كى تبنى له مقابر خلوده والمراح الذى يضمن لروحه النعيم عندما تبعث بعد الممات .. وكان المبرر لانفراده بذلك تلك العلاقة المزعومة التى تربط بينه وبين سلطان السماء فهو ابن الإله أو الإله .. ومن ثم فإن سلطته الدينية وسلطانه السماوى يمنحانه من الحقوق ويرتبان له على الآخرين من الواجبات ما لا حق لأحد سواه فيه ! ..

● وتحت حكم أكاسرة الفرس كانت العلاقة المزعومة بين كسرى وبين الإله « أهورا ـ مزدا » المبرر لانفراده بالأمر والنهى من دون الناس . فكلمته قانون السماء وشريعتها ، وقانونه كلمتها وروحها .. ولقد أتاح هذا الأمر لكسرى أن يضفى القداسة والدوام على أوضاع جائرة وفاسدة ما كانت لتنال القداسة أو الدوام لو لم تغلفها هذه السلطة الدينية المزعومة بذلك الرداء السماوى المزعوم ! ..

● وفى ظل القيصرية الرومانية حكم القيصر بالحق الإلهى والسلطة الدينية . وساد ذلك فى أوروبا قبل المسيحية وبعد أن اعتنقت روما ديانة المسيح .. فهو مقدس لأنه ـ فى الوثنية ـ ابن السماء ، ولأنه ـ فى المسيحية ـ رئيس الكنيسة وحليف الكهانة التى زعمت لنفسها حق احتكار الفهم عن السماء والحديث باسمها .. وكذلك فعلت « البابوية ـ القيصرية » ما فعلته « القيصرية ـ البابوية » ! .. ولقد كان الثمن الذى دفعته الإنسانية فى أوروبا بسبب سيادة هذه النظرية فى حياتها السياسية فادحا . حتى لقد بلغت فداحته فى عصورها الوسطى حدا جعلتها فى الظلم والظلمات ، مضرب الأمثال ! .

● وفى فترات من تاريخ حضارتنا العربية الإسلامية تسربت عناصر من هذه النظرية إلى قطاع محدود من الفكر السياسى . ودعا إليها نفر قليل من مفكرى الإسلام ـ هم أئمة الشيعة ـ

كما تسربت عناصر من هذه النظرية إلى عقول العديد من المستبدين والحكام والسلاطين ، فأعاقت تطور الأمة ، وأثقلت عقلها بالقيود ، ودفعتها دفعا إلى مرحلة الجمود والتخلف التى شملت عالم الإسلام وكبلته وأثخنته بالجراح لعدة قرون !

وذلك على الرغم من إنكار الإسلام وجمهور علماء أمته لهذا اللون من ألوان الفكر وهذا النمط من أنماط سياسة الدولة والناس .

ولقد كانت الدعوة إلى السلطة الدينية، وصبغ نظم الحكم وسلطات الحاكم بصبغة الدين ، وتوحيد السلطتين : الدينية والزمنية فى سلطة واحدة .. كانت الدعوة إلى هذا اللون فى السلطة ، فكرا أو تطبيقا ، تنطلق أحيانا من منطلق التبرير لمظالم السلطة البشرية القائمة ومحاولة تأييد الجور وتأبيده عن طريق الزعم بأن سلطان هذه السلطة وسلطاتها إنما هى ذات طبيعة دينية ، فالصلة بينها وبين السماء ، ووكالتها عن الله ، فحسابها أمامه وإليه ، وليس للأمة دخل أو مدخل فى كل هذه الأمور .. كان ذلك هو منطلق هذه النظرية والدافع إليها فى الكسروية الفارسية والقيصرية الرومانية والحكم بالحق الإلهى بأوروبا فى العصور الوسطى وأيضا فى فترات التاريخ السياسى الإسلامى ، ولدى ذلك النفر من الفقهاء الذين دعوا قديما أو حديثا إلى هذا اللون من الفكر ، الغريب عن روح الإسلام .

وفى أحيان أخرى كان منطلق هذه الدعوة هو المعارضة للسلطة البشرية القائمة والظالمة كما حدث إبان نشأتها على يد الشيعة فى تراثنا الفكرى ، فلقد كانت يومئذ رفضا للسلطة البشرية الظالمة ، وحلما مثاليا بسلطة دينية إلهية عادلة ، يختار فيها الله سبحانه ذات الحاكم ــ الإمام ــ ويصنعه على عينه ، ويعصمه من الخطأ ، ويسلحه بعلم غير محدود ، ويمنحه ما منح أنبياءه ورسله من تأييد ظهر بعضه فى صورة الخوارق والمعجزات وذلك حتى يكون هذا الحاكم الدينى ، ذو السلطة الإلهية هو البديل لسلطة البشر الظالمة التى سادت فى ذلك التاريخ ، وحتى يتمكن من أن يملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا .. !

لكن النتائج كانت واحدة عندما وضعت هذه النظرية فى التطبيق ، فسيان كان الداعى إليها : التبرير للظلم البشرى فى السياسة بإضفاء السلطة الدينية على مقترفية ، أم الرفض للسلطة الظالمة بالدعوة إلى بديل ، هو الآخر بشر ، نضفى القداسة الدينية على طبيعة سلطاته السياسية .. لأن الثمرة النهائية لن تعدو : **قيام نظام سياسى يتفرد فيه الحاكم بالسلطة من دون الناس، لأن الزعم بوجود طابع دينى لسلطانه وصبغة دينية لسلطاته سيفتح دائما أمام هذا الحاكم الباب تلو الباب كى يهرب من نطاق المسألة الشعبية بزعم أن سلطانه الدينى يجرد الأمة**

من حقوقها فى التشريع والتنفيذ ومن ثم يلغى حقها فى المحاسبة والمساءلة عن وقائع هذه المجالات وواقعها .. فالأمة ـ فى ظل نظرية الإمامة الشيعية لا حق لها فى اختيار الإمام أو مراقبته أو محاسبته أو عزله ـ لأنه ـ بسبب من سلطانه الدينى ـ معصوم .. ولا حق لها فى التشريع لأن السماء قد فرغت من التشريع ـ جملة وتفصيلا ـ ولها وكيلها الذى يدبر ـ نيابة عنها ـ شئون هذه الميادين !..

أى أن هذه النظرية ـ برغم اختلاف النوايا والدوافع وتعدد المنطلقات ـ تنتهى إلى ثمرة مرة فى الحياة السياسية ـ تجعل سلطان الحاكم يعلو ويعلو ـ وتأثير الأمة يهبط ويهبط ! لأنها تعزل الأمة عن أن تكون مصدرا لما تستلزمه الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية من سلطات .

* * *

واليوم .. وعلى امتداد وطننا العربى وعالمنا الإسلامى ـ ترتفع أصوات كثيرة لأحزاب وجماعات وجمعيات إسلامية ـ تلك التى تكون منها « تيار الرفض » فى حركة الصحوة الإسلامية ـ ترتفع بدعوات مفادها ومؤداها : السلطة الدينية والدولة الدينية ـ والنظام الدينى ـ وصبغ مؤسسات الدولة بصبغة الدين .. أو هكذا تبدو دعواتها فى نظر الآخرين .. وهكذا يمكن أن تكون إذا تركت دون بحث ونقد وتمحيص ؟!.

ورغم انبعاث هذه الدعوات من صفوف المعارضة ـ ودعوة أصحابها ـ أو بعضهم ـ إلى عدد من الاصلاحات الاجتماعية ـ ومعارضتهم لجوانب من الظلم السائد فى بعض أنحاء العالم الإسلامى ـ إلا أن الباحث الواعى بواقع مجتمعاتنا العربية والإسلامية ـ وبسبل صلاح هذه المجتمعات واصلاحها ـ والواعى بتيارات الفكر السياسى فى تراثنا وحضارتنا وثمرات التطبيق لهذه التيارات فى تاريخنا .. إن مثل هذا الباحث لا يمكن أن يصنف هذه الدعوات واصحابها فى عداد المصلحين ودعاة التقدم على خريطتنا السياسية والفكرية الراهنة .. **ذلك أن مرد الكثير من نقاط الضعف والسلبيات والمظالم التى يعانى منها المسلمون اليوم هو سلب السلطة الحقيقية والسلطان الفعلى من جماهير المسلمين ـ سواء أكان ذلك لحساب استعمار قديم أو آخر جديد ! ، وسيان كان المستبد دون هذه الجماهير بالسلطة والسلطان غريبا عنها أم يتزيا بزيها ويتحدث لغتها ويؤدى مثلها شعائر دينها ـ أو حتى يؤمها فى أداء شعائر هذا الدين الحنيف !..**

وما دامت هذه الدعوة تنادى بتجريد الجماهير المسلمة من حقها فى التشريع لحياتها الدنيا

والتقنين لواقعها ، بزعم أن ذلك أمر قد فرغت منه السماء ، فإنها لابد وأن تكون ، رغم الشعارات والدعاوى ، بمثابة القيد الجديد الذى يزيد الداء استفحالا والجرح عمقا ، والبلوى عموما .. والاخطر أن ذلك يتم باسم قدس الاقداس فى حياتنا .. باسم الدين !..

وكما لم تضف المنطلقات الخاصة لهذه الدعوى ، عند الشيعة قديما ، أى طابع تقدمى لها أو مفيد منها لجماهير المسلمين ، فلن تفلح تجديدات دعاتها الجدد فى تغيير طبيعتها المعادية لمصالح جماهير المسلمين ، ومن ثم المعادية لشرع الله .. إذ حيثما تكون مصلحة هذه الجماهير فثم شرع الله ، كما قرر علماء الأصول المسلمون !..

وهذه الصفحات التى تكون هذا البحث عن موقف الإسلام ، فى أصوله الأولى والجوهرية وتراثه النقى ، موقفه من السلطة الدينية ، هى دعوة إسلامية نتوجه بها إلى :

● جماهير المسلمين .. فنكشف لهم بها حقيقة القضية « القديمة ـ الجديدة » ، ونعرفهم من خلالها على الموقف الحق لتراث الإسلام الحقيقى فى هذا الميدان .. وذلك حتى لاتنخدع هذه الجماهير فتسعى إلى عزل نفسها عن مواطن السلطة والسلطان فى مجتمعاتها ، فى وقت هى فى أمس الحاجة إلى تشديد قبضات نضالها من أجل استرداد حقوقها ومواقعها فى قيادة هذه المجتمعات .. وحتى لا تكون خديعتها تلك باسم الدين ، فتصبح الخديعة واقعا مقدساً ، تطيب به النفوس !..

● وإلى ذلك النفر من دعاة هذه الدعوى ، أفرادا وجماعات وجمعيات !.. فنقول لهم بصفحات هذا البحث : تعالوا معنا ، نحتكم ، بعقل إسلامى واع ومستنير ، إلى تراث الإسلام فى هذه القضية ، وعبرة التاريخ الإسلامى فى هذا الأمر فلعلنا نصل معا إلى كلمة سواء !..

ذلك أن الأمر جد خطير .. وإذا كان حراما تكبيل الإنسان المسلم بالمزيد من القيود وتجريد الجماهير المسلمة ، أكثر وأكثر من السلطة والسلطان .. فحرام أشد وأعظم أن يقترف نفر من أبناء هذه الأمة تلك الفعلة باسم الدين وباسم دين الإسلام بالذات .

وبقدر ما توقظ هذه الصفحات من وعى المسلمين وضمائرهم حيال مخاطر هذه الدعوى يكون بلوغ الهدف الذى نبتغيه .. وعلى الله قصد السبيل .. فهو ولى التوفيق ،،

القاهرة ـ يوليو سنة ١٩٧٧م

دكتور

محمد عمارة

السلطة الدينية ماذا تعنى؟

إن السلطة الدينية تعنى ـ فى كلمات بسيطة ودقيقة ـ ان يدعى إنسان ما لنفسه صفة الحديث باسم الله وحق الانفراد بمعرفة رأى السماء وتفسيره . وذلك فيما يتعلق بشئون الدين أو بأمور الدنيا .. وسواء فى ذلك أن يكون هذا الادعاء من قبل فرد . يتولى منصبا دينيا أو منصبا سياسيا . وسيان كذلك أصدرت هذه الدعوى من فرد أو من مؤسسة فكرية أو سياسية .

وفيما يتعلق بالفكر الإسلامى فإن كل مذاهبه وتياراته الفكرية ـ باستثناء الشيعة ـ تنكر وجود السلطة الدينية وتنفى أن يكون من حق أى فرد أو هيئة إضفاء القدسية الإلهية على ما تصدر من أحكام وآراء ـ وخلف هذا الموقف « **المدنى** » و « **المتقدم** » فى التفكير يقف تراث الإسلام الحقيقى إذا نحن ذهبنا نلتمسه من مصادره الجوهرية والنقية قبل أن تطرأ عليه وتضاف إليه تلك التأثيرات التى دخلته من القصص العبرانى ومن حضارات الفرس والروم . ذلك أن مقتضى التسليم بوجود « السلطة الدينية » لفرد أو هيئة يقتضى إضفاء القداسة و«العصمة» على ما تقدم من آراء . وهذه العصمة ينفيها الإسلام عن البشر جميعا . ولا يعترف بها إلا للرسول عليه الصلاة والسلام . وبالذات وفقط فيما يتعلق بالجانب « الدينى » من دعوته . لأنه فى هذا الجانب الدينى كان مبلغا عن السماء ومؤديا لما توحى به إليه . ولم يكن مجتهدا ولا مبدعا أو مبتدعا فيه .. فهو فى هذا الجانب ماكان ينطق عن الهوى . إن هو إلا وحى يوحى . وما على الرسول فى هذا الجانب الدينى إلا البلاغ . كما يقول القرآن الكريم .. أما الجانب الدنيوى الذى تعرض له الرسول . عليه الصلاة والسلام . فى سبيل تبليغ رسالته الاساسية ومهمته الدينية . عندما أقام الدولة . وساس الأمة . ونظم المجتمع . وقاد تنمية العمران . فلقد كان فيه بشرا مجتهدا عند غياب النص القرآنى الصريح . ومن ثم فلقد كانت اجتهاداته وآراؤه فى هذا الجانب موضوعا للشورى . أى البحث والأخذ والعطاء والقبول والرفض والإضافة والتعديل . لأن العصمة غير قائمة له فى هذا الجانب من جوانب الممارسة والتفكير .. ومصداقا لهذا « التمييز » ـ ولا نقول « الفصل » بين ما هو « دين » وما هو « سياسة ودنيا » قال صلوات الله وسلامه عليه : « ما كان من أمر دينكم فإلىّ وما كان من أمر دنياكم فأنتم أعلم به » .

وقال : « إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به . وإذا أمرتكم بشيء من رأى فإنما أنا بشر » وقال : « أنتم أعلم بأمر دنياكم » .[1]

ولقد أدرك المسلمون الأوائل . وبخاصة كبار الصحابة . أن موت الرسول عليه الصلاة والسلام وانتقاله إلى الرفيق الأعلى يعنى . ضمن ما يعنى . ختام دور النبوة . وانتهاء مرحلة النقل المتجدد عن السماء . فليس لبشر بعد ذلك حق الحديث باسم الخالق أو القدسية التى تضفيها على النبى الرسول صلته بالسماء .. فبموت الرسول انقطع سلطانه الدينى فى البلاغ المتجدد عن الله . ولم يعد لبشر الحق فى أن يدعى وراثته لهذا السلطان .

وإمعانا فى التأكيد على هذا الموقف الفكرى الذى يطبع كل السلطات فى المجتمع بالطابع « المدنى » . وينفى عن أى منها الطابع « الدينى » . كانت كل المواقف السياسية والاقتصادية والتشريعية التى كون مجموعها تراث المسلمين والإسلام فى السياسة والاقتصاد والاجتماع .

● **فالخلافة** ـ وهى سلطة الدولة العليا ـ كانت بالشورى والاختيار والعقد والبيعة لا بالميراث .. بل وكان مايشبه تعمد إخراجها ـ فى البداية على الأقل ـ بعيداً عن بيت النبوة حتى لا تكون شبهة ميراث فى استحقاقها . وحتى لا يظن أحد فى يوم من الأيام أن آل بيت النبوة قد ورثوا . بتوليهم خلافته السياسية . سلطانه الدينى . فتنطبع بذلك سلطات المجتمع والدولة بالطابع الدينى ومن هنا كان تعليل عمر بن الخطاب (٤٠ ق هـ ــ ٢٣ هـ ٥٨٤ ـ ٦٤٤ م) . تقديم المسلمين لأبى بكر فى الخلافة على على بن أبى طالب (٢٣ ق هـ ــ ٤٠ هـ ــ ٦٠٠ ـ ٦٦١ م) عندما قال لابن عباس (٥٣ ق هـ ٦٨ هـ ٦١٩ ـ ٦٨٧ م) : « إن قومكم كرهوا أن تجتمع لكم النبوة والخلافة فتذهبوا فى السماء شمخا بذخا ! ! » ..[2]

● والخليفة الأول . أبو بكر الصديق (٥١ق هـ ١٣هـ ٥٧٣ ـ ٦٣٤م) يؤكد للمسلمين أنه لا يستطيع أن يسوس الناس بسياسة الرسول عليه الصلاة والسلام . لاختلاف الطبيعة بين من كان له سلطان دينى بالنبوة والوحى ومن ليس له هذا السلطان . فينبه الناس إلى أن الرسول كان يوحى إليه . أما هو ـ أى أبو بكر ـ فإن له شيطانا كغيره من عباد الله !.. فإذا

---

(١) هذا الحديث . بألفاظه المتعددة ومعناه المتحد . مروى عن طلحة بن عبيد الله وعن أنس بن مالك وعن رافع بن خديج وعن السيدة عائشة . وعن أبى قتادة . وهو فى (صحيح مسلم) . و (سنن ابن ماجة) و (مسند الإمام أحمد بن حنبل) .

(٢) ابن أبى الحديد (شرح نهج البلاغة) جـ ٢ ص ٩ طبعة الحلبى . القاهرة سنة ١٩٦٧م .

أخطأ فعليهم أن يقوموه .. وذلك عندما يخطب الناس قائلا : « أما والله ما أنا بخيركم ، ولقد كنت لمقامى ـ (منصب الخلافة) ـ هذا كارها ، ولوددت أن فيكم من يكفينى .. **أفتظنون أنى أعمل فيكم بسنة رسول الله ؟! إذن لا أقوم بها ، إن رسول الله كان يعصم بالوحى ، وكان معه مَلَك ، وإن لى شيطانا يعترينى ، ألا فراعونى ، فإن استقمت فأعينونى وإن زغت فقومونى !** [٣]

● **وكل الصحابة** ، ومن بعدهم أعلام الفكر الإسلامى ، سنوا سنة الاجتهاد ، ولم يكن لرأى أحد منهم قداسة صاحب السلطة الدينية .. وجاء « الخلف » ، فكانوا يعيدون النظر فى آراء « السلف » واشتهرت عندهم وعنهم العبارة التالية : « لقد كان السابقون رجالا ، ونحن رجال ! » .

وتبلور الموقف الإسلامى حيال هذه القضية الهامة فى مبدأين :

أولها :

إن ما هو دين جاء به الوحى ، وانتقل إلينا فى القرآن ـ الذى هو معجزة الرسول عليه الصلاة والسلام ـ نتلقاه بروح الإيمان ، من مصدره هذا ، مستعينين بالسنة ، التى ينفى عنها الوضع والتحريف موافقتها للقرآن ، ومستأنسين ومسترشدين فى نظرنا هذا بالعقل الذى هو « وكيل الله » فى الإنسان جعل إليه زمام أموره وقيادة نشاطاته[٤] .. وإذا كان العقل ـ كدليل ـ هو من خلق الله ، والقرآن ـ كدليل ـ هو من عند الله ، فيستحيل قيام التعارض الحقيقى أو التضاد بين دليلين أبدعهما خالق واحد ، وتعهد بواسطتهما معا مهمة هداية الإنسان .. فإذا حدث وبدا أن هناك تعارضا بين ظاهر النص وبرهان العقل ، وجب تأويل النص ـ دون تعسف ـ بما يتفق مع برهان العقل ، حتى تتوافق فى هداية البشر الأدلة النابعة من مصدر واحد ، هو الخالق سبحانه وتعالى ، فلقد « أجمع المسلمون ـ (كما يقول ابن رشد) ـ على أنه ليس يجب أن تحمل ألفاظ الشرع كلها على ظاهرها .. وكل ما أدى إليه البرهان العقلى ، وخالفه ظاهر الشرع ، فإن ذلك الظاهر ، بالقطع ، يقبل التأويل ... »[٥] .

---

(٣) الطوسى ، أبو جعفر (تلخيص الشاف) جـ١ قسم ٢ ، هامش ، ص ٩ . تحقيق السيد حسين بحر العلوم . طبعة النجف سنة ١٣٨٣ ـ سنة ١٣٨٤هـ .

(٤) الجاحظ (رسائل الجاحظ) جـ١ ص ٩٢ . تحقيق عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤م .

(٥) ابن رشد (فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) ص ٣٣ . دراسة وتحقيق الدكتور محمد عمارة . طبعة دار المعارف ، القاهرة سنة ١٩٧٢م .

وثانيهما :

إن ما هو دنيا وأحكام وسياسة ، لم يعرض لها القرآن بنص وتفصيل ، علينا أن نجعل الاحتكام فيها للاجتهاد والرأى ، وأن يكون المعيار والهدف هما المصلحة المبتغاة لمجموع الأمة ودفع المضرة المحتملة عنها ، على أن يكون ذلك كله فى إطار الوصايا العامة والقواعد الكلية التى حددها القرآن عندما دعا إلى الخير والعدل والشورى وحذر من الضرر والضرار ، وغيرها من القواعد والمثل العليا التى على الإنسان أن يظل دائم السعى للاقتراب من المجتمع الذى يضعها موضع التطبيق . وهى المثل والقواعد التى يجسدها نهج « الشريعة » التى تكون مع « العقيدة » دين الإسلام .

ذلك هو جوهر الموقف الإسلامى من قضية « السلطة الدينية » ، التى عرفتها أمم سبقت الإسلام وعاصرت ظهوره ، كما عرفتها مجتمعات أوربا فسادت فيها الحقبة التى أجمع المؤرخون على تسميتها « بالعصور المظلمة » .

صفحة مظلمة فى تاريخ المسلمين

ولكن هذا الموقف الإسلامى الواضح من قضية « السلطة الدينية » لم يعصم المجتمعات الإسلامية من وجود أفراد ـ مفكرين وساسة ـ زعموا لأنفسهم قداسة أصحاب السلطة الدينية . حتى وإن لم يعلنوا ذلك فى صراحة ووضوح .

● فمعاوية بن أبى سفيان (٢٠ق هـ ـ ٦٠هـ ٦٠٣ ـ ٦٨٠م) عندما يرى فى « مال الدولة » و « مال الناس » : « مال الله » . ويدعى لنفسه الحق والحرية فى التصرف فيه ، بالمنع والمنح . كيف يشاء . باعتباره « خليفة الله » فيقول : « الأرض لله .. وأنا خليفة الله . فما أخذت فلى . وما تركته للناس فبالفضل منى » ! معاوية هنا يضفى على سلطانه « سلطة دينية » يجعل بها تصرفات الحاكم قانون السماء وكلمة الخالق وإرادة الله .. ومن هنا كانت معارضة أبى ذر الغفارى (٣٢ هـ ـ ٦٥٢ م) له فى هذه التسمية . عندما قال له : كلا إن هذا المال هو « مال الناس » . فهو لهم . وإرادتهم هى المرجع عند التصرف فيه .[1]

● وانتقال السلطة السياسية من الأمويين إلى العباسيين . غيّر الأسرة الحاكمة . ولكنه لم يغير من فلسفة الحكم . ولا من تعلق الخلفاء الجدد بحبال « السلطة الدينية » . فأبو جعفر المنصور (٩٥ ـ ١٥٨هـ ٧١٤ ـ ٧٧٥م) يخطب الناس فيقول : أيها الناس لقد أصبحنا لكم قادة . وعنكم زاده نحكمكم بحق الله الذى أولانا وسلطانه الذى أعطانا .. وإنما أنا سلطان الله فى أرضه . وحارسه على ماله .. جعلنى عليه « قفلا » ! . إن شاء أن يفتحنى لإعطائكم . وإن شاء أن يقفلنى ! ! «[2] .. فيجعل من تصرفاته المالية ارادة الله وقانون السماء ، حتى يبرر اطلاق يده وتفرده بالقرار ويبتعد بنفسه عن دائرة المساءلة والمحاسبة أمام الناس .. **إنه يتعلق « بالسلطة الدينية » (الحكم بحق الله .. أى الحق الإلهى) ـ ويريد أن يجعل من نفسه وكيلا لله**

---

(١) انظر كتابنا (مسلمون ثوار) ص ٤٤ ، ٤٥ طبعة بيروت ، الثانية ، سنة ١٩٧٤م . وانظر كذلك : دكتور طه حسين (الفتنة الكبرى) جـ ٢ ص ٢٣٤ ، ٢٣٥ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠م

(٢) انظر (الإسلام وأصول الحكم) لعلى عبد الرازق . هامش ص ١١٥ من الطبعة التى قدمنا لها . بيروت سنة ١٩٧٢ (وعبارة المنصور مذكورة فى « العقد الفريد » لابن عبد ربه . جـ ٢ ص ٧٢) .

حتى يترك الناس حسابه لمن وكله ، أى الله ، يوم القيامة . وذلك هربا من أن يحاسبه الناس ، لأن الاقرار « بمدنية السلطة » يعنى أن الحاكم وكيل عن الأمة . فحسابه حق أصيل من حقوقها الأصيلة !..

● وكما قرأنا وسمعنا فى تاريخ العصور المظلمة بأوربا عن تلك المؤسسات الكهنوتية التى استندت إلى السلطة الدينية فى الحكم على عقائد نفر من المواطنين ، بخاصة العلماء والفلاسفة والمفكرين المستنيرين ، وكيف ذهبت تلك المؤسسات إلى احراق بعض الكتب وتحريم بعض النظريات ومحاربة عدد من الاختراعات والاكتشافات العلمية والفكرية كما حدث فى أوربا فى العصور المظلمة ، عندما سادت فيها كلمة الذين زعموا لأنفسهم « سلطة دينية » ، فإن المجتمعات الإسلامية ـ ولها هى الأخرى عصورها المظلمة ـ قد شهدت هى الأخرى شيئا من ذلك .

وفى هذا الاطار تتداعى إلى الأذهان أمثلة من بعض المحن التى امتحن بها فلاسفة ومفكرون مسلمون . بل ومدارس وتيارات فكرية إسلامية بأكملها ..

١ ـ فهناك ذلك « المرسوم » الذى اصدره الخليفة العباسى « القادر » (٣٨١ ـ ٤٢٣هـ ٩٩١ ـ ١٠٣١م) والذى سماه (الاعتقاد القادرى) ! وحرم فيه فكر المعتزلة العقلانى . وعده فسقا وكفرا وزندقة وإلحادا .. بل وأحل دماء المخالفين لفكر هذا المرسوم ![٣] .. فجاء صورة من صور مراسيم المجامع الكنسية التى استندت إلى « السلطة الدينية » فى تجريم أفكار الخصوم وتحريم آراء المعارضين !.. وفعل فعله فى الانتكاس بحركة الخلق والابداع الفكرى فى حضارتنا ، الأمر الذى مهد لسيادة عصر الجمود والركاكة والتخلف تحت حكم المماليك والأتراك العثمانيين ..

٢ ـ ويأتى كذلك مثل الوالى الأموى خالد بن عبد الله القسرى (٦٦ ـ ١٢٦هـ ٦٨٦ ـ ٧٤٣م) عندما نفذ مشيئة الخليفة الأموى هشام بن عبد الملك فذبح مفكرا إسلاميا كبيراً . كان يقف فى طليعة المعارضة السياسية والفكرية لبنى أمية هو الجعد بن درهم (١١٨هـ ٧٣٦م) بزعم أنه يقول بخلق القرآن !.. ذبحه بجوار المنبر يوم عيد الأضحى ، بعد أن فرغ من خطبة العيد ، واعتبره ضحية وقربانا يتقرب بذبحه إلى

---

(٣) آدم متز (الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى) جـ١ ص ٣٨١ ـ ٣٨٣ . ترجمة د . محمد عبد الهادى أبو ريده . طبعة بيروت سنة ١٩٦٧م .

الله ! ، فقال فى نهاية خطبة العيد : « أيها الناس ، انصرفوا ، تقبل الله منكم ، فإنى أريد أن أضحى اليوم بالجعد بن درهم ..!! » ثم نزل من على المنبر ، فذبح أضحيته : الجعد بن درهم ؟! [٤] .

٣ ـ وتتداعى كذلك أنباء ذلك الاضطهاد الجماعى الذى شنه هشام بن عبد الملك (٧١ ـ ١٢٥هـ ٦٩٠ ـ ٧٤٣م) ضد المعتزلة ، والذى بلغ حد نفيهم نفيا جماعيا إلى تلك الجزيرة النائية المجدبة الحارة ، جزيرة « دهلك » فى البحر الأحمر [٥] ـ إحدى الجزر القريبة من ساحل اريتريا ـ واعتبر نفيه واضطهاده لفرسان التيار العقلانى فى الفكر الإسلامى قربة إلى الله وحسنة يرجو أن يكفر الله بها خطاياه !..

٤ ـ وتتداعى أيضا ذكريات المحنة التى امتحن بها واحد من أعظم فلاسفة الإسلام ومفكريه هو أبو الوليد ابن رشد (٥٢٠ ـ ٥٩٥هـ ١١٢٦ ـ ١١٩٨م) عندما حرمت فلسفته وجرمت أراؤه ، واحرقت مؤلفاته ، ونفى سنة ١١٩٥م إلى « اليسانة » حيث كل المنفيين فيها وجميع سكانها من اليهود ! [٦] ، كل ذلك لأسباب سياسية وجدت مبررات اضطهادها له فى « السلطة الدينية » التى قررها نفر من الفقهاء ذوى الأفق الضيق والفكر غير المستنير !.

حدث ذلك ، وأشباهه فى بعض المجتمعات الإسلامية ، عندما عرفت تلك الأفكار الغريبة عن روح الإسلام ، أفكار « السلطة الدينية » التى تنطبع بها مؤسسات الحكم والسياسة وتصرفات الحكام وذوى النفوذ .. بينما ظل مفكرو الأمة ، فى مجموعهم ، وتراث الإسلام النقى على الموقف الأصيل الرافض لتلك المواريث غير الإسلامية التى تسللت إلى واقع التاريخ الإسلامى منذ أن أدخلها الشيعة إلى فكر الإسلام فى النصف الثانى من القرن الأول الهجرى .

فنحن نجد فى مقابل تلك الفلسفة وتطبيقاتها ـ وهى لم تبلغ فى تاريخنا ، والحمد لله ، بعض ما بلغته فى تاريخ غيرنا من الأمم ـ نجد المواقف الفكرية الشجاعة التى رفضت تلك الفلسفة الغريبة عن روح الفكر الإسلامى النقى ، وتصدت لأولئك الساسة الذين حاولوا تأييد استبدادهم السياسى وتأييده « بالسلطة الدينية » ولأولئك المفكرين ولتلك التيارات التى

(٤) عز الدين ابن الأثير (اللباب فى تهذيب الأنساب) جـ١ ص ٢٨٣ . طبعة بيروت .

(٥) فلهوزن (تاريخ الدولة العربية) ص ٣٤١ ، ٣٤٢ . ترجمة د. محمد عبد الهادى أبو ريده طبعة ١٩٦٨م .

(٦) عبد الواحد المراكشى (المعجب فى تلخيص اخبار المغرب) ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ . تحقيق محمد سعيد العريان . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٣م .

اجتهدت لتبرير المظالم واضفاء الشرعية عليها ، بواسطة اضفاء قداسة « السلطة الدينية » على مقترفيها ـ وعلى هذه المواقف الشجاعة وذلك الفكر الإسلامى النق قام بناء الحضارة الإسلامية بقسماته العقلانية والعلمية والتشريعية ، وهو البناء الحضارى الذى بهر دارسيه من مختلف الأمم ، ولا تزال جوانبه تلك صالحة حتى اليوم للعطاء والتأثير النافع والدافع لعجلة التطور نحو الأمام .

لقد كان فكر « السلطة الدينية » ، وكذلك « تطبيقاتها » ، فى حضارتنا العربية الإسلامية النقطة السوداء التى مثلت الشذوذ الذى يثبت قاعدة : رفض الإسلام لهذا الفكر وإنكار الأمة وعامة مفكريها لتطبيقاته .. فظلت هذه الدعوى ، فى سماء حضارتنا وتاريخنا ، سحابة صيف ، لم تتجسد فى مؤسسات ، ولم يجتمع حولها جمهور ، ولم يقم لها ـ باستثناء الشيعة ـ مذهب فى إطار مذاهب الإسلاميين . وإنما وقفت عند حد « الشبهات » ! .

قــديـمًا

بين الشيعة.. وسائر المذاهب الإسلامية

ونحن إذا ذهبنا نبحث عن الملابسات التى صاحبت دخول فكرة « السلطة الدينية » ونظرية « الحكم بالحق الإلهى » إلى تراث الإسلام الفكرى ، على يد الشيعة ، فى النصف الثانى من القرن الهجرى الأول ، وجدنا تلك الملابسات متميزة بل ومختلفة عن نظيرتها فى الحضارة الأوروبية المسيحية بالعصور الوسطى.. تمايزت النوايا واختلفت المنطلقات والغايات ، ولكن النتائج عادت فاتحدت واتفقت كل الاتحاد وتمام الاتفاق !..

ففى أوروبا العصور الوسطى كان الوضع السياسى هكذا : ملوك وأباطرة يستبدون بالسلطة وشئون الحكم من دون الناس .. ولتبرير هذا الاستبداد وتأييده قامت نظرية « السلطة الدينية » ـ (الحق الإلهى) ـ كى تضفى الطبيعة الدينية على السلطة الزمنية ، وتمزج السلطتين معا فى تيجانهم وعروشهم ، ولتنزع من أذهان الناس أى تفكير عن حقهم فى الرقابة والمحاسبة ، فضلا عن العزل لهؤلاء الحكام أو الثورة عليهم ، لأنهم ليسوا نوابا عن الأمة ولا وكلاء عن العامة ، وإنما هم يحكمون بالحق الإلهى ، ونيابة عن سلطة السماء ، فسلطانهم سلطانها وقانونهم كلمتها المقدسة .. **فالنظرية هنا قد نشأت لتبرر للسلطة القائمة ولتقنن الواقع البائس ، ولتخدم المظالم التى سادت يومئذ فى تلك المجتمعات .**

وكان لابد لبلوغ هذه الغاية من سلب الأمة حقها فى التشريع ، واختيار الحاكم والرقابة عليه ، وحقها كذلك فى تغيير النظم الجائرة بما تراه فعالا من الوسائل والأساليب .

هذا عن النشأة الأوروبية لهذه النظرية .

أما فى الحضارة العربية الإسلامية فلقد كانت ملابسات نشأتها ، على يد الشيعة ، فى النصف الثانى من القرن الأول الهجرى ، متميزة ومختلفة ، بل على النقيض .. إذ كان الوضع هكذا : الدولة الأموية ، ذات العصبية القبلية ، تستبد بالسلطة والسلطان من دون النـاس وعلى يديها قد تحولت الخلافة الشورية إلى ملك عضود ، وهى قد مارست وتمارس الاضطهاد والقهر ضد حركات المعارضة ، والشيعة من هذه الحركات على وجه الخصوص ..

فأمام افتضاح السلوك غير الشرعى والظالم للخلفاء والولاة . وأمام افلاس السلطة الحاكمة فى ستر فظائعها بستار دينى . وفقدان الثقة فيها عندما تكون مقاييس الشرع هى التى تحكم عوامل الثقة .. أمام هذا الوضع ظهرت نظرية السلطة الدينية ـ (الحق الإلهى) ـ عند الشيعة .. **ظهرت كرفض لسلطة البشر الظالمة . وتعلق بالمطلب الرامى والداعى إلى استبدال هذه السلطة الإلهية العادلة بالسلطة البشرية الظالمة** .. تلك السلطة التى قالوا إن السماء هى صاحبة الأمر والنهى فيها . وإنها قد عينت لها أئمة عصمتهم . وحدهم . من الخطأ والضلال . وأنه لا سلطان للبشر على سلطات هؤلاء الأئمة . سواء فى التشريع أو التنفيذ !..

فبينما كانت نظرية « الحق الإلهى » فى أوربا المسيحية التبرير للسلطة الظالمة . كانت عند الشيعة . فى الحضارة العربية الإسلامية : التعبير عن الشوق إلى قلب السلطة الظالمة . والاتيان بدلا منها بسلطة العدل الإلهى .. كانت الرفض للظلم . والحلم بسلطان ذلك الإمام الذى اختاره الله . وصنعه على عينه . ووهبه العلم غير المحدود . وعصمه ـ كالرسل والأنبياء ـ من الخطأ والضلال .. والذى سيملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا ..!

ولكن اختلاف النوايا وتمايز الغايات لم يمنعا اتحاد النتائج عند اصحاب النظرية فى كل من الحضارتين : كهنوت الكنيسة الكاثوليكية فى أوربا المسيحية . والشيعة فى حضارتنا العربية الإسلامية .. **لأن جعل النظام السياسى وقمة السلطة فى المجتمع ركنا من أركان الدين وشأنا من شئون السماء قد أدى إلى عزل البشر وابعاد الأمة عن أن تكون هى المصدر الأصلى والاساسى للسلطة والسلطان** .. ولذلك وجدنا الفكر الشيعى يصل إلى نفس النتائج التى وصل إليها أصحاب هذه النظرية فى أوربا المسيحية بالعصور الوسطى .. وذلك عندما قرر الشيعة أن « الإمامة » تقاس على « النبوة » ومن ثم فإن « الإمام » ـ مثله مثل النبى والرسول ـ معصوم من الخطأ والضلال . بل إنه ينفرد بالعصمة وحده من دون سائر أفراد الأمة . وأن عصمته هذه ضرورية لضمان انتفاء الخطأ فى أمور الدين والدنيا . لأن الأمة جميعها يجوز عليها الخطأ والاجتماع على الكفر والضلال . وليس هناك معصوم سوى ذات الإمام !..

فنحن إذا . وبقليل من التأمل . أمام شكل قديم من أشكال « الفاشية » الحديثة .. تأليه لفرد . يزعم البعض أن له من الصفات والقدرات مالا يشاركه فيه فرد آخر . بل ولا تشاركه فيه الأمة كلها مجتمعة !.. والنتيجة هى : احتقار الجماهير .. وهذا الاحتقار هو المقدمة لاغتيال مصالحها لحساب من تخدمهم وتخدم مصالحهم هذه النظريات . « والوسيلة النظرية » هى الزعم بأن السلطة ليست « مدنية » حتى تتولاها الأمة . وإنما هى « دينية » تستأثر بها السماء

التى انابت عنها حاكما ، حسابه أمامها ، وليس أمام البشر المحكومين !.

ولقد لجأت الشيعة ، فى الميدان النظرى ، كى تبرر هذا الموقف إلى طريقين :

أولها :

اعتمدت فيه على المنطق الشكلى (الصورى) فقالت إن الإنسان الفرد غير معصوم من الخطأ .. والأمة لا تخرج عن أن تكون مجموعة الأفراد المكونين لمجموعها ، ومن ثم فإن مجموع الأمة غير معصوم ، فلابد من وجود الفرد المتميز والمعصوم ـ (الإمام) ـ ليكون ضمانا من الانحراف والضلال للأمة كلها[1] .

وثانيهما :

رواية عدد من المأثورات ، وتفسير عدد آخر منها لتأكيد المقولة القائلة : إن الامامة والنظام السياسى فى المجتمع ، هما دين ، وركن من أركان الدين .. فذكروا الإمامة ـ (الولاية) ـ بدلا من شهادة التوحيد فى أركان الإسلام الخمسة ، مع الصلاة ، والزكاة والصوم ، والحج ..[2] على عكس ما ذهبت إليه كل فرق الإسلام ومدارسه الفكرية ومذاهبه وتياراته !..

ولقد رفضت كل التيارات الإسلامية ، غير الشيعية ، هذه النظرية ، وفندت منطلقاتها ووسائلها النظرية وما وصلت إليها من نتائج وما ترتب عليها من آثار.. ووجدنا لدى عديد من مفكرى المعتزلة والخوارج وكل فرق أهل السنة صياغات نظرية تؤكد على أن السلطة مدنية ، وليست دينية ، وعلى أن العصمة والثقة هما لمجموع الأمة ، وليستا لفرد من الأفراد فمجموع الأمة ليس «كما عدديا» يجوز عليه الخطأ والضلال كما هو جائز على كل فرد بذاته حين يكون منفردا بالرأى والقرار ، لأن المجموع ليس حصيلة ضم «أصفار» إلى بعضها وإنما هو «حالة كيفية» جديدة ، تختلف عن حالات أفراد المجموع إذا نظر لهم كأفراد متفرقين .. وضربوا على ذلك الكثير من الأمثال ، المعنوية والمادية .. فالإنسان لا يرتوى من القطرة ، ولكنه يرتوى من مجموع القطرات .. وهو لا يشبع من اللقمة ، ولكنه يشبع من مجموعها ، والفرق ظاهر بين قوة الشعرة ومتانتها وبين القوة والمتانة فى الحبل المكون من مجموع الشعرات .. ورأى الفرد منفردا ، ليس كرأى مجموع الأفراد ..فللأمة مجتمعة مستوى من الصواب والحكمة والعبقرية لا

---

(١) تلخيص الشاق . جـ ١ قسم ١ ص ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٩ ، ١٥٠ .

(٢) الكلينى : (الكاف من أصول الدين) جـ١ ص ٢٩٠ . طبعة طهران سنة ١٣٨٨هـ.

يتوافر للفرد أو لجماعتها إذا تفرقت ولم يتوافر لها الاجتماع .. ومن ثم **فإن العصمة قائمة ومتحققة للأمة . ومحال أن تجتمع الأمة على خطأ أو على ضلال !..**[3]

هكذا كان محور الخلاف بين الفريقين .. فأصحاب نظرية « السلطة الدينية » قد احتقروا جمهور الأمة ، عندما سلبوها حقها فى التشريع وسلطتها فى الحكم .. على حين قرر القائلون « بمدنية السلطة » أن الثقة كل الثقة لمجموع الأمة ، بل وجعلوها معصومة من الخطأ والضلال !..

إذن .. فهذا الخلاف ، سواء فى القديم أو فى الوقت الراهن ، ليس خلافا نظريا ، فى قضايا « بيزنطية » !.. وإنما هو صراع بين الذين يريدون للأمة وجماهيرها أن تمتلك سلطانها وسلطاتها لتقرر ما يجلب لها المصلحة ويدفع عنها الضرر .. وبين الذين يريدون تجريد الأمة من سلطانها كى ينفرد به فرد أو جماعة ، وسيان بعد ذلك كان مبرر امتياز هذا الفرد على الأمة أمرا دنيويا أم امتيازا سماويا مزعوما . إنها فى الأمس واليوم : «فاشية» تجرد الأمة من حقوقها فى التشريع والحكم وتنظيم المجتمع . وتحمى سلطان الحاكم بزعم أن مسئوليته أمام الله ، الذى هو نائب عنه ، وليست أمام الأمة ، لأنه ليس نائبا عنها . أو على الأقل تفتح الطريق لسيادة هذا المفهوم ، ولوضعه موضع التطبيق من جانب المستبدين وأشباه المستبدين !..

(٣) كثيرون من أعلام المعتزلة وأهل السنة قرروا تلك الحقيقة فى آثارهم الفكرية . انظر على سبيل المثال : قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد (المغنى فى أبواب التوحيد والعدل) جـ ١٧ ص ١٥٩ . طبعة القاهرة . الشهرستانى (نهاية الأقدام فى علم الكلام) ص ٤٩٢ . والتفتازانى (شرح العقائد النسفية) ص ١٢٧ ، ١٢٨ .

وحديثاً

بين مشيخة الإسلام العثمانية.. وحركة التجديد الإسلامى

وفى العصر الحديث ، عندما أخذت المجتمعات الإسلامية تخطو إلى اعتاب عصر يقظتها ونهضتها فى القرن التاسع عشر ، وتجاهد لإزاحة ظلمات العصور المملوكية والعثمانية عن فكرها وممارساتها السياسية والاجتماعية ، ووجهت « بمشيخة الإسلام » العثمانية فى الآستانة ، تلك المشيخة التى أرادت أن تحمى كل المواريث المتخلفة والرجعية التى شابت نقاء فكر الإسلام السياسى وتراث المسلمين المتقدم فى تنظيم المجتمعات .. واجتهدت كى تلعب دور أولئك النفر من الفقهاء الذين اضفوا طابع « السلطة الدينية » على المستبدين القدامى ، فجاءت هى الأخرى لتجعل من سلاطين آل عثمان خلفاء لله وظلالا له على الأرض وسيوفا زعموا أنه قد جردها وسلطها على رقاب عباده المؤمنين !..

وفى الصراع ضد هذه المؤسسة العثمانية المتخلفة تكشفت حقائق هامة تتعلق بقضية « السلطة الدينية » .. ذلك أن مشيخة الإسلام هذه كانت تعمل جاهدة لإعاقة حركات التحرر الوطنى العربية عن طريق : اشاعة الفكر الدينى المؤسس على الخرافة والشعوذة والمثبط لهمم الشعوب .. وعن طريق اضفاء القداسة الدينية على سلطان آل عثمان ونظام حكمه ، الذى لا وجه للشبه بينه وبين ما يبتغى الإسلام لأهله من السياسة والسياسيين ، وأخيرا مناهضة حركات التجديد والاصلاح الدينى ، وبخاصة ما يعتمد منها على العقل والعقلانية ، بزعم انها غريبة عن البيئة الإسلامية ، وافدة من أوربا ، وأننا : ما سمعنا بمثلها فى آبائنا الأولين ؟!..

كانت المعركة الحقيقية ، إذن ، لهذه المشيخة ، فى سبيل تكريس التخلف والاستبداد والاستغلال ، عن طريق تقديس النظام السياسى الاجتماعى الذى تحميه ، بواسطة اضفاء « الصبغة الدينية » على هذا النظام حتى يصبح نقده ، فضلا عن الثورة عليه ، جرما دينيا وخطيئة إسلامية تجلب على اصحابها تهم : الكفر والزندقة والالحاد والمروق . لأنها تهم أفعل وأشد فى إبعاد الناس عن هذا الميدان من تهم : المعارضة واختلاف الرأى وتنوع الاجتهادات !!..

ولحسن حظ الإسلام والمسلمين فإن هذه «المشيخة» العثمانية لم تنفرد وحدها بالميدان، فلقد تصدت لها حركة التجديد الديني التي بذر بذورها ورفع أعلامها وصنع علماءها الفيلسوف الثائر جمال الدين الأفغاني (١٨٣٨ - ١٨٩٧م) ووجه لها أشد السهام وأقوى الطعنات إمام المجتهدين والمجددين المسلمين في العصر الحديث وأعظم عقل إسلامي وقف أمام كتاب الله منذ نهضتنا الحديثة الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده (١٨٤٩ - ١٩٠٥م).

ولقد يكون مفيدا، بل وحاسما وضروريا، ان نستشهد هنا بفقرات من الصفحات التي كتبها الأستاذ الإمام عن موقف الإسلام من «السلطة الدينية».. فهو خير من نرى في رأيه التعبير الأدق عن رأى الإسلام في هذا الأمر الهام والقضية «القديمة - الجديدة»!.. وهذه الفقرات التي نختارها من كتابات الأستاذ الإمام يمكن تصنيفها وتقديمها في هذه النقاط:

أولا:

يوافق الأستاذ الإمام الكتاب الأوربيين الذين يرون أن نهضة أوربا لم تحدث «إلا بعد أن فصلت السلطة الدينية عن السلطة المدنية».. ثم يقرر أن الإسلام ينكر «جمع السلطتين في شخص واحد».. ذلك أن الحاكم الأعلى في الدولة هو صاحب الأمر في سياسة الأمة، بل هو الذي يولي ويعزل أصحاب الوظائف الدينية، وليس في الإسلام «**تلك السلطة الدينية التي كانت للبابا عند الأمم المسيحية، عندما كان يعزل الملوك، ويحرم الأمراء، ويقرر الضرائب على الممالك، ويضع لها القوانين الإلهية..**»[1]

وثانيا:

يحدد الأستاذ الإمام أن الموقف المبدئي والثابت للإسلام من «السلطة الدينية» هو رفضها والعداء لها، بل ويرى أن إحدى المهام التي جاء لها الإسلام هي هدم هذه السلطة فيقول، مثلا: «**إنه ليس في الإسلام سلطة دينية، سوى سلطة الموعظة الحسنة والدعوة إلى الخير والتنفير من الشر، وهي سلطة خولها الله لأدنى المسلمين يقرع بها أنف أعلاهم، كما خولها لأعلاهم يتناول بها من أدناهم. أصل من أصول الإسلام - وما أجله من أصل - قلب السلطة الدينية والاتيان عليها من أساسها. هدم الإسلام بناء تلك السلطة، ومحا أثرها، حتى لم يبق لها عند الجمهور من أهله اسم ولا رسم، ولم يدع الإسلام لأحد، بعد الله ورسوله**

(١) الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده جـ ٣ ص ٢٣٣. دراسة وتحقيق الدكتور محمد عمارة. طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م.

سلطانا على عقيدة أحد ولاسيطرة على إيمانه . على أن الرسول ـ عليه السلام ـ كان مبلغا ومذكرا ، لا مهيمنا ولا مسيطرا .. وليس لمسلم مهما علا كعبه فى الإسلام على آخر مهما انحطت منزلته فيه إلا حق النصيحة والارشاد .. فالمسلمون يتناصحون .. وهم يقيمون أمة ـ (أى ينتخبون هيئة) ـ تدعو إلى الخير ، وهم المراقبون عليها ، يردونها إلى السبيل السوى إذا انحرفت عنه ، وتلك الأمة ـ (الهيئة) ـ ليس لها عليهم إلا الدعوة والتذكير والانذار ، ولا يجوز لها ، ولا لأحد من الناس ، أن يتتبع عورة أحد ، ولا يسوغ لقوى ولا لضعيف أن يتجسس على عقيدة أحد . وليس يجب على مسلم أن يأخذ عقيدته أو يتلقى أصول ما يعمل به من أحد ، إلا عن كتاب الله وسنة رسوله . لكل مسلم أن يفهم عن الله من كتاب الله ، وعن رسوله من كلام رسوله ، بدون توسيط أحد من سلف أو خلف ، وإنما يجب عليه قبل ذلك أن يحصل من وسائله ما يؤهله للفهم .. فليس فى الإسلام ما يسمى عند قوم بالسلطة الدينية بوجه من الوجوه ... »[٢]

وثالثا :

بعد أن ينفى الأستاذ الإمام السلطة الدينية عن أية هيئة تزعم لنفسها ذلك فى مجتمع المسلمين ، يستطرد فينفيها كذلك عن صاحب السلطة السياسية العليا فى المجتمع . لأن الإسلام يحدد أن الأمة هى مصدر سلطة هذا الحاكم ، وذلك أن « الأمة أو نائب الأمة هو الذى ينصبه ، والأمة هى صاحبة الحق فى السيطرة عليه ، وهى تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها . فهو حاكم مدنى من جميع الوجوه . ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الافرنج « ثيوكراتيك » أى سلطان إلهى .. »[٣]

ورابعا :

يمضى الأستاذ الإمام فيتعقب المصادر والمظان التى تصيب الحياة أهلها بشهوة ادعاء السلطة الدينية ، فينفى اعتراف الإسلام لأى منها بشىء من تلك السلطة ، وذلك مثل أولئك الذين يتولون مناصب : « القاضى » و « المفتى » و « شيخ الإسلام » فيقول : إن بعض الناس « يقولون : إن لم يكن للخليفة ذلك السلطان الدينى ، أفلا يكون للقاضى ؟ أو للمفتى ؟ أو لشيخ الإسلام ؟؟.. وأقول : إن الإسلام لم يجعل لهؤلاء أدنى سلطة على العقائد وتحرير

---

(٢) المصدر السابق . جـ ٣ ص ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، ٢٨٨ .

(٣) المصدر السابق . جـ ٣ ص ٢٨٧ ، ٢٨٨ .

الأحكام ، وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهي سلطة مدنية ، قدرها الشرع الإسلامى ولا يسوغ لواحد منهم أن يدعى حق السيطرة على إيمان أحد ، أو عبادته لربه ، أو ينازعه في طريقة نظره ... »[4]

وأخيرا : فإن الأستاذ الإمام يرى فى الاعتراف من المسلم لأى أحد ، كائنا من كان هذا الأحد ، بسلطة دينية ، أمرا يتنافى مع الإيمان بالله واليوم الآخر !.. وذلك عندما يقول : **إن « الإيمان بالله يرفع الخضوع والاستعباد للرؤساء الذين استذلوا البشر بالسلطة الدينية ، وهى دعوى القداسة والوساطة عند الله ، ودعوى التشريع والقول على الله دون إذن الله ، أو السلطة الدنيوية وهى سلطة الملك والاستبداد .. فالمؤمن لا يرضى لنفسه أن يكون عبدا لبشر مثله للقب دينى أو دنيوى ، وقد أعزه الله بالإيمان ، وإنما أئمة الدين مبلغون لما شرعه الله ، وأئمة الدنيا منفذون لأحكام الله ، وإنما الخضوع الدينى لله ولشرعه ، لا لشخوصهم وألقابهم »**[5] .

هكذا .. وعلى هذا النحو من الوضوح والعمق والحسم تناول الأستاذ الإمام محمد عبده تلك القضية ، قضية « السلطة الدينية » . وذلك عندما أرادت القوى المتخلفة والرجعية - ممثلة فى « مشيخة الإسلام العثمانية » أن تعود بعقارب ساعة التطور إلى الوراء ، بمحاولتها اجهاض سعى العرب والمسلمين نحو التحرر الوطنى والتبلور القومى والتقدم الاجتماعى والاستنارة الدينية وذلك عن طريق تكبيل العقل الإسلامى بقيود العصور الوسطى تحت دعاوى « السلطة الدينية » والقداسة المزعومة لأعداء تقدم المسلمين واستنارتهم وتحضرهم وانعتاقهم من أسر العصور المظلمة .

ولقد كان الإمام محمد عبده ، بموقفه هذا ، الممثل الأول لحركة التجديد الإسلامى الحديث والمعبر الصادق عن الموقف الإسلامى المتقدم الذى امتاز به وتميز فكرنا الإسلامى إذا نحن التمسناه فى أصوله الجوهرية والأولى والنقية ، قبل أن تشوبه الشوائب التى تسربت إلى تراثنا من فكر الأمم الأخرى التى قدست نفرا من أبنائها عندما اضفت عليهم وعلى سلطاتهم صبغة الدين وطبيعة سلطان السماء .

لقد أكدت مدرسة التجديد الإسلامى الحديثة - بلسان الإمام محمد عبده - تميز الإسلام عن الكهانة الكاثوليكية الأوربية :

---

(٤) المصدر السابق . جـ٣ ص ٢٨٩ .

(٥) المصدر السابق . جـ ٤ ص ٤٣٠ .

- فدولة الإسلام ليست دولة دينية ، كما كان الحال فى « القيصرية البابوية » و « البابوية القيصرية » :

- وعلماء الإسلام ليسوا رجال دين ـ أكليروس ـ يحولون ـ بالوساطة ـ بين الإنسان وبين الله ، أو يملكون سلطان الحكم على العقائد والتحليل والتحريم ..

- والشريعة الإسلامية ـ التى لم تدع كل ما لقيصر لقيصر ـ قد وقفت عند النهج والمقاصد والحدود فيما هو ثوابت .. ثم قررت ان تكون الأمة مصدر السلطة التى تشرع وتقنن وتنفذ كى تتحول مقاصد الشريعة إلى نظم تحقق للأمة المصالح المتجددة والمتطورة بتغاير الزمان والمكان .

- فالقائلون ـ منا ـ بالسلطة الدينية ، مقلدون للغرب وكهانته الكاثوليكية .. ولا علاقة لفكرهم هذا بأصول الإسلام !.

واليـوم

لمن الحكم فى السّياسة؟.. لله؟..أم للناس؟

واليوم، تعود هذه القضية «القديمة-الجديدة» إلى الظهور فى الساحتين العربية والإسلامية مرة أخرى .. بنفس المضامين، ولذات الأهداف والغايات. على الرغم من محاولات التجديد فى الصياغات والأساليب .. تعود لتطرح نفسها تحت شعار : **الحاكمية لله وحده** !.. فيزعم أصحابها- وأهم قادتهم هم صدى للمناخ الفكرى الشيعى الذى أدخل هذا الفكر إلى تراث الإسلام- يزعمون أن السلطان السياسى فى المجتمع الإسلامى ليس حقا من حقوق الأمة، فالبشر ليسوا هم الحكام فى مجتمعاتهم. وإنما الحاكم فى هذه المجتمعات هو الله سبحانه وتعالى .. أى أن الأمة ليست هى مصدر السلطات. كما تعارفت على ذلك الدساتير والأنظمة والنظريات التى تسود أغلب انحاء الدنيا فى العصر الذى نعيش فيه !. فهذه الجماهير وتلك الأمم والشعوب التى تناضل من أجل ان تصبح هى مصدر السلطة والسلطان على أرضها وفى مجتمعاتها، هى، بنظر هؤلاء النفر من المفكرين والمشتغلين بشئون الإسلام، خارجة عن صراط الله المستقيم، ومتعدية حدودها، وجائرة على اختصاص المولى جل وعلا !.

وللوهلة الأولى، تبدو هذه الدعوى ذات سلطان دينى يصادر تفكير الذين يختلفون مع أصحابها حول هذا الموضوع ! فمن ذا الذى ينكر حكم الله ؟!.. ومن ذا الذى يجادل ويمارى فى انتفاء سلطات الأمة أمام سلطان المولى سبحانه وتعالى ؟ !.

تلك هى انطباعة الوهلة الأولى.. ولكنها ليست بالانطباعة النابعة من الدرس العلمى والتأمل الفكرى والاحتكام الموضوعى والأمين لفكر الإسلام النقى وتراثه الحقيقى فى هذا الميدان بل إنها على العكس من ذلك ثمرة لبناء فكرى قوامه الخلط ودعامته التخليط !

وفى كثير من الأحيان يبلغ الخلط بين الأمور المتمايزة نفس النتائج التى يبلغها الجهل أو تعمد التضليل !.. وأحد نماذج هذا الخلط ما نقرأ ونسمع عنه من نتائج يتوصل إليها هؤلاء النفر من العاملين والمشتغلين بالدراسات الإسلامية السياسية. عندما يقررون أن نظرية الإسلام السياسية تختلف جوهريا، مع الديمقراطية السياسية. لأن الديمقراطية هى حكم الشعب والأمـة

والسلطة فيها للشعب . على حين أن السلطة فى الإسلام ـ كما يقولون ـ هى لله سبحانه وحده . إذ هو الحاكم . والحاكمية له . ولا حاكم إلا الله ..

وهذا النفر من المشتغلين بالدراسات الإسلامية يصنفون نظام الحكم الإسلامى مع نظم الحكم « الحتمية » . غير « الارادية » لأن النظم الارادية تجعل للإرادة الإنسانية القول الفصل فى تأسيسها وتطويرها . على حين يسلب الإسلام ـ فى رأيهم ـ هذا الحق من الأمة . ويجعله خالصا لله سبحانه وتعالى ..

وهم ، بقولهم هذا ، يجعلون صاحب السلطة السياسية فى النظام الإسلامى ـ الحاكم ـ وكيلا عن الله ـ سواء صرحوا بذلك أم لم يصرحوا ـ لأن الحاكم هو فى النهاية منفذ شريعة ومطبق قانون . وهو فى عمله هذا إنما ينوب عن صاحب السلطة الأصلى فى المجتمع . فإذا قلنا إن السلطة لله ، كانت دينا ووحيا . ومن ثم كانت سلطة دينية . وكان متوليها حاكما « بالحق الإلهى » ونائبا عن الله . وخليفة له وظلا !.. أما إذا قلنا ـ كما هو الحال فى الفكر الديمقراطى ـ بأن صاحب السلطة الأصلى هو الشعب . كان متوليها نائبا عن الأمة ووكيلا أو شبه وكيل . وكان مسئولا أمام الأمة التى لها الحق فى محاسبته ومراقبته . وعزله ان هو أخل بشروط عقد البيعة والتفويض والاختيار ..

وإذا كان أسلافنا قد قالوا : إن حسن الظن ورطة . وسوء الظن عصمة ! ـ فنحن نستأذنهم فى التخلى عن حكمتهم هذه . فسنحسن الظن بمرامى هذا النفر من المشتغلين بالدراسات الإسلامية . وسنقول : إن الذى أوقعهم فى هذا التشخيص لفكر الإسلام السياسى هو الخلط . وليس الجهل أو تعمد التضليل !..

كل النظم إرادية :

ذلك أن تقسيم النظم السياسية التى عرفتها وتعرفها البشرية إلى :

(أ) **نظم حتمية** . لا مكان فيها لإرادة الإنسان .

(ب) **ونظم ارادية** . تقوم على الارادة الإنسانية . وتتأسس على مبدأ : أن الأمة هى مصدر السلطات .. ثم القول بأن الإسلام هو من النوع الأول . لأن الحاكم فيه هو الله وليس الإنسان .. إن هذا التقسيم غير واقعى . ومن ثم غير صحيح .. ذلك ان السلطة فى أى مجتمع من المجتمعات . وفى ظل أى نظام . وتحت أى فلسفة . إنما هى فى النهاية . وبصرف النظر

عن الصيغ والشعارات ، فى يد بشر يمارسون التشريع والقضاء ، والتنفيذ .. وحتى لو تصورنا المجتمع الإسلامى الذى يتحدث عنه هذا النفر من الباحثين ، والذى يعلن حكامه : إن الحكم لله ، لا للامة .. فإننا سنجد انفسنا أمام بشر يمارسون سن القوانين ، بالاجتهاد ، والحكم بموجبها ، والقيام على تنفيذها مع ادعائهم أنهم وكلاء عن الله ، مصدر السلطة والحكم ، وليسوا وكلاء عن الأمة .. فهم بشر يحكمون .. رغم القول بأن الله هو الحاكم ، ولا حاكم سواه .. وكل الجديد فى هذا الأمر ـ إذا جاز أن يسمى ذلك جديدا ـ أننا سنكون عندئذ قد عدنا بعقارب الساعة إلى فلسفة (الحكم بالحق الإلهى) ، على النحو الذى عرفته الفرس أيام كسرى ، وروما زمن قيصر ، وأوربا فى عصور الظلام ؟!.. ولن يقلل من سوء مثل هذا النظام وخطر مثل تلك الفلسفة السياسية القول بأن الحاكم ملتزم بالشريعة ، لأن العدول عن مبدأ : (الأمة مصدر السلطات) ، سيحرر الحاكم ، بدرجات متفاوتة ، من قيد تستخدمه الأمة للحيلولة دونه ودون الشطط والاستبداد ، كما سيفتح له الطريق كى يضفى على نفسه قداسة دينية وسلطة ربانية تتنافى تماما مع روح الإسلام .. وهذه قضية قد حسمها التطور السياسى للمجتمعات البشرية ، بصرف النظر عن العقائد والنظم والفلسفات ، ولقد دفعت البشرية ثمنا باهظا من التضحيات كى تتخلص من مثل هذه الفلسفات فى نظم الحكم .. والتاريخان العربى والإسلامى شاهدان على الثمن الذى دفعه المسلمون عندما سادت فيهم ـ رغم تعاليم دينهم الحنيف وروح شريعته ـ مثل هذه الفلسفات .

فالنظم السياسية لاتنقسم إلى حتمية ، وارادية .. لأنها دائما وأبدا ارادية ، لأنها سلطة فى يد بشر ، لهم إرادة تحكم تصرفهم فيما لديهم من سلطات ، ولكنها تتفاوت وتختلف فى ضيق أو اتساع دائرة الارادة الإنسانية .. فقد تكون ارادة فرد ، أو حزب ، أو طبقة ، أو تحالف طبقات وأحزاب .. كما تتفاوت فى الاطلاق أو التقييد لإرادة الإنسان .. ثم هى تتفاوت فى الانحياز للفكر المدنى أو ادعاء قداسة الكهنوت ، **فالسلطة التى تؤمن بأن الأمة هى مصدر السلطات ، تحدد أن الحاكم فيها نائب عن الأمة التى توليه وتراقبه وتعزله إذا أخل بشروط الولاية ، على حين أن السلطة التى يزعم أربابها أن الحاكم فى السياسة والاقتصاد هو الله سبحانه وتعالى ، تحدد أنها تحكم باسم الله ونيابة عنه ، لا عن الناس .. فالتقسيم الحقيقى للنظم هو :**

(أ) نظم تحكم أو تتحكم تحت ستار الحق الإلهى ..

(ب) ونظم تفصح عن أن الحاكم بشر، ينوب عن البشر فى سياسة المجتمع وحكمه وأن الأمة هى مصدر السلطات..

معنى: الحاكمية لله:

وهؤلاء النفر من المشتغلين بالعمل والدراسات فى الحقل الإسلامى يمعنون فى افتعال التناقض بين أن تكون السلطة للأمة، وبين أن يكون الحكم لله سبحانه وتعالى، وسبيلهم إلى ذلك: الخلط بين أمور لاتقبل الاختلاط.. بل ويرتبون على مقدماتهم الفاسدة: الحكم بكفر كل من يجعل مصدر السلطة السياسية لغير الله!.. فيقولون مثلا: «إنه إذا كانت السلطة التى يستند إليها المرء، لاتباعه قانونا من القوانين أو نظاما من النظم، سلطة الله تعالى، فالمرء لاشك فى دين الله عز وجل، وأما أن كانت تلك السلطة سلطة ملك من الملوك فالمرء فى دين الملك، وإن كانت سلطة العائلة أو العشيرة أو جماهير الأمة، فالمرء، لا جرم، فى دين هؤلاء!»[1]..

وفى رأى هؤلاء الباحثين ان محور نظرية الإسلام السياسية يتمثل فى «نزع جميع سلطات الأمر والتشريع من أيدى البشر.. لأن ذلك أمر مختص به الله وحده.. ولما كانت الديمقراطية السلطة فيها للشعب جميعا.. فلا يصح اطلاق كلمة الديمقراطية على نظام الدولة الإسلامية، بل أصدق منها تعبيرا كلمة الحكومة الإلهية أو الثيقراطية (Theo-Cracy)[2]

فهم هنا يضعون سلطة جماهير الأمة نقيضا لسلطة الله ويحكمون بكفر من يحيا، راضيا، فى مجتمع تكون فيه الأمة مصدر السلطات!..

ولقد نسى هؤلاء الباحثون الإسلاميون أن الحديث فى الفكر الإسلامى عن «حق الله» إنما يعنى «حق المجتمع» وأن القول بأن «المال مال الله» معناه أن «المال مال الأمة والمجتمع»، ومن ثم فإن الحديث عن «حكم الله وسلطانه» إنما يعنى، فى السياسة، «حكم الأمة وسلطانها» بحكم «خلافة» الإنسان عن الله فى عمارة الأرض، وما يلزم لذلك من إقامة «الدولة»، التى يحكم فيها الإنسان كخليفة عن الله.. فلا تناقض هنا بين أن يكون الحكم

---

(١) أبو الأعلى المودودى (المصطلحات الأربعة فى القرآن) ص ١٢٥ (والنقل عن مجلة المسلم المعاصر ص ١٥٧، ١٥٨، عدد ٤ سنة ١٩٧٥م)

(٢) أبو الأعلى المودودى (نظرية الإسلام السياسية) ص ٣٠، ٣٤، مطبوعة ضمن مجموعة عنوانها: (نظرية الإسلام وهديه فى السياسة والقانون والدستور) طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت سنة ١٩٦٩م. وانظر كذلك نفس المرجع ص ٢٥٠ وما بعدها.

لله ، وبين أن تكون السلطة السياسية والحكم فى المجتمع الإسلامى لجماهير المسلمين ..

وأكثر من هذا .. فإن هذا النفر من الباحثين المسلمين قد استشهد ، فى تأسيس فكره ، بما لايشهد له ، ومن ثم بنى قاعدة نظريته ـ (الحاكمية لله) ـ بتفسيره هذا على غير أساس .

فهم قد اشتقوا « حاكمية » الله سبحانه ، من مصطلح « الحكم » ، ظانين أن القرآن ومن ثم فكر الإسلام السياسى ، يستخدمان مصطلح «الحكم» للدلالة على النظام السياسى والسلطة السياسة العليا فى المجتمع ، على حين أن أغلب الاستخدامات القرآنية لهذا المصطلح واردة بمعنى « القضاء » والفصل فى المنازعات ، وبمعنى « الحكمة » أى الفقه والعلم والنظر العقلى ! ولا علاقة لها بالخلافة أو الإمامة أو مانسميه نظام الحكم فى أدبنا السياسى الحديث .. فعيسى عليه السلام لم يبن دولة ولم يكن حاكما سياسيا ولا صاحب نظام من نظم الحكم ومع ذلك فلقد اتاه الله (الحكم) ، بمعنى الحكمة ، إذ يقول : (ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لى ..)[3] .. ونبى الله يحيى لم يكن حاكما سياسيا ولا مؤسس دولة ونظام حكم ، ومن باب أولى لايتصور منه شىء من ذلك وهو صبى ، ومع ذلك فلقد أتاه الله (الحكم) وهو صبى ، أى « الحكمة » فيقول : (يايحيى خذ الكتاب بقوة . وآتيناه الحكم صبيا ..)[4] ولوط لم يكن حاكما ، حسب فهمنا لمصطلح « الحاكم » ووفق دلالته الاصطلاحية المعاصرة ، ومع ذلك فلقد آتاه الله (حكما وعلما)[5] .. أى حكمة وعلما .. وموسى عندما (بلغ أشده واستوى آتيناه حكما وعلما)[6] .. أى آتيناه « نبوة » وعلما[7] .. فما كان يومئذ ولا بعدئذ حاكما ، بمفهوم الحاكم فى أدبنا السياسى الحديث .. وهو عندما قتل المصرى ثم فر من شرطة فرعون مصر ، لم يؤسس دولة يحكمها ، ومع ذلك فهو يتحدث عن أن الله وهب له « الحكم » .. (ففررت منكم لما خفتكم ، فوهب لى ربى حكما وجعلنى من المسلمين)[8] . أى وهب لى حكمة ونبوة .. وبنوا إسرائيل آتاهم الله (الكتاب والحكم والنبوة)[9] .. والحكم هنا هو « الحكمة النظرية والعلمية أو فصل الخصومات »[10] .. وإبراهيم يدعو ربه فيقول (رب هب لى حكما وألحقنى بالصالحين)[11] أى : هب لى « كمالا فى العلم والعمل »[12] .. أى حكمة .. وأنبياء الله : إبراهيم واسحق ويعقوب ونوح وداود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس

---

(3) آل عمران : 79 .
(4) مريم : 12 .
(5) الأنبياء : 74 .
(6) القصص : 14 .
(7) تفسير البيضاوى ص 541 .
(8) الشعراء : 21 .
(9) الجاثية : 16 .
(10) تفسير البيضاوى ص 690 .
(11) الشعراء : 83 .
(12) تفسير البيضاوى . ص 519 .

وإسماعيل واليسع ويونس ولوط .. جميعهم أعطاهم ربهم الحكم . بمعنى الحكمة . لا بمعنى السلطة السياسية والسلطان السياسى . وبمعنى الحجة فى تبيان الحق من الباطل . لا بمعنى قيادة الدولة والهيمنة السياسية على حكومتها .. (وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه . نرفع درجات من نشاء . إن ربك حكيم عليم . ووهبنا له إسحق ويعقوب . كلا هدينا . ونوحا هدينا من قبل . ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون . وكذلك نجزى المحسنين . وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس . كل من الصالحين . وإسماعيل واليسع ويونس ولوطا . وكلا فضلنا على العالمين . ومن آبائهم وذرياتهم وإخوانهم واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم . ذلك هدى الله يهدى به من يشاء من عباده . ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون . أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة[١٣]) . فهم جميعا قد آتاهم الله « الحكم » . والأغلبية الساحقة منهم لم يكونوا حكاما . بمفهومنا المعاصر عن الحاكم . فى يوم من الأيام ..

وكلما زاد بحثنا وراء استخدام القرآن الكريم لهذا المصطلح ـ مصطلح (الحكم) ومشتقاته ـ ازداد وضوح هذه الحقيقة التى نقدمها ..

● فالله . سبحانه وتعالى . يصف نفسه بأنه الحاكم الذى حكم بين العباد . بمعنى صاحب السلطة التى فصلت وتفصل فيما تنازعوا فيه . وقضت وتقضى فيما بينهم . وبخاصة وغالبا فى يوم القيامة عندما يحشرون إليه سبحانه . وليس بمعنى أنه الحاكم السياسى فى المجتمع البشرى الذى يلغى سلطان الناس وسلطاتهم لأنه . سبحانه . هو الذى استخلفهم . وحكم وقضى بمنحهم السلطة والسلطان ! .. فهو يوم القيامة (قد حكم بين العباد) بمعنى أنه أدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار . ولا معقب لحكمه . هذا الذى فصل فيه وقضى به فى تنازع « الضعفاء » مع « الذين استكبروا » .. يقول سبحانه : (فوقاه الله سيئات ما مكروا وحاق بآل فرعون سوء العذاب . النار يعرضون عليها غدوا وعشيا . ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب . وإذ يتحاجون فى النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا : إنا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون عنا نصيبا من النار ؟ وقال الذين استكبروا إنا كل فيها . **إن الله قد حكم بين العباد**)[١٤] .. فهو قضاء من الله . يوم القيامة . لا علاقة له بالفقه والتشريع ونظم الحكم السياسية فى المجتمعات !.

---

(١٣) الأنعام : ٨٣ ـ ٨٩ . وانظر تفسير البيضاوى ص ٢١٠ .

(١٤) غافر : ٤٥ ـ ٤٨ . وانظر تفسير البيضاوى ص ٦٥٤ .

ومثل ذلك حكمه سبحانه ، أى قضاؤه ، الذى أشار إليه فى الآية الكريمة : (ثم إلى مرجعكم فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون)[١٥] .. فهو **قضاء** فيما اختلفوا فيه من أمر الدين »[١٦] .. لا من أمور الدنيا والسياسة ، وموطنه الدار الآخرة عند المرجع إليه سبحانه وليس فى سياسة مجتمعات الحياة الدنيا !..

ومثل ذلك أيضا حكمه ، أى قضاؤه ، الذى يشير إليه سبحانه فى قوله : (وقالت اليهود ليست النصارى على شىء وقالت النصارى ليس اليهود على شىء وهم يتلون الكتاب . كذلك قال الذين لايعلمون مثل قولهم . **فالله يحكم بينهم يوم القيامة** فيما كانوا فيه يختلفون)[١٧] وكذلك ما يشير إليه ـ سبحانه ـ بقوله : (**فالله يحكم بينكم يوم القيامة** ، ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا)[١٨] .. هكذا ، وعلى هذا النحو ، يستخدم القرآن الكريم مصطلح « الحكم » بمعنى « القضاء » ، لا بمعنى السلطة السياسية . ويلتزم هذا الاستخدام حتى عندما يكون الحديث عن الدنيا .. فهو الذى حكم ، أى قضى ، بما يحل وما يحرم من الصيد للذين أحرموا بالحج ، (يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود . أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم ـ إن الله **يحكم** ما يريد)[١٩] .. أى يقضى بما يريد « من تحليل أو تحريم »[٢٠] .. وهو الذى سيحكم ، أى سيقضى بين الطائفة المؤمنة وتلك التى لم تؤمن : (وان كان طائفة منكم آمنوا بالذى أرسلت به وطائفة لم يؤمنوا فاصبروا حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين)[٢١] .. (واتبع ما يوحى إليك واصبر حتى **يحكم** الله وهو خير الحاكمين)[٢٢] .. (والله **يحكم** لا معقب لحكمه)[٢٣] .. أى يقضى لاراد لقضائه .. وهو يفصل ، بالثواب والعقاب ، وبالجنة والنار ، يوم القيامة ، فيما اختلف الناس فيه من أمر الدين : (**الملك يومئذ لله يحكم بينهم** ، فالذين آمنوا وعملوا الصالحات فى جنات النعيم . والذين كفروا وكذبوا بآياتنا فأولئك لهم عذاب مهين)[٢٤] .. و (لكل أمة جعلنا منسكا هم ناسكوه فلا ينازعنك فى الأمر ، وادع إلى ربك إنك لعلى هدى مستقيم . وإن جادلوك فقل : الله أعلم بما تعملون . **الله يحكم بينكم يوم القيامة** فيما كنتم فيه تختلفون)[٢٥] ..

---

(١٥) آل عمران : ٥٥ .
(١٦) تفسير البيضاوى ، ص ١٠٠ .
(١٧) البقرة : ١١٣ .
(١٨) النساء : ١٤١ .
(١٩) المائدة : ١ .
(٢٠) تفسير البيضاوى ص ١٦٧ .
(٢١) الأعراف : ٨٧ .
(٢٢) يونس : ١٠٩ .
(٢٣) الرعد : ٤١ .
(٢٤) الحج : ٥٦ ، ٥٧ .
(٢٥) الحج : ٦٧ ـ ٦٩ .

هذا هو معنى مصطلح « الحكم » ، منسوبا إلى الله ، سبحانه وتعالى ، فى القرآن الكريم : **قضاء وفصل فى التحاكم ، أى التقاضى والقضاء الإلهى . وليس نظام حكم وسياسة مجتمع ، كما يعنيه هذا المصطلح فى الأدب السياسى المعاصر والحديث .**

● ويستمر القرآن فى التزامه هذا المعنى لهذا المصطلح فى غير تلك المناسبات ، وعندما يضاف أو ينسب إلى غير الله ..

فمن « يحكم » فى قتل الصيد زمن الاحرام وفى مكانه هو « حاكم » بمعنى « قاض » : (يأيها الذين أمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ، ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم ..)[٢٦] .

و « **قضاء** » كل من داود وسليمان يسميه القرآن « حكما » عندما يقول : (وداود وسليمان إذ **يحكمان فى الحرث** إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا **لحكمهم** شاهدين) كما يطلق على « فقههم وبصرهم بأمر القضاء فى هذه القضية ، أيضا ، مصطلح « الحكم » فيقول : (ففهمناها سليمان ، وكلا آتينا **حكما وعلما** ...)[٢٧] .. فالحكم هنا : قضاء ، أو : فقه وبصر بأمور القضاء !..

ومثل ذلك حكم داود ، أى قضاؤه ، بين الخصوم الذين تحاكموا إليه ، (وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب . إذ دخلوا على داود ففزع منهم ، قالوا : خصمان بغى بعضنا على بعض **فاحكم** بيننا ولا تشطط واهدنا إلى سواء الصراط)[٢٨] .

وعندما نخاطب الله سبحانه ، رسوله محمدا عليه الصلاة والسلام ، بقوله : (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق **لتحكم** بين الناس بما أراك الله)[٢٩] ، فإن مراده هنا بالحكم ، أيضا هو القضاء ، وليس نظام الحكم وسياسة المجتمع . ويشهد لذلك سبب نزول الآية ، الذى يحدد معنى مصطلح الحكم فيها ، فهى قد نزلت فى رجل من بنى ظفر ، هو « طعمة بن أبيرق » سرق درعا من جار له هو « قتادة بن النعمان » ، ثم خبأه اثناء سيره فى جراب دقيق ، فتناثر الدقيق تاركا علامات حددت خط سيره ، وخبأ « طعمة » الدرع عند يهودى يدعى « زيد بن السمين » .. وعند التحاكم حلف « طعمة » أنه ما أخذ الدرع وما له بها علم ، فتركوه ، ثم

---

(٢٦) المائدة : ٩٥ .

(٢٧) الأنبياء : ٧٨ ، ٧٩ .

(٢٨) ص ٢١ ، ٢٢ .

(٢٩) النساء : ١٠٥ .

قادهم أثر الدقيق إلى منزل اليهودى فوجدوها عنده . وقال لهم إن « طعمة » هو الذى أحضرها واستأمنه عليها . وأيد قوله بشهادة نفر من اليهود فسعت بنو ظفر إلى الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ تطلب منه تأييد طعمة . وهو عربى . ضد اليهودى . وقالوا له : « ان لم تفعل هلك طعمة وافتضح . وبرئ اليهودى ! .. فهم الرسول ان يفعل ! » ولكن الله أوحى إليه بحقيقة الأمر . وطلب إليه أن **يحكم** . **أى يقضى** . بما أراه . وألا يكون للخائنين ـ أى لأجل الخائنين من بنى ظفر ـ (خصيما) ـ خصما ـ لليهودى .. وطلب منه القرآن الاستغفار مما هم بفعله (واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما)[٣٠] .. فالحكم هنا هو القضاء أيضا ..

بل إن القرآن ليحدد باللفظ الصريح أن معنى « الحكم » هو القضاء . وذلك عندما تتحدث آياته الكريمة فتقول : (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله . ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما . فلا وربك لايؤمنون حتى **يحكموك** فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما **قضيت** ويسلموا تسليما) ![٣١]

● ونفس الاستخدام يلتزمه القرآن عندما يكون الحديث عن حكم الناس . فهو أيضا قضاء هؤلاء الناس . بمعنى الفصل فى الخصومات والمنازعات التى يتحاكمون فيها إلى الحكام . أى إلى القضاة .. (وإذا **حكمتم** بين الناس أن **تحكموا** بالعدل)[٣٢] .. أى « وأن **تحكموا** بالانصاف والسوية إذا **قضيتم** »[٣٣] .. وهى قد نزلت فى قضاء الرسول . عليه الصلاة والسلام . برد مفاتيح الكعبة . يوم فتح مكة . إلى سادنها عثمان بن طلحة بن عبد الدار وهو الحكم الذى رفض به الاستجابة لطلب عمه العباس بن عبد المطلب أن يدفع إليه المفاتيح حتى تكون له سدانة الكعبة مع سقاية الحجيج ![٣٤]

ويتكرر هذا الاستخدام فى القرآن : (وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا فقالوا : هذا لله . بزعمهم . وهذا لشركائنا . فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله وما كان لله

---

(٣٠) تفسير البيضاوى ١٥٣ . وانظر كذلك . القرطبى (الجامع لأحكام القرآن) جـ ٥ ص ٣٧٥ ، ٣٧٦ طبعة دار الكتب المصرية .

(٣١) النساء : ٦٥ .

(٣٢) النساء : ٥٨ .

(٣٣) تفسير البيضاوى ص ١٤٢ .

(٣٤) المصدر السابق . ص ١٤٢ .

فهو يصل إلى شركائهم . **ساء ما يحكمون**)[٣٥] .. (وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم . يتوارى من القوم من سوء ما بشر به . أيمسكه على هون أم يدسه فى التراب . **ألا ساء مايحكمون**)[٣٦] .. (أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا . **ساء مايحكمون**)[٣٧] (أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم . ساء ما يحكمون)[٣٨] .

هكذا يستخدم القرآن مصطلح «الحكم» فى هذه المواطن . وأمثالها كثير . فهو يعنى «القضاء» قضاء الله .. أو قضاء القاضى - (الحاكم الذى يتحاكم الناس إليه) - رسولا كان هذا القاضى أو غير رسول .. فنى «القضاء» وفصل الخصومات «قضائيا» وفى «الحكمة والعلم» يكاد ينحصر الاستخدام القرآنى لمصطلح الحكم وما اشتق منه من مشتقات[٣٩] .. ومن ثم فإنه لايعنى . فى أى موطن من المواطن : رأس الدولة . أو حاكمها السياسى . على النحو الذى يعنيه الآن فى أدبنا السياسى المعاصر والحديث .

* * *

لكن .. وبالرغم من هذا الوضوح الذى أوضحنا . والحسم الذى نهضت به آيات القرآن الكريم فى تجريد نظرية «الحاكمية السياسية لله» من أية صلة تربطها بالاسلام وكتابه الكريم .. بالرغم من ذلك فإن للحديث بقية . بل وبقية هامة . لأنها تتعلق بعدة آيات قرآنية هى أكثر ما يردده القائلون بنظرية «الحاكمية لله» . وهى آيات سورة المائدة (٤١ - ٥٠) التى تتحدث عن حكم الله . وعن أن (من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ..) فمن هذه الآيات . قبل غيرها . يصدر أصحاب هذه النظرية . وبها . قبل سواها . يستدلون على ما يزعمون .

يقول الله سبحانه . فى هذه الآيات . مخاطبا الرسول . عليه الصلاة والسلام : (يأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم

---

(٣٥) الأنعام : ١٣٦ .

(٣٦) النحل . ٥٨ . ٥٩ .

(٣٧) العنكبوت : ٤ .

(٣٨) الجاثية : ٢١ .

(٣٩) انظر مواد هذا المصطلح فى (معجم ألفاظ القرآن الكريم) وضع مجمع اللغة العربية . طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠م .

ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه . يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا . ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا . أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم . لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم . سماعون للكذب أكالون للسحت . فإن جاءوك **فاحكم بينهم** أو أعرض عنهم . وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا . **وإن حكمت فاحكم بينهم** بالقسط إن الله يحب المقسطين . وكيف **يحكمونك** وعندهم التوراة فيها **حكم الله** ثم يتولون من بعد ذلك . وما أولئك بالمؤمنين . أنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور **يحكم بها** النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء . فلا تخشوا الناس واخشون ولاتشتروا بآياتى ثمنا قليلا . **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** . وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص . فمن تصدق به فهو كفارة له . **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون** . وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين . **وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه** . **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون** . وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه . **فاحكم بينهم بما أنزل الله** . ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق . **لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا** . ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فى ما آتاكم فاستبقوا الخيرات . إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون . **وأن احكم بينهم بما أنزل الله** ولا تتبع أهواءهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك . فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم . وإن كثيرا من الناس لفاسقون **أفحكم الجاهلية يبغون** ؟ ومن **أحسن من الله حكما لقوم يوقنون** ؟! يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض . ومن يتولهم منكم فإنه منهم . إن الله لايهدى القوم الظالمين)[40] .

تلك هى الآيات التى يحسبها دعاة « الحاكمية لله » حصنا منيعا يتحصنون به . على حين نراها نحن غير شاهدة لهم . بل وشاهدة عليهم شهادة تنقض النظرية التى يدعون !.

أما رؤيتنا فى هذه الآيات وما تتحدث عنه من حكم الله ـ وهى الرؤية التى نتابع فيها جمهرة أئمة المسلمين ومفسرى القرآن الكريم ـ فإننا نعرضها ، موجزة ، فى عدة نقاط :

---

(٤٠) المائدة : ٤١ ـ ٥١ .

فأولا :

لا يدع سياق الآيات مجالا للشك فى أن لنزولها سببا محددا .. ومن ثم فلابد لفهمها وفهم معنى « حكم الله » الذى يتردد فيها ، من معرفة سبب النزول . وايضا لابد من معرفة : هل ما فيها من حكم هو عام فى البشر ، بمن فيهم نحن المسلمين ، أم هو خاص بمن نزلت فيهم هذه الآيات ؟..

ذلك أن آيات القرآن الكريم منها ما هو تشريع للمسلمين بعامة ، ومنها ما هو حديث عن واقع وحكاية حال ، ومنها ما هو قصص يستهدف استخراج العبرة من تاريخ الأولين.. الخ .. الخ .. ولا سبيل إلى التميز بين الأغراض والمقاصد إلا بمعرفة أسباب النزول .. وكما يقول الواحدى (٤٦٨هـ ١٠٧٦م) فإنه لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها وبعبارة ابن دقيق العيد (٦٤١ ـ ٦٨٥هـ ١٢٤٣ ـ ١٢٨٦م) فإن « بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن » .. أما ابن تيمية (٦٦١ ـ ٧٢٨هـ ١٢٦٣ ـ ١٣٢٨م) فإنه يقول : إن « معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية ، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب .. »[٤١]

وعلى سبيل المثال .. فعندما يقول الله سبحانه : (يأيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله)[٤٢] .. نفهم أننا بإزاء أمر عام لعموم المؤمنين أن يكونوا نصراء وأولياء لله سبحانه ، أى نصراء لدينه وهديه وشريعته .. أما عندما يقول سبحانه ، مخاطبا بنى إسرائيل : (يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التى كتب الله لكم)[٤٣] ، فإننا نفهم أننا بإزاء حكاية لمقولة تضمنها تراث بنى اسرائيل ، جاءت فى سياق الحديث عن تاريخهم القديم .. فهذه الآية ليست تشريعا ، ولا هى أمر من الله لبنى إسرائيل ، على عهد النبوة ، ان يدخلوا أرض كنعان ـ (فلسطين) ـ لأن القضية لم تكن واردة ولا مطروحة على عهد النبوة المحمدية ، وليست هذه المقولة التراثية العبرانية بالنسبة لنا ، دينا أو تشريعا ، وإلا كنا مع فلاسفة الحركة الصهيونية الذين يتحدثون عن « وعد الله لبنى إسرائيل فى أرض المعاد ! » فالسياق وسبب النزول فيصل فاصل فى تحديد الخصوص أو العموم وبيان التشريع من غير التشريع ..

ومثال آخر .. فعندما قرأ مروان بن الحكم قول الله سبحانه (لاتحسبن الذين يفرحون بما

---

(٤١) السيوطى (كتاب الاتقان فى علوم القرآن) جـ١ ص ٢٨ . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٥م .

(٤٢) الصف : ١٤ .

(٤٣) المائدة : ٢١ .

أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ، ولهم عذاب أليم)[44] .. أشكل عليه الأمر ، بل وجزع قائلا : « لئن كان كل امرئ فرح بما أوتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا لنعذبن أجمعون ؟! » .. ولكن ابن عباس تداركه ، وأوضح له ان هذه الآية خاصة وليست عامة ، وأن خصوصها محدد بسبب نزولها ، فهى قد « نزلت فى أهل الكتاب حين سألهم النبى عن شىء فكتموه اياه وأخبروه بغيره ، وأروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه .. »[45]

هكذا .. وإلى هذا الحد ، يلعب سبب النزول دورا حاسما فى فهم معنى الآية ، لأنه يضع يدنا على ملابسات نزولها ، ومن ثم يحدد العموم أو الخصوص لما فيها من أحكام .

وفيما يتعلق بالآيات التى نحن بصدد الحديث عنها ، فإن اجماع أئمة المسلمين وعلماء تفسير القرآن الكريم ، قد أطبق على أنها قد نزلت فى أهل الكتاب ، وفى اليهود على وجه التحديد .. يدل على ذلك سياقها الصريح ، وألفاظها المباشرة وأيضا ما رواه المفسرون من وقائع كانت سببا فى نزولها على الرسول عليه الصلاة والسلام ..

فلقد ذهب نفر من اليهود يحتكمون إلى الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فى نزاع من نزاعاتهم ـ على خلاف فى هذا النزاع ، هل هو حادثة زنا أم جريمة قتل ـ فنزلت هذه الآيات لتعالج لهم هذا الأمر الذى ذهبوا من أجله إلى الرسول يتحاكمون ..[46] .

وثانيا :

اختلف أئمة المسلمين وعلماء التفسير فى الأحكام الواردة فى هذه الآيات : هل هى عامة ، تشمل غير من نزلت فيهم ، أى غير أهل الكتاب ، لعموم ألفاظها ؟ أم هى خاصة بأهل الكتاب ، لخصوص سبب النزول ؟؟.. **غير أن معظم الأئمة والمفسرين رأوا أنها احكام خاصة بأهل الكتاب** ، لخصوص أسباب النزول ، وللسياق ، ولقرائن أخرى تضمنتها

---

(٤٤) آل عمران : ١٨٨ .

(٤٥) كتاب الاتقان فى علوم القرآن . جـ ١ ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٤٦) انظر : الواحدى (أسباب النزول) ص ١٣١ ، ١٣٢ . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨م . والسيوطى : (أسباب النزول) ص ٧٢ ، ٧٣ طبعة القاهرة سنة ١٣٨٢هـ ، وتفسير النسفى (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) جـ ١ ص ٢٢٠ ـ ٢٢٣ طبعة [illegible] سنة ١٣٤٤هـ . و (تفسير الجلالين) لجلال الدين السيوطى ، وجلال الدين المحلى ص ١١١ ـ ١١٣ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠م وتفسير البيضاوى ص ١٧٧ ـ ١٧٩ و (الجامع لأحكام القرآن) للقرطبى جـ ٦ ص ١٩٠ و (مختصر تفسير الإمام الطبرى) للتجيبى جـ ١ ص ١٤٦ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠ م و (الكشاف) للزمخشرى جـ ١ ص ٦١٦ ، ٦١٧ طبعة دار الفكر ، بيروت .

واشارت إليها هذه الآيات . وفصلتها أحاديث رويت فى تفسيرها عن الرسول عليه الصلاة والسلام ..

فالطبرى . ومن بعده التجيبى يذكران أنه « قد روى عن الرسول فى قوله تعالى : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) أنها فى الكافرين كلها .. وقيل : ليس فى أهل الإسلام منها شىء . إنما هى فى الكفار »[٤٧]

والزمخشرى يذكر رواية ابن عباس أن مراد الله سبحانه بالكافرين والظالمين والفاسقين . هنا أهل الكتاب ..[٤٨]

والقرطبى يذكر ذلك أيضا . ويقول «إنها فى الكفار كلها .. نزلت كلها فى الكفار ثبت ذلك فى صحيح مسلم من حديث البراء .. **وعلى هذا المعظم** » **أى وعلى هذا الرأى . فى** خصوص الآيات بأهل الكتاب . معظم الأئمة والمفسرين ..[٤٩]

وثالثا :

إن « الكتاب » الذى تتحدث عنه الآيات . طالبة الحكم بما فيه . كشرط لعدم الكفر وعدم الظلم وعدم الفسق . ليس هو القرآن . كما يتوهم دعاة نظرية « الحاكمية لله » وإنما هو التوراة أو الانجيل ـ فالذين استحفظوا على التوراة واستؤمنوا على عقائدها **ثم لم يحكموا بها هم الكافرون . والذين أمروا بتنفيذ ما فيها** من عقوبات وقصاص ثم لم يحكموا بها فى قضائهم هم الظالمون . والذين لم يحكموا بما فى الانجيل من مواعظ هم الفاسقون .. فالحكم الذى تتحدث عنه الآيات موجود فى التوراة . لا فى القرآن[٥٠] .. كما يتوهم الواهمون ؟!..

ورابعا :

فإن المراد « بالحكم » فى هذه الآيات هو « القضاء » . لأن سبب نزول الآيات يقطع بأنها جاءت تتحدث عن واقعة « قضائية » احتكم فيها نفر من اليهود إلى الرسول ـ صلى الله عليه

---

(٤٧) تفسير الطبرى . جـ ١٠ ص ٣٤٦ . طبعة دار المعارف . القاهرة . و (مختصر تفسير الإمام الطبرى) جـ ١ ص ١٤٦ .

(٤٨) الكشاف . جـ ١ ص ٦١٦ .

(٤٩) الجامع لأحكام القرآن جـ ٦ ص ١٧٨ ، ١٩٠ .

(٥٠) تفسير البيضاوى . ص ١٧٧ . والجامع لأحكام القرآن . جـ ٦ ص ١٧٩ ، ١٨٠ .

وسلم ـ طالبين « قضاءه » فيها ، فحكم وقضى فيها بما أنزل الله فى كتابهم التوراة ، فالقضية هنا لاتنقض ذلك الاطراد الذى تحدثنا عنه فى استخدام القرآن لمصطلح « الحكم » بمعنى « القضاء » بل تدعم هذا الاطراد !.. **فنحن لسنا بإزاء حديث عن النظم السياسية أو تشريعات المجتمع السياسية ، حتى يصح استخراج نظرية فى « الحاكمية السياسية الإلهية » من هذه الآيات، وإنما نحن بإزاء «قضية» عرضها نفر من أهل الكتاب على الرسول « ليقضى ويحكم » لهم فيها ، فقضى لهم وفق كتابهم .. ثم اتفق معظم الأئمة والمفسرين ـ كما يقول القرطبى ـ على خصوص احكام هذه الآيات بأهل الكتاب هؤلاء** ـ وحتى من قال بعموم هذه الأحكام فإنه يحدد العموم بحيث لايتعدى نطاق من هم « مثل الذين نزلت فيهم وبسببهم الآيات » .. فالعموم فى مثل هذه القضية تحدده عبارة ابن تيمية التى تقول : « إنها تختص بنوع ذلك الشخص ـ (الذى نزلت الآية فيه) ـ فتعم ما يشبهه ، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ »[٥١] .. على الاطلاق .. فهى ان لم تختص بهؤلاء النفر من اليهود الذين تحاكموا إلى الرسول ، فهى فى اليهود عامة ، أو فى أهل الكتاب على وجه العموم .. ثم هى ـ أولا وأخيرا ، كما قلنا ـ فى « الحكم » بمعنى « القضاء » وليست فى « الحكم » بالمعنى الذى قد تحدد فى أدبنا السياسى ، حتى يكون هناك مجال لاستخراج نظرية منها يزعم أصحابها أن « الحاكمية السياسية » فى المجتمعات البشرية هى لله وحده ، وأنه لا سلطة ولا سلطان للناس فى هذه المجتمعات !.. « فالحكم » ، كمصطلح قرآنى ، لا يعنى « الحكم » بالمعنى الذى نستخدمه اليوم فى الدراسات السياسية ، ومن ثم فإن اشتقاق « حاكمية الله » بمعنى الحاكمية فى النظم السياسية من هذا المصطلح إنما هو تأسيس على غير أساس !..

* * *

وإذا كانت السنة النبوية الشريفة هى المفصلة لمجمل القرآن الكريم والمحددة لما فيه من عموم ، فإنها كذلك ، هى المصدر الأول بعد القرآن ، الذى نستأنس به فى تحديد مدلولات المصطلحات ، طلبا للدقة فى الفهم واليقظة والوعى فى استخدام هذه المصطلحات وتحاشيا للخلط الذى يوقع فى الجهل والتخليط .

ولحسن حظنا ، وحظ الحقيقة ، وأيضا لسوء حظ اصحاب نظرية : «الحاكمية السياسية لله » ، فإن السنة النبوية تقطع بما قطع به القرآن ، من أن مصطلح « الحكم » إنما يعنى فى هذه المصادر الأولى لديننا : « القضاء » وليس : السياسة أو نظم الحكم !..

---

(٥١) الاتقان فى علوم القرآن ، جـ ١ ص ٣٠ .

● فالحاكم هو القاضى ، لأنه حكم بين المتحاكمين إليه .. والرسول ، عليه الصلاة والسلام ، يقول : « إن الخصمين يقعدان بين يدى الحكم »[٥٢]

● والحكم هو القضاء .. والرسول ، عليه الصلاة والسلام ، يقول : « لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان »[٥٣] ويقول: «إذا حكم الحاكم فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ ، فله أجر »[٥٤] .. ويقول : « إن المقسطين عند الله ، على منابر من نور ، عن يمين الرحمن عز وجل ، وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم ، وما ولوا »[٥٥] .. فهذه الأحاديث تقطع بأن الحكم هو القضاء ، والحاكم هو القاضى .. ورواة هذه الأحاديث قد وضعوها فى أبواب القضاة والقضاء عندما صنفوا الصحاح والسنن والمسانيد .. **بل إن الحديث الأخير يشهد شهادة صريحة ومباشرة لما نقول ، فهو يتحدث عن العدل فى أمور ثلاثة .. فى الحكم ، وهو القضاء .. وفى الأهل والأسرة .. وفى الولاية ، التى هى الحكم بمفهومنا المعاصر ومدلوله الحديث .. فهنا ثلاثة ميادين للعدل : القضاء ، وهو الحكم ، وفق المعنى القديم لمصطلح الحكم .. ثم ميدان العدل فى الأهل والأسرة .. ثم ميدان العدل فى السياسة والولاية والإمارة ، وهو الحكم بالمعنى الحديث ..**

وهناك حديث آخر يقطع اختلاف الرواة فى لفظه بهذا الذى نقول .. فلقد رووا عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ قوله : « أول ما يحكم بين الناس ، يوم القيامة ، فى الدماء »[٥٦] .. هكذا رواه فريق من الرواة ، بينما وضع فريق آخر لفظ « **يقضى** » بدلا من : « **يحكم** » عندما روى هذا الحديث ، فقدموا لنا ، بهذا الاختلاف فى رواية اللفظ ، دليلا على أن معنى « يحكم » هو « يقضى » ، من القضاء والفصل فى المنازعات بين المتحاكمين المتقاضين .

● بل ان السنة النبوية الشريفة تقدم لنا حديثا يبلغ الذروة فى الحسم والوضوح عندما يميز ما بين السياسة والنظام السياسى ـ وهو ما نسميه اليوم : الحكم ونظام الحكم ـ وما بين القضاء والسلطة القضائية ـ وهو ما كان يسمى فى تراثنا الأول : الحكم ـ .. ذلك الحديث هو الذى يرويه عتبة بن عبد عن النبى صلى الله عليه وسلم والقائل : « الخلافة فى قريش ، والحكم فى

---

(٥٢) الحكم ـ بفتح الحاء والكاف ـ والحديث رواه أحمد بن حنبل فى مسنده . جـ ٤ ص ٤ .
(٥٣) رواه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة وابن حنبل .
(٥٤) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن حنبل .
(٥٥) رواه مسلم والنسائى وابن حنبل .
(٥٦) رواه مسلم والترمذى والنسائى وابن حنبل .

الأنصار . والدعوة فى الحبشة . والهجرة فى المسلمين والمهاجرين بعد »[٥٧] .. **فالنظام السياسى فى المجتمع يأتى هنا تحت مصطلح الخلافة . والقضاء يأتى تحت مصطلح الحكم . الأمر الذى يقطع بأن مصطلح «الحكم» فى تراثنا الدينى . قرآنا وسنة . لا يعنى بأى حال من الأحوال . ما يعنيه هذا المصطلح فى أدبنا السياسى الحديث .. ومن ثم فلا مجال ولا أساس لدعوى أصحاب نظرية «الحاكمية السياسية لله» !**

* * *

ويزيد هذا الأمر تأكيدا تلك الحقيقة التى سيطالعها أى باحث إذا هو ذهب ليبحث عن المصطلح الذى استخدمه القرآن . والأدب السياسى فى صدر الإسلام . للتعبير عن السياسة ونظام الحكم والسلطة العليا فى المجتمع الإسلامى . لأن هذا البحث سيكشف لنا أن مصطلح «**الأمر**» . وليس مصطلح «**الحكم**» .. هو الذى استخدمه القرآن للدلالة على هذا المبحث ...

فالأمر مصطلح ذو صلة «بالائتمار» أى التشاور والشورى . التى هى فلسفة «الحكم» فى الاسلام .. ومنه سمى الحاكم بـ «الأمير» .. والقادة بـ «أولى الأمر» .. ومن هنا جاء قوله سبحانه (يأيها الذين آمنوا وأطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)[٥٨] .. وقال : (وأمرهم شورى بينهم)[٥٩] . كما قال لنبيه عليه الصلاة والسلام : (وشاورهم فى الأمر)[٦٠] ..

وعند وفاة الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ تحدث أبو بكر الصديق عن السلطة العليا فى المجتمع فقال : «إن محمدا قد مضى لسبيله . ولابد لهذا **الأمر** من قائم يقوم به »[٦١] ..

---

(٥٧) رواه ابن حنبل . جـ ٤ ص ١٨٥ . (وإذا جاز للبعض ــ (ونحن منهم) ــ التشكك فى صحة هذا الحديث من حيث المضمون الذى يقرره ــ أى من حيث الدراية ــ لأنه يقسم سلطات الدولة بين قريش والأنصار والأحباش ، الأمر الذى لم تطابقه الوقائع والتطبيقات . ولأن محال الوضع كبير فى المأثورات التى عالجت شئون الأحزاب والصراعات السياسية فى التاريخ الإسلامى .. إذا جاز الشك فى صحة الحديث ــ دراية أو رواية ــ فإن استشهادنا به يظل قائما كمأثورة عربية من عصر التابعين تقوم شاهدا على تمييز العربية منذ ذلك التاريخ ما بين السياسة والقضاء ، وعلى اختصاص القضاء ، دون السياسة ، يومئذ بمصطلح «الحكم» .

(٥٨) النساء : ٥٩ .

(٥٩) الشورى : ٣٨ .

(٦٠) آل عمران : ١٥٩ .

(٦١) الشهرستانى (نهاية الإقدام) ص ٤٧٩ . تحقيق الفردجيوم . طبعة بدون تاريخ وبدون مكان للطبع .

وعندما اقترب به الأجل قال ، من بين ما قال : « وددت أنى يوم سقيفة بنى ساعدة قذفت هذا **الأمر** فى عنق أحد الرجلين (أى عمر وأبى عبيدة) ـ فكان أميرا وكنت وزيرا .. ووددت أنى كنت سألت رسول الله فى الأمر ، فلا ينازع **الأمر** أهله .. ووددت أنى سألته : هل للانصار فى هذا **الأمر** نصيب فنعطيهم إياه[٦٢] .. » ولما اراد العهد بالخلافة إلى عمر بن الخطاب قال للصحابة : « تشاوروا فى هذا **الأمر** ، ثم وصف عمر بصفاته ، وعهد إليه ، واستقر **الأمر** عليه .[٦٣]

وفى أول خطبة لعمر بعد خلافته قال : « ليعلم من ولى هذا **الأمر من بعدى** أن سيريده عنه القريب والبعيد »[٦٤] وفى موطن آخر يقول : «إن هذا **الأمر** لايصلح إلا بالشدة التى لا جبرية فيها ، وباللين الذى لا وهن فيه[٦٥] ..

ويتحدث على بن أبى طالب عن أن موت الرسول قد أعقبه «أن تنازع المسلمون **الأمر** من بعده »[٦٦] ..

وبعد على يخطب ابنه الحسن فى أهل العراق فيقول : « أما والله لو وجدت أعوانا لقمت بهذا **الأمر** أى قيام[٦٧] ..

ويكتب معاوية إلى الحسن فيقول : « .. فادخل فى طاعتى ، ولك **الأمر** من بعدى ..»[٦٨] أى لك الخلافة من بعدى على المسلمين .

فمصطلح « **الأمر** » لا « **الحكم** » ، هو المصطلح الذى استخدمه القرآن ، واستخدمته السنة ، وجرى استعماله فى الأدب السياسى على عصر صدر الإسلام ، تعبيرا عن ما نسميه اليوم نظام الحكم فى المجتمع .. ومن ثم فلا أساس لاشتقاق الحاكمية الإلهية ، من مصطلح الحكم والقول بأنها تعنى السلطة السياسية العليا والوحيدة فى مجتمع الإسلام .

ويزيد قولنا هذا تأكيدا ، وايضا يزيد منطق هذا النفر من الباحثين الإسلاميين تهافتا ، أن

---

(٦٢) المسعودى (مروج الذهب) جـ ١ ص ٥١٨ طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨م .
(٦٣) (نهاية الإقدام) ص ٤٧٩ .
(٦٤) (طبقات ابن سعد) جـ ٣ ص ١٩٧ طبعة دار التحرير ـ القاهرة .
(٦٥) المصدر السابق جـ ٣ ق ١ ص ٢٥٠ .
(٦٦) (نهج البلاغة) ص ٣٥٢ . طبعة دار الشعب ، القاهرة .
(٦٧) د . أحمد صبحى (نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثنى عشرية) ص ٣٢٦ طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩م .
(٦٨) المرجع السابق ص ٣٢٠ .

استشهادهم على موقفهم من كتب التراث الإسلامى ، لا يشهد هو الآخر لموقفهم هذا !.

فهم ينقلون قول الإمام الغزالى فى كتابه (المستصفى من علم الأصول) : « .. الحاكم هو الشارع .. ولا حكم إلا لله وأنه لا حكم للرسول ولا للسيد على العبد ولا لمخلوق على مخلوق ، بل كل ذلك حكم الله تعالى ووضعه ، لا حكم غيره .. وأما استحقاق نفوذ الحكم فليس إلا لمن له الخلق والأمر ، فإنما النافذ حكم المالك على مملوكه ، ولا مالك إلا الخالق ، فلا حكم ولا أمر إلا له ، أما النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ والسلطان والسيد والأب والزوج فإذا أمروا أو أوجبوا لم يجب شىء بإيجابهم ، بل بإيجاب الله تعالى طاعتهم .. فالواجب طاعة الله تعالى وطاعة من أوجب الله تعالى طاعته .. »[٦٩]

والخطأ فى الاستشهاد بكلمات الإمام الغزالى مرده إلى الاستشهاد بها على غير ما كتبت له !.. فحديث الغزالى فى (المستصفى) عن أصول الفقه . وليست الإمامة ولا نظام الحكم من هذه الأصول . فلا مجال للاستشهاد عليها بهذه الكلمات . إذ الموضوع هنا هو الأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين.. كالواجب والحظر والاباحة والندب والكراهة[٧٠] الخ .. أى التكاليف ، وهذه الحاكم فيها هو الله ، والحاكمية فيها لله وحده .. أما نظام الحكم فكانه كتب الفروع ، وهو ليس من الأصول حتى نستشهد عليه بالنصوص الواردة فى موضوع علم الأصول .

فسلطة « الحاكمية الإلهية » فى علم الأصول ، ليست هى « السلطة التشريعية » فى السياسة ونظم الحكم وقوانين المجتمع ، كما فهم الذين خلطوا الأصول بالفروع ، فانتقلوا بالسياسة ونظام الحكم إلى اطار أصول الدين[٧١] .. وبعد قليل سيأتى الحديث ، بل وحديث الإمام الغزالى نفسه ، الذى يبدد مبررات الخلط فى هذا المقام .

أما إذا حاول أصحاب هذه النظرية « نظرية الحاكمية لله » ـ تأسيس نظريتهم هذه على أن القرآن الكريم قد رسم للمسلمين نظام حكمهم ، فالحكم والسياسة فى الإسلام إلهية من عند الله ، فهى حكمه ، وهو الحاكم فيها ، والحاكمية فيها له سبحانه ، وذلك استنادا إلى آية القرآن الكريم التى تقول : (وما من دابة فى الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ، ما

---

(٦٩) (المستصفى من علم الاصول) جـ ١ ص ٨ ، ٨٣ طبعة القاهرة ، الأولى سنة ١٣٢٢هـ .

(٧٠) المصدر السابق جـ ١ ص ٤ ، ٥

(٧١) هانى أحمد الدرديرى (التشريع بين الفكرين الإسلامى والدستورى) ص ١٦ ـ ١٨ . طبعة القاهرة سنة ١٩٧٦م .

فرطنا فى الكتاب من شىء . ثم إلى ربهم يحشرون)[٧٢] .

إذا حاولوا ذلك ، وهم قد حاولوا ، حتى لنجد هذه الآية على ألسنة العوام من اتباعهم ، يستدلون بها على أن أمر السياسة ونظم الحكم قد فرغت منه السماء ، وأنه لا مجال للعقل البشرى فى ميدان التشريع ، إذ (ما فرطنا فى الكتاب من شىء) !.. إذا حاولوا ذلك دعوناهم ، مرة أخرى ، إلى التماس المعنى الدقيق لمصطلح « الكتاب » فى هذه الآية الكريمة « فالكتاب » هنا ليس مرادا به القرآن ، بل المراد به ، « اللوح المحفوظ » الذى احصى الله فيه « مايجرى فى العالم من الجليل والدقيق ، لم يهمل فيه أمر حيوان ولا جماد ..» . فهو السجل الذى « أثبت فيه ما يقع من الحوادث » .. ذكر هذه الحقيقة أئمة تفسير القرآن ، من مختلف المدارس والتيارات الإسلامية ، وعلى اختلاف العصور .. البيضاوى[٧٣] . والسيوطى . والمحلى[٧٤] والطبرى . والتجيبى[٧٥] . والنسفى[٧٦] .والزمخشرى[٧٧] . والقرطبى[٧٨] .. الخ .. الخ ..

وحتى الذين قالوا إن المراد « بالكتاب » هنا هو القرآن ، حددوا أن ما اشتمل عليه ولم يفرط فى شىء منه ، هو أمور الدين ، لا أمور السياسة والدنيا وتنظيم المجتمعات[٧٩] ..

ثم .. إن تاريخ الفكر الإسلامى يدلنا على أن أول من قال بفكرة « الحاكمية لله » ، فى السياسة ونظم الحكم ، كانوا هم (الخوارج) عندما اعترضوا على « التحكيم » بين على ومعاوية فى « صفين » .. فلقد كانوا يرون ــ مثل على بن أبى طالب ــ أن معاوية بن أبى سفيان وصحبه هم « الفئة الباغية » التى نص القرآن على قتالها حتى تفىء إلى أمر الله ، ومن ثم رفضوا « تحكيم » البشر و « حكمهم » فى أمر ورد فيه نص القرآن الكريم ، فصاحوا صيحتهم الشهيرة: (لا حكم إلا لله) ، حتى لقد سموا (بالمُحَكِّمَة).. ولقد كان تعليق الإمام على بن

---

(٧٢) الأنعام : ٣٨ .

(٧٣) تفسير البيضاوى . ص ٢٠١ .

(٧٤) تفسير الجلالين . ص ١٢٧ .

(٧٥) مختصر تفسير الإمام الطبرى . جـ ١ ص ١٦٧ .

(٧٦) تفسير النسفى . جـ ٢ ص ٩ .

(٧٧) الكشاف . جـ ٢ ص ١٧ .

(٧٨) الجامع لأحكام القرآن . جـ ٦ ص ٤٢٠ .

(٧٩) انظر تفسير البيضاوى ص ٢٠١ . والجامع لأحكام القرآن . جـ ٦ ص ٤٢٠ .

(٨٠) (نهج البلاغة) ص ٦٥ . وانظر كذلك صحيح مسلم . حديث ١٥٧ من كتاب الزكاة .

أبي طالب على قولهم هذا : « أنها كلمة حق يراد بها باطل[٨٠] » ، لأنهم أرادوا فرض « حاكمية الله » في السياسة ، وهي « أمر » لابد لممارسته من بشر ، حتى ولو وردت في بعض قضاياه نصوص !

السياسة من الفروع :

وبعد أن استشهد هذا النفر من الباحثين الإسلاميين بنصوص من كتب أصول الفقه على أمور ليست من الأصول ، زعموا أن السياسة ونظام الحكم في الإسلام هما من أصول الدين ، ومن ثم فهما دين حتم ووحي لا دخل لإرادة الإنسان فيها .. وقالوا إن شاهدهم على دعواهم هو ذكر مباحث السياسة ونظام الحكم في كتب أصول الدين .. ونحن نقول : إن هذا خلط ، هو الآخر ، لا يجوز .. وتلك « شبهة » ليس عليها دليل ، بل إن كل الأدلة تنقضها ..

فأصول الإيمان بالدين ثلاثة : الألوهية ، والنبوة ، واليوم الآخر .. وليس منها مبحث (الإمامة ـ الخلافة) الذى يندرج تحته الفكر السياسى فى تراث الإسلام .. والإمام الغزالى يقول فى ذلك : « إن النظريات قسمان : قسم يتعلق بأصول القواعد ، وقسم يتعلق بالفروع .. وأصول الإيمان ثلاثة : الإيمان بالله ،وبرسله ، وباليوم الآخر ، وما عداها فروع .. » ويستطرد فينبه على أن الخلاف فى الفروع ـ ومنها الإمامة والسياسة ـ هو فى اطار « الخطأ والصواب » وليس كمثل الخلاف فى الأصول ، الذى هو فى اطار « الكفر والإيمان » ، فيقول : واعلم أن الخطأ فى أصل الإمامة وتعينها وشروطها **وما يتعلق** بها لا يوجب شىء منه التكفير »[٨١] ..

ولقد أصبح هذا الرأى نقطة التقاء وموضوع اتفاق كل التيارات الفكرية الإسلامية باستثناء الشيعة ، فالشيعة الإمامية وحدهم هم الذين قالوا : إن نظم الحكم ـ (أى الولاية والإمامة) ـ هى من أصول الدين وأركانه .. فكل أهل السنة : الأشعرية والماتريدية والظاهرية وأصحاب الحديث ، ومن قبلهم : المعتزلة والخوارج يقولون : إن أركان الإسلام خمسة ، ويروون حديث الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا » .. أما الشيعة فإنهم يؤمنون بما نسبوه إلى أبى جعفر محمد بن على زين العابدين من قوله : « بنى الإسلام على سبع دعائم : **الولاية** ـ (أى

(٨١) (فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة) ص ١٥ طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧م .

الإمامة .. وهى عندهم أفضل الدعائم) ـ والطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج ، والجهاد[٨٢] .. » .

كما يؤمنون بما نسبوه أيضا لذات الإمام ـ محمد بن على زين العابدين ـ من قوله : « إن الله فرض على العباد خمسا ، فأخذوا أربعا وتركوا واحدا : الصلاة .. ثم نزلت الزكاة .. ثم نزل الصوم .. ثم نزل الحج .. ثم نزلت الولاية ـ (الإمامة)[٨٣] .. »

فالشيعة وحدهم هم الذين يجعلون الإمامة والسياسة ونظام الحكم من أصول الدين ..

أما « الشبهة » التى عرضت لهذا النفر من الباحثين الإسلاميين ، بسبب مجىء مبحث الإمامة فى كتب علم الكلام ، دون كتب فروع الفقه ، فلقد عرض مفكرو الإسلام لتفسيرها ، ومن ثم رفعوا مبررات الاشتباه .. **فالشيعة كانوا طليعة المؤلفين فى مباحث الإمامة وهم ، اتساقا مع فكرهم ، وضعوا مباحثها فى كتب الأصول .. فلما جاء المعتزلة ، وكل فرق أهل السنة ، ليردوا على الشيعة بمباحثهم فى الإمامة جرت عادتهم على مجاراة الشيعة بوضع مبحثها فى كتب الأصول ، برغم أنهم يعدونها من مباحث الفروع ، وينكرون أن تكون أصلا أو ركنا من أصول الدين وأركانه .. ولقد نبهوا على ذلك تنبيهات كثيرة لاتخفى على باحث فى هذا الميدان !**

وعلى سبيل المثال ، فهذا هو موقف المعتزلة ، كما عبر عنه قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمدانى[٨٤] .. وهو موقف الخوارج ، كما عبر عنه أبو حفص عمر بن جميع عندما قال : إن الإمامة مستخرجه من « الرأى » ، وليست مستخرجة من الكتاب أو السنة[٨٥] ... وهو رأى جميع أهل السنة كذلك .. فالشهرستانى يقول : « إن الإمامة ليست من أصول الاعتقاد[٨٦] » .. وعضد الدين الايجى والجرجانى يقولان : « إن الإمامة ليست من أصول الديانات والعقائد ، بل هى من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين .. وإنما ذكرناها فى علم الكلام تأسيا بمن قبلنا ، إذ قد جرت عادة المتكلمين بذكرها فى أواخر كتبهم[٨٧] .. » .. ويكرر الغزالى هذا المعنى فيقول : « إن نظرية الإمامة ليست من المهمات ، وليست من فن المعقولات

---

(٨٢) أبو حنيفة النعمان ، المغربى (دعائم الإسلام) جـ ١ ص ٢ طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩م .

(٨٣) الكلينى (الكافى) جـ ١ ص ٢٩٠ طبعة طهران سنة ١٣٨٨هـ .

(٨٤) (المغنى فى أبواب التوحيد والعدل) جـ ٢٠ ق ١ ص ١١١ طبعة القاهرة .

(٨٥) (عقيدة التوحيد) ص ٥٠٦ . طبعة القاهرة سنة ١٣٥٣هـ .

(٨٦) (نهاية الاقدام) ص ٤٧٨ .

(٨٧) (شرح المواقف) جـ ٣ ص ٢٦١ طبعة القاهرة سنة ١٣١١هـ .

فيها ، بل من الفقهيات .. ولكن إذ جرى **الرسم باختتام المعتقدات بها أردنا أن نسلك المنهج المعتاد . فإن القلوب عن المخالف للمألوف شديدة النفار** !»[٨٨] ... والجوينى ، إمام الحرمين ، يقول : « إن الكلام فى الإمامة ليس من أصول الاعتقاد[٨٩] ..» أما ابن تيمية فإنه ينفى أن تكون الإمامة من أركان **الإسلام** الخمسة ، أو من أركان **الإيمان** الستة - (وهى الإيمان : بالله ، والملائكة ، والكتب ، والرسل ، واليوم الآخر ، والقدر) - أو من أركان **الاحسان** ، التى هى : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك[٩٠] ... ثم يأتى ابن خلدون فيقرر أن القول بأن الإمامة من أركان الدين وأصوله هو الذى أوقع الشيعة فى الخطأ الذى وقعوا فيه ، لأنها سلطة بشرية ، يقيمها الناس رعاية لمصالحهم العامة ، وهى من اختصاصهم ، أى - بتعبيرنا المعاصر - : أن الأمة هنا هى مصدر السلطات .. يقول ابن خلدون : « وشبهة (الشيعة) الإمامية فى ذلك إنما هى كون الإمامة من أركان الدين .. **وليس كذلك . إنما هى من المصالح العامة المفوضة إلى نظر الخلق**[٩١] ..»

هكذا حسمت القضية فى تراثنا وفكرنا الإسلامى .. فالإمامة والسياسة من الفروع وليست من الأصول . والذين ذكروها فى كتب الأصول قد نبهوا على أنها عادة جاروا بها الشيعة .. ومن ثم فلا عذر لمن يريد الزعم بوجود سلطة دينية فى الإسلام ، تأسيسا على أن مبحث الإمامة والسياسة الشرعية قد جاء بين دفتى كتب علم الكلام والأصول !.

طبيعة السلطة فى النظم الإسلامية :

وهذا النفر من الباحثين الإسلاميين يخشى أن يؤدى القول بأن للارادة الإنسانية دورا فى صنع النظم السياسية والاقتصادية ، أن يؤدى القول بذلك إلى جعل النظام الإسلامى ، فى السياسة ، نظاما وضعيا ؟!..

ونحن نقول لهؤلاء الباحثين : إن الإسلام ، كدين - عقيدة وشريعة - وبأركانه الخمسة التى بنى عليها وبكتابه المعجز ، وبسنته التشريعية التى بلغ بها الرسول عليه الصلاة والسلام تفصيلات ما أجمله الوحى .. ان ذلك كله « وضع إلهى » ، وليس لمؤمن أن يدعى أن شيئا من ذلك هو من « وضع الإنسان » .. **لكن الإسلام ، كدين ، لم يحدد للمسلمين نظاما محددا**

---

(٨٨) (الاقتصاد فى الاعتقاد) ص ١٣٤ . طبعة صبيح ، القاهرة .

(٨٩) (الارشاد) ص ٤١٠ . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠م .

(٩٠) (منهاج السنة) جـ ١ ص ٧٠ - ٧٢ طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢م .

(٩١) (المقدمة) ص ١٦٨ القاهرة سنة ١٣٢٢هـ .

للحكم ، لأن منطق صلاحية الدين الإسلامى لكل زمان ومكان يقتضى ترك النظم المتجددة قطعا بحكم التطور للعقل الإنسانى الرشيد ، يصوغها وفق مصلحة المجموع . وفى اطار الوصايا العامة والقواعد الكلية التى قررها هذا الدين .. فهو . مثلا . قد دعا إلى الشورى ، والعدل ومنع الضرر والضرار . وعلى المسلمين أن يصوغوا لمجتمعاتهم نظم الحكم التى تقربهم من تحقيق هذه المثل العليا .. ولذلك كان الدين واحدا فى كل مراحل التطور البشرى ، ولدى كل الرسل ، بينما تعددت الشرائع تبعا لتطور المجتمعات واختلاف البيئات وتعدد الرسالات فالدين عند الله الإسلام .. والقرآن قد جاء مصدقا لما بين يديه .. ولا يحق لنا أن نقول : الدين الموسوى . أو الدين العيسوى . أو الدين المحمدى ، بينما يحق لنا أن نقول : الشريعة الموسوية . والشريعة المحمدية .. فالدين الذى بعث الله به محمدا ـ صلى الله عليه وسلم ـ هو دين الأنبياء الذين سبقوه . أما شريعته فهى ـ بالنسبة للمسلمين ـ ناسخة للشرائع التى سادت فى مجتمعات سبقت مجتمع الإسلام .

أما زعم هذا النفر من الباحثين الإسلاميين وجود نصوص قرآنية ونبوية حددت كل أحكام السياسة ونظمها . فهو زعم لا يوجد فى القرآن والسنة ما يشهد له كما أنه زعم غريب إذا نحن عرضناه على تراث الأئمة والمفكرين المسلمين فى هذا المجال ..

فشيخ الإسلام ابن تيمية (٦٦١ ـ ٧٢٨هـ ١٢٦٣ ـ ١٣٣٨م) يقرر أن السياسة الشرعية مرجعها فى القرآن آية طلبت من الأمراء أداء الأمانات والحكم بالعدل ، وآية طلبت من الرعية الطاعة لأولى الأمر إذا هم أدوا الأمانات وحكموهم بالعدل[٩٢] .. أما تفاصيل نظم الحكم وعلوم السياسة ونظرياتها فى الإسلام فهى تراث . وثمرات اجتهاد بشرى محكوم بقواعد الدين العامة ومثله العليا .. ومحكوم بظروف المجتمعات التى تم فيها هذا الاجتهاد ..

ونحن نعتقد أن صمت القرآن الكريم عن تفصيل نظم الحكم والسياسة للمسلمين هو موقف إلهى مقصود . لأنه هو الموقف الذى التزمه الدين الحنيف حيال كل ما عهد به إلى عقل الإنسان . وارتبط بالأمور المتطورة المتغيرة التى تستعصى نظرياتها على الثبات .. وإلا فهل يعقل عاقل أن **يضن القرآن على نظم الحكم بآيات تساوى ما جاء به عن** بقرة بنى إسرائيل ؟!.. إنها حكمة الحكيم العليم ..

وإذا كان لابد من المزيد من النصوص والاستشهادات على هذه القضية الهامة ، فإننا نذكر . مثلا . قول الدكتور عبد الرزاق السنهورى . الذى يحدد فيه علاقة الفقه الإسلامى

---

(٩٢) (السياسة الشرعية) ص ١٥ ، ١٦ . طبعة القاهرة سنة ١٩٧١م .

بالكتاب والسنة ، أى بالدين ، ونصيب « الوضع البشرى » الذى جاء ثمرة لفقه الفقهاء فى هذا القانون الإسلامى .. يقول الدكتور السنهورى : « إن الكتاب والسنة هما المصادر العليا للفقه الإسلامى ، وقد قصدت بالمصادر العليا أن أقول : **إنها مصادر تنطوى ، فى كثير من الأحيان ، على مبادئ عامة ترسم للفقه اتجاهاته ، ولكنها ليست هى الفقه ذاته ، فالفقه الإسلامى هو من عمل الفقهاء ، صنعوه كما صنع فقهاء الرومان وقضاتهم القانون المدنى**[٩٣] ..

فهذا التحديد الدقيق لمكان القانون من الدين ، ولمكان الفقه الإسلامى من الشريعة الإسلامية ، هو الذى عبر عنه ، كما سبق وأشرنا ، المفكرون المسلمون الذين بحثوا مكان السياسة والإمامة ونظام الحكم من الدين ، فقالوا : إنها مستخرجة من « الرأى » ، وليس من الكتاب والسنة ..

وقبل الدكتور السنهورى قال إمام مجتهدى الإسلام فى العصر الحديث ، الشيخ محمد عبده : « إن تفصيل طرق المعيشة والحذق فى وجوه الكسب .. مما لا دخل للرسالات السماوية فيه ، إلا من وجهة العظة العامة ، والإرشاد إلى الاعتدال فيه ، وتقرير أن شرط ذلك كله أن لايحدث ريبا فى الاعتقاد بأن للكون إلٰها .. وألا ينال أحدا من الناس بشر... **إن الدين لم يعلم المسلمين التجارة ولا الصناعة ولا تفصيل سياسة الملك ولا طرق المعيشة فى البيت ، ولكنه أوجب عليهم السعى إلى ما يقيمون به حياتهم الشخصية والاجتماعية ، وأوجب عليهم أن يحسنوا فيه ، وأباح لهم الملك ، وفرض عليهم أن يحسنوا المملكة .. وكل ما يمكن للإنسان أن يصل إليه بنفسه لا يطالب الأنبياء ببيانه ، ومطالبتهم به جهل بوظيفتهم ، وإهمال للمواهب والقوى التى وهبه الله إياها ليصل بها إلى ذلك ... وقد أرشدنا نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى وجوب استقلالنا دونه فى مسائل دنيانا .. إذ قال : (ما كان من أمر دينكم فإلى ، وما كان من أمر دنياكم فأنتم أعلم به)**[٩٤] ..

وقبل الإمام محمد عبده طرق هذا المبحث وقرر هذه الحقيقة أئمة كثيرون اجمعت الأمة أو كادت على إمامتهم ، ومن هؤلاء الأئمة الإمام ابن قيم الجوزية (٦٩١ ـ ٧٥١هـ ١٢٩٢ـ ١٣٥٠م) الذى يحدد لنا معنى الشريعة ، ودور الجهد البشرى فى صنع السياسة ، التى هى

---

(٩٣) مجلة (المسلم المعاصر) ص ٧٨ عدد إبريل سنة ١٩٧٥م (وهى تنقل عن كتابه « مصادر الحق » منشورات معهد البحوث والدراسات العربية) .

(٩٤) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) جـ ٣ ـ ص ٤٢٠ ، ٤٢٦ .

جزء من الشريعة إذا كانت محققة لمصالح الناس ومقررة للعدل بينهم ، يقول : « إن الشريعة : مبناها وأساسها على الحكم ـ (بكسر الحاء وفتح الكاف ، أى الحكمة والعلة والسبب) ـ ومصالح العباد[٩٥] ... والسياسة : ماكان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ، وان لم يشرعه الرسول ولا نزل به وحي .. إن الله أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط ، **فإذا ظهرت أمارات الحق وقامت أدلة العدل وأسفر صبحه بأى طريق فثم شرع الله ودينه ورضاه وأمره .. والله تعالى لم يحصر طرق العدل وأدلته وأماراته فى نوع واحد وأبطل غيره من الطرق التى هى أقوى منه وأدل وأظهر ، بل بين بما شرعه من الطرق أن مقصوده : إقامة الحق والعدل وقيام الناس بالقسط ، فأى طريق استخرج بها الحق ومعرفة العدل وجب الحكم بموجبها ومقتضاها ، والطرق أسباب ووسائل لا تراد لذواتها ، وإنما المراد غايتها التى هى المقاصد ، ولكن نبه بما شرعه من الطرق على أسبابها وأمثالها ، ولن تجد طريقة من الطرق المثبتة للحق إلا وهى شرعة وسبيل للدلالة عليها .. ولا نقول إن السياسة العادلة مخالفة للشريعة الكاملة بل هى جزء من أجزائها وباب من أبوابها ، وتسميتها سياسة أمر اصطلاحى ، فإذا كانت عدلا فهى من الشرع**[٩٦] .. »

فهو يقرر ، فى عبارات شديدة الوضوح والحسم ، أن السياسة العادلة ، وهى من « وضع » البشر ، جزء من الشريعة الكاملة وباب من أبوابها .

وقبل ابن القيم قال الإمام الغزالى (١٠٥٩ ـ ١١١١م) بهذا الرأى عندما ذكر « أن الشرعيات أمور وضعية اصطلاحية ، تختلف بأوضاع الأنبياء والأعصار والأمم ، كما نرى الشرائع مختلفة[٩٧] .. »

تلك هى نصوص أئمة الفكر الإسلامى وأعلام شريعته وفقهه ، كافية وواضحة وحاسمة وفيها التعبير الواضح عن رأينا المحدد فى علاقة السياسة بالشريعة ، ودور الارادة الإنسانية والعبقرية البشرية فى هندسة هذا البناء التشريعى الذى يحكم حياة المجتمع ويتطور بتطور المصالح والاحتياجات ..

---

(٩٥) (أعلام الموقعين) جـ ٣ ص ٣ . طبعة بيروت سنة ١٩٧٣م .

(٩٦) المصدر السابق جـ ٤ ص ٣٧٢ ، ٣٧٣ .

(٩٧) (فضائح الباطنية) ص ٩٦ . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤م .

الأمة مصدر السلطات :

ولقد تكون عبارة : (الأمة مصدر السلطات) من الصياغات التى يتميز بها أدبنا السياسى والدستورى الحديث دون القديم . ولكن القواعد التى تجعل (الخلافة) بالبيعة والعقد والاختيار من ممثلى الأمة . والتى تجعل للأمة الحق فى مراقبة الحاكم ومحاسبته ، بل توجب ذلك عليها . والتى توجب عليها أيضا عزله . وان بالقوة . ان هو أخل بشروط عقد التفويض .. ان هذه القواعد . التى قررها الفكر السياسى الإسلامى . تعنى ما تعنيه عبارة : (الأمة مصدر السلطات) ..

ثم .. ألا ترى معنى هذه العبارة واضحا جليا فى كلمات الإمام محمد عبده التى تقول : « والحكمة والعدل فى أن تكون الأمة . فى مجموعها . حرة مستقلة فى شئونها . كالأفراد فى خاصة أنفسهم . فلا يتصرف فى شئونها العامة إلا من تثق بهم من أهل الحل والعقد . المعبر عنهم فى كتاب الله بأولى الأمر . **لأن تصرفهم . وقد وثقت بهم . هو عين تصرفها . وذلك منتهى ما يمكن أن تكون به سلطتها من نفسها**[98] .. »

ألا تعنى هذه العبارة ـ « سلطة الأمة من نفسها » ـ أن السلطة : من الشعب وبالشعب وللشعب ؟!..

وأيضا .. فماذا تعنى عبارة جمال الدين الأفغانى (١٨٣٨ ـ ١٨٩٧م) التى يحدد فيها أن على الأمة أن تبايع حاكمها بعد أن تشترط عليه وبعد أن يقسم على « الأمانة والخضوع لقانونها الأساسى ـ (الدستور) ـ وتتوجه على هذا القسم . وتعلنه له : يبقى التاج على رأسه ما بقى محافظا أمينا على صون الدستور . وأنه إذا حنث بقسمه وخان دستور الأمة : « **إما يبقى رأسه بلا تاج . أو تاجه بلا رأس**[99] ؟!.. »

وأخيرا . ماذا يعنى تسمية ممثلى الأمة ـ فى فكر الإسلام السياسى ـ بـ « أهل **الحل والعقد** » و « أصحاب **الشوكة** » و « أهل **الاختيار** » و « من تميل معهم الجماهير حيث مالوا » ؟!.. ماذا تعنى هذه الأوصاف إلا أنهم أهل « الحل والعقد » ومصدر السلطات ؟!..

إن ذلك كله يعنى انتفاء أى تعارض بين تراث الإسلام السياسى وبين المبدأ السياسى

---

(٩٨) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) جـ ٥ ص ٢٥٨ .

(٩٩) (الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغانى) ص ٤٧٨ ، ٤٧٩ دراسة وتحقيق دكتور محمد عمارة . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨م .

والدستورى الحديث الذى توجزه عبارة : (الأمة مصدر السلطات) .. فهى خرافات ، إذن ، تلك المزاعم التى تصنف الفكر السياسى الإسلامى ضمن النظم التى تتنكر لدور الارادة الإنسانية فى هذا المجال ، وهى أشبه بمحاولة تزكية الفكر والنظم الفاشية والاستبدادية بعد تغليفها بغلاف دينى إسلامى ، كى يستر ما كشفه العالم من عوراتها وسيئاتها ! !

الاستفادة بالتجارب الإنسانية :

ونحن إذا لم نؤمن باحترام الفكر الإسلامى لإرادة الإنسان ، وإرادة الأمة فى بناء نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية ، وضعنا أنفسنا فى صدام تام مع كل وقائع وحقائق تاريخنا الإسلامى وتشريعاته فى هذه الميادين .. فالإسلام يدعو المؤمنين به إلى تأسيس نظمهم الدنيوية بإرادتهم الحرة ووفق مصلحتهم الاجتماعية ، وفى اطار مبادئه العامة ووصاياه الكلية ، كما يدعوهم إلى النظر فى الحضارات المختلفة والاستفادة من كل التجارب الإنسانية ، سواء منها تجارب السابقين الأولين أو اللاحقين المتأخرين ، وبصرف النظر عن عقائد أصحاب هذه التجارب الإنسانية ومذاهبهم .. وتاريخ الفكر والتشريع الإسلامى أعظم شاهد فى هذا المقام ..

● فعمر بن الخطاب استفاد واسترشد فى « تدوين الدواوين » بتجارب الفرس المجوس والروم النصارى فى هذا المجال [١٠٠] .. ولقد عارضه نفر من الصحابة فى ادخال هذه النظم المستحدثة التى لم يسبق لها فى الإسلام نظير ، ومن الذين عارضوا : عثمان بن عفان وعلى بن أبى طالب .. فالذى قرر ونفذ هنا : ارادة إنسانية ، اجتهدت لمصلحة الأمة ، فى مواجهة ارادة إنسانية كانت ترى الابقاء على النظام القديم ..

● وبعد الفتوحات الكبرى للمجتمعات الزراعية بأحواض الأنهار ، أراد عمر بن الخطاب وضع نظام ضريبى للأرض الزراعية ، فوقع الاختيار على النظام الذى وضعه كسرى أنو شروان (٥٧٩م) وهو النظام القائم على أساس « المساحة » وظل المسلمون على هذا النظام حتى العصر العباسى ، عندما استبدلوه بنظام يقوم على « المقاسمة » .. بل لقد ظل اسم هذا النظام فى فكرنا وتراثنا شاهدا على ذلك ، فكانوا يسمونه : (وضائع كسرى) ، أى التشريع الذى وضعه كسرى وتواضع الناس عليه فى عصره !.. ولم يقل أحد لعمر بن الخطاب يومئذ : انك تستلهم مصادر غير إسلامية ، و « تضع » بإرادتك البشرية نظما ، على حين أن

---

(١٠٠) (طبقات ابن سعد) جـ ٣ ق ١ ص ٢١٢ ، ٢١٦ .

الإسلام له فى السياسة والاجتماع والاقتصاد والادارة نظم حتمية لا مجال فيها لإرادة الإنسان ؟!.. لم يقل أحد ذلك لأن أغلب ما لدينا الآن من تراث إسلامى فى السياسة والاقتصاد والادارة إن هو إلا ثمرة للاجتهاد الذى أبدعه المسلمون ، مسترشدين فى ذلك بالعقل ، كى يحققوا المصلحتين الدنيوية والأخروية ، اللتين كانتا ولا تزالان غاية الدين والرسل والرسالات .

● إن الذين يقولون باشتمال الوحى على نظام سياسى واجتماعى واقتصادى وادارى للمجتمعات المسلمة ، وأنه ما علينا إلا التنفيذ والتطبيق لهذا النظام الحتمى ، الذى لا دخل فيه لإرادة الإنسان ووضعه ، سيصلون ، شاءوا أم لم يشاءوا ، إلى تعطيل ملكة العقل فى الابداع ، وهم بذلك يتنازلون عن ميزة هامة تميز بها الإسلام وامتاز عن الرسالات التى سبقته .. وكما يقول الإمام محمد عبده ، فإن هذا الرأى الغريب هو ما انتهت إليه السلطة الكهنوتية الكاثوليكية الأوربية فى العصور الوسطى عندما زعمت « أن الكتب المقدسة حاوية كل ما يحتاج إليه البشر فى المعاش والمعاد[١٠١] ..» .. على حين علمنا الإسلام أن « **هداية الدين هى الهداية الرابعة التى وهبها الله للإنسان ، بعد هداية الحواس ، والوجـدان والعقل[١٠٢] ..» .. فجميعها هدايات إلهية ، وهبها الله للإنسان كى يستعين بها جميعا ويصل بواسطتها إلى الغاية التى استهدفها الدين والأنبياء والرسل والمصلحون والثوار ، ألا وهى سعادة الإنسان ، وتحقيق الرشد والاستقلالية اللائقين بخلافته عن المولى سبحانه فى عمارة الكون وزخرفة الكوكب الذى يعيش فيه ..**

ونحن نعتقد أن هذا النفر من الباحثين الإسلاميين ، الذين يدعون إلى عزل إرادة الإنسان المسلم عن ميدان الصياغة والاختيار والتقرير لنظم الحكم فى المجتمعات الإسلامية نعتقد أن خطرهم أشد على حياتنا الحاضرة والمستقبلة من أولئك الذين أصابوا عقلنا الإسلامى بالشلل عندما قرروا ، بزعمهم ، غلق باب الاجتهاد .. فالذين قرروا وقف الاجتهاد كانوا يواجهون تخلفا حضاريا قد فرضته عوامل كثيرة على المجتمع الإسلامى ، الأمر الذى أدى إلى ندرة أو فقدان من له صلاحية الاجتهاد ، فنادوا بالوقوف عندما قرره الأولون ، إذ ليس فى الامكان أبدع مما كان ، وما ترك الأولون للآخرين شيئا ؟!.. وذلك وضع لا تواجهه مجتمعاتنا اليوم ، فنحن على أبواب يقظة وانطلاق !..

---

(١٠١) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) جـ ٣ ص ٢٩٣ .

(١٠٢) المصدر السابق . جـ ٥ ص ١٨٢ .

ورغم الاستنكار العام لهذا الموقف الذى عطل حركة العقل الإسلامى لعدة قرون ، ورغم وضوح الأضرار الحضارية التى سببها للمسلمين . فإن دعاة عزل الارادة الإنسانية عن الفعل فى نظم الحكم هم أكثر خطرا ، بل وأشد تخلفا من أولئك الذين قرروا وقف الاجتهاد وإغلاق بابه .. فكلا الفريقين يحرم العقل الإنسانى من الإبداع فى هذا الميدان ، ميدان نظم الحكم .. بينما يمتاز الذين دعوا لغلق باب الاجتهاد بأنهم طلبوا من الناس الاكتفاء بما ابدع الأولون ، أما أصحابنا هؤلاء فهم ، كما اتضح من عرض فكرهم على إبداع الأولين ، يطلبون منا التنكر لخير ما ابدعه الأولون فى تراثنا من فكر يعلى من قدر العقل ويرفع من مكانة الإنسان ، ويقرر أن نظم الحكم فى مجتمعات المسلمين هى أمور يصنعها العقلاء وفق المصلحة وعلى هدى من وصايا الدين ! !

إن الدين لا يعنى التنكر للعقل وبراهينه . والإيمان بالنصوص المروية لا يتجافى مع مراعاة المصالح المتجددة والمتطورة بتجدد الحياة وتطورها .. والإسلام ، كما نفهمه ونؤمن به ، يدعونا للنظر فى سنن الله وقوانينه الكونية التى تحكم تطور الحياة والمجتمعات . ويطلب منا الاستفادة فى أمور دنيانا بكل ثمار العقل الإنسانى ، سواء فى الاقتصاد أو الاجتماع أو السياسة أو الادارة .. الخ .. بصرف النظر عن عقائد أصحاب هذه النظريات وألوانهم وأجناسهم وأوطانهم ، وبصرف النظر عن العصر الذى ظهرت فيه هذه النظريات والعلوم ..

ومرة أخرى نقف ، ونطلب من الداعين إلى نظام حتمى ، لا مجال فيه لإرادة الإنسان ، بعد تغليفه بغلاف دينى ، أن يقفوا معنا أمام هذه الكلمة الجامعة من كلمات الإمام الشيخ محمد عبده التى يقول فيها : « **لو رزق الله المسلمين حاكما يعرف دينه ، ويأخذهم بأحكامه ، لرأيتهم قد نهضوا ، والقرآن فى إحدى اليدين ، وما قرر الأولون وما اكتشف الآخرون فى اليد الأخرى ، ذلك لآخرتهم ، وهذا لدنياهم ، وساروا يزاحمون الأوربيين فيزحمونهم**[١٠٣] ! . »

إن فى ديننا وتراثنا طاقات خلاقة ما زالت وستظل صالحة للعطاء فى معركة أمتنا من أجل الحرية والتقدم والوحدة ، وليس فى تراث الإسلام السياسى ما يتعارض مع المبدأ الذى تؤمن جماهير أمتنا وتناضل فى سبيل سيادته ، وهو أن تكون هذه الأمة ، دائما وأبدا ، مصدر السلطات ..

---

(١٠٣) المصدر السابق . جـ ٣ ص ٢٥١ ، ٢٥٢ .

التميـيز بين الديـن والدولة

والآن .. وبعد أن رأينا رأى الإسلام الذى ينكر صبغ السلطة السياسية ومؤسسات المجتمع بالصبغة الدينية الخالصة ، ويرفض النظرية القائلة بوحدة السلطتين الدينية والزمنية ، لأسباب عديدة . على رأسها وفى مقدمتها أنه ينكر وجود السلطة الدينية ، فى السياسة ، من أساسها .. ولا يبقى من هذا النمط من أنماط السلطة سوى ما يتعلق بالموعظة الحسنة والدعوة إلى هدى الله وارشاده ، دون أن يكون ذلك خاصا بفرد أو هيئة أو جماعة بعينها ..

الآن .. ماذا عن مكان الدين من السياسة والمجتمع ؟؟.

هل نحن مع الدعوة إلى « العلمانية » ، بمعنى فصل الدين عن الدولة ، واخراج السلطة الدينية والتأثير الدينى والشريعة الإلهية كلية من شئون حياتنا الدنيا ومشكلاتنا فى السياسة والاقتصاد والاجتماع ، كما هو الحال فى المجتمعات الأوربية بعد عصر نهضتها وفى ظل حضارتها الحديثة ؟؟..

أم أن لنا رأيا خاصا وموقفا متميزا فى هذا الموضوع ؟؟..

وقبل الإجابة على هذا السؤال ننبه إلى آفة من الآفات التى أصابت الكثير من دراساتنا فى العديد من المجالات وللعديد من القضايا ، عندما تناولنا هذه القضايا على نفس النمط الذى تناولها عليه الباحثون الأوربيون ، ومن نفس المنطلقات التى انطلقوا منها ، ومن ثم استعملنا ذات المصطلحات ، دون وعى باختلاف مواريثنا فى هذه القضايا عن مواريثهم ، وتمايز ملابساتنا عن ملابساتهم ، ومن ثم ضرورة الانطلاق من واقعنا ومن مواريثنا الخاصة عند دراسة هذه القضايا .. لقد خلطنا فى كثير من الأحيان بين المنهج ، ذى المعايير والقوانين العامة ، وبين ذاتية الموضوع الذى نتناوله بهذا المنهج العام ..

وعلى سبيل المثال .. فلقد شهدت أوربا معركة بين العلم والدين .. ووقف فريق مع العلم ضد الدين ، بينما وقف آخرون مع الدين ضد العلم ، وفى مرحلة من مراحل نهضتنا الحديثة

حاول فريق من مفكرينا وباحثينا نقل هذه المعركة إلى واقعنا . ويومها أغفلوا الفروق التى تميز بين تراثنا وبين تراث أوربا وواقعها فى هذا الميدان .. فالكهنوت الكنسى هناك قد جعل الدين عدوا للعلم ، بمختلف فروعه وميادينه ، وقرر أن للدين رأيا ووجهة نظر فى كل ميادين العلم ورتب على ذلك حكمه بالكفر على بعض النظريات والنتائج والآراء التى وصل إليها العقل الإنسانى فى ميادين الفلسفة والعلوم . وقرر أن هناك علوما « مؤمنة » علماؤها مؤمنون . وأخرى «كافرة» أثمرتها عقول العلماء « الكافرين » !..

كانت تلك مواريثهم ، وكان ذلك واقعهم .. أما نحن فإن تمايزنا . بل واختلافنا عنهم فى هذا الميدان واضح كل الوضوح ..

فالإسلام ، كدين ، يمتاز ويتميز فى هذا المجال بما هو أبعد وأهم من تسامحه التقليدى مع العلماء والبحث والعلم ، ومن تشجيعه العقل الإنسانى وحثه على النظر والتدبر والبحث والاستقراء والتقنين والتعميم.. وتلك ميزة أجمع عليها دارسوه . من مختلف الملل والمذاهب والحضارات .. يمتاز الإسلام ويتميز بما هو أبعد وأهم من ذلك التسامح .. **فهو يفرق بين «العلوم الشرعية»، وبخاصة مايتعلق منها «بأصول الدين»، وبين ماسواها من العلوم.. فالعلوم التى تتعلق بالنبوة ، وباليوم الآخر ، وبالعبادات ، وبأركان الدين ، هى علوم شرعية ، المرجع الأول فيها إلى النصوص الموحى بها . وهذه هى علوم الدين . أما ما سواها من العلوم ، رغم تسميتها بالإسلامية ، فإنها علوم عقلية ، دنيوية ، جاءت ثمرة لنشاط العقل الإنسانى المحكوم فقط ، بالحقائق المقررة والمكتشفة فى ميادين هذه العلوم . فنحن لدينا فى تراثنا علوم وفنون مثل: « العمارة الإسلامية » و « الزخرفة الإسلامية » و « الفن الإسلامى » و « الطب » و « الصيدلة » و « الفلك » .. الخ .. الخ .. علوم وفنون تبلورت صروحها فى المجتمع الإسلامى ، فسميت إسلامية ، ولكن بالمعنى الحضارى ، وليس بالمعنى الدينى . فهى علوم الحضارة الإسلامية وليست علوم الديانة الإسلامية . وهى علوم العقل الإسلامى وليست علوم الوحى الإسلامى . وهى محكومة بحقائق العلم كما يقررها عقل العالم المسلم وليس المرجع فى صحتها وعدم صحتها تفسيرا أو تخريجا يقتحم به دعى ميادين هذه العلوم.. فليست هناك « كيمياء » مسلمة وأخرى كافرة .. وليس هناك « جبر » مؤمن وآخر كافر.. لأن وصف كل هذه العلوم « بالإسلامية » إنما هو بالمعنى الحضارى وليس بالمعنى الدينى ، لأن الإسلام كحضارة قد شمل ميادين أكثر عددا وأوسع مدى من تلك التى امتد إليها نطاق الإسلام كدين ..**

بل مالنا نذهب بعيدا إلى ما قد يراه البعض جديدا أو غير مألوف ، وعندنا ذلك المألوف الذى تعارف عليه الدارسون ، قدماء ومحدثون . فالكل يسلم بأن ، « التصوف » هو واحد من العلوم الإسلامية ، والكل ، تقريبا ، يرى فيه علما خارجا عن نطاق علوم الشريعة .. فهم قد ميزوا بينه وبين علوم الشريعة ، عندما قسموا العلوم إلى : علم شريعة وعلم حقيقة ، فجعلوا منطلق علم التصوف ومعاييره ما سموه بالحقيقة . بينما ظلت الشريعة هى منطلق علومها ومنطقها هو أداة البحث فى هذه العلوم . بل لقد سموا أهل هذا العلم ـ المتصوفة ـ : أهل الحقيقة . وعلماء تلك العلوم الشرعية : أهل الشريعة ..

فهنا تمييز بين ميدانين من ميادين العلوم الإسلامية .. جميعها إسلامية ، لأنها من علوم الحضارة والفكر الإسلامى .. ولكن منها ما هو شرعى ومنها ما منطلقه ومعيار البحث فيه متميز عن الشرع ومعاييره إلى حد كبير ..

تلك ميزة امتاز بها تراثنا الدينى ـ فى جوهره وأصالته ونقائه ـ عن تراث الكهانة الكنسية فى أوربا .. ومن ثم فلابد وان تختلف منطلقاتنا ، إذا نظرنا فى علاقة الدين ـ بالعلم ، عن منطلقات الأوربيين . فليست هناك معركة بين الدين الإسلامى وبين العلوم ، حتى يكون هناك عداء ، لأنه لا مدخل للدين فى مجالات بحث هذه العلوم ، اللهم إلا دعوته الإنسان كى يعمل عقله دائما وأبدا كى يغنى حياته ، ويتخذ من تراث العلم ومكتشفاته عبرا وعظات تعمق إيمانه بأصول الدين ..

وإذا كان الأمر كذلك فى علاقة العلم بالدين ، فهو مثله أيضا فى علاقة الدين بالسياسة وشئون المجتمع الدنيوية وقضايا الحياة غير الدينية ..

فشعار « العلمانية » قد ارتفع فى أوربا ، بمعنى عزل السلطة الدينية للكنيسة عن شئون المجتمع السياسية ، لأن تراث أوربا وواقعها كانا يشهدان سلطة دينية تحكم قبضتها على مقدرات المجتمع كلها . أما فى واقعنا نحن وتراثنا ومنطلقاتنا فالأمر مختلف ، بل وعلى النقيض .. فالإسلام لا يقر السلطة الدينية ، بل هو ـ كما يقول الإمام محمد عبده ـ ينكرها ويدعو إلى رفضها ، بل ويهدمها من الأساس .. **فإذا كانت « العلمانية » فى أوربا : هى موقف ضد دينهم ، كما فسرته الكنيسة ، فهى خاصية أوربية ، وحل أوربى لمشكلة أوربية . أما إسلامنا فإنه ينكر السلطة الدينية التى تجعل لنفر من البشر سلطانا اختص به المولى سبحانه ورسله عليهم الصلاة والسلام .. ومن هنا فإن الدعوة إلى « فصل » الدين عن الدولة والسياسة قد جاءت فى مناخ وواقع وتراث كانت فيه**

« وحدة واتحاد » بين الدين والسياسة .. ولم يكن هذا هو مناخنا الصحى ولا واقعنا المشرق ولا تراثنا النقى فى يوم من الأيام .. ومن ثم فإن « فصل » الدين عن الدولة ـ على النحو الذى تقرره « العلمانية » الغربية ـ لا يمكن أن يكون شعار الذين يفهمون الإسلام حق الفهم .. فهو شعار مرفوض بنفس القدر الذى نرفض به شعار « وحدة » السلطتين : الدينية والزمنية فى المجتمع والحياة ، فكلاهما ثمرة معركة أوربية ، لها منطلقاتها وملابساتها ومواريثها المختلفة تماما عن مثيلاتها فى واقعنا العربى الإسلامى ..

فالإسلام يقرر « مدنية » السلطة السياسية فى المجتمع ، ويؤكد على « بشريتها » وذلك عندما يقرر أن الطريق إلى تولى هذه السلطة هو شورى البشر ، والاختيار والعقد والبيعة . وعندما يؤكد على نيابة الحاكم عن الأمة ، ومسئوليته تجاهها وأمامها .. وهو فى ذات الوقت لايرى « الفصل » بين الدين والدنيا ، لأنه ـ باعتراف الجميع ـ قد تناول عددا من الأحكام وأشار إلى كثير من أمور الدنيا فاتخذت لنفسه فيها موقفا ، وقرر للحياة الاجتماعية عددا من القواعد الكلية ، المتمثلة فى « مقاصد الشريعة » وآيات الأحكام التى قننت « للثوابت » دون « المتغيرات » ثم طلب من الناس أن يعيشوا ويتحركوا وأن يطوروا حياتهم ومجتمعاتهم فى اطار هذه القواعد الكلية والوصايا الإلهية العامة ، التى هى أشبه ما تكون بالمثل العليا والأطر الجامعة التى حددها الله للناس كى لا يضلوا عنها ولايتنكبوا الطريق الموصل إلى تحقيقها أو الاقتراب منها على أقل تقدير ..

ثم ان « الفصل » بين الدين والدولة ، هو فى حد ذاته أمر غير متصور ولا قابل للتحقيق ، لأن الدين وضع إلهى ، يتحقق فى فكر الإنسان وسلوكه ، مثله فى ذلك ـ مع فروق فى التشبيه ـ مثل معتقدات أخرى ، ومذاهب متعددة يذهب لها الإنسان فى الفن ، والأدب ، والسياسة والفلسفة ، وغيرها من الأبنية الفكرية التى يكون مجموعها معتقد الإنسان وفكره ، وبها يتحدد سلوكه وينطبع .. وكما تتعايش هذه الأنماط الفكرية والاعتقادية وتتجاور وتتماس فى الإنسان الواحد ، وإن كانت متميزة كل منها عن الأخرى ، كذلك الحال فى المجتمع والدولة ، إذ هما حصيلة وضع الأفراد ، ففى المجتمع والدولة تلتقى وتتعايش وتتماس أنماط فكرية واعتقادية كثيرة ، الدين ، والفلسفة ، والأدب ، والفن ، وما هو دينى الطابع وما هو دنيوى المنشأ والصبغة ، كل ذلك يلتقى ، ولكنه يتمايز أيضا ..

ومن هنا فإن الصياغة التى نفضل استخدامها ، والتى نراها التعبير الأدق عن موقف الإسلام من هذه القضية ، هى أن نقول : إن الاسلام ينكر أن تكون طبيعة السلطة السياسية

الحاكمة دينية خالصة ، أى ينكر « وحدة » السلطتين الدينية والزمنية ، ولكنه لا « يفصل » بينهما ، وإنما هو « يميز » بينهما . فالتمييز ، لا الفصل ، بين الدين والدولة هو موقف الإسلام .

فاستبعاد الدين ونفيه من نطاق العوامل الحاكمة والمؤثرة فى المجتمع خطأ فكرى ، لا يتصور وضعه موضع التطبيق .. وفى نفس الوقت فإن محاولة صبغ السياسة والحكم بالصبغة الدينية الخالصة هى محاولة غريبة عن روح الإسلام ، لأنها دعوة إلى أن يقتفى المسلمون آثار الأمم الأخرى التى وحدت السلطتين : الدينية والسياسية ، فعاشت أظلم عصور تاريخها ، تستوى فى ذلك كسروية الفرس وقيصرية الروم ، فى القديم ، وأوربا فى العصور الوسطى ! !

* * *

وإذا كانت هذه القضية لاتزال بحاجة إلى المزيد من الأدلة والبراهين كى تبلغ من الحسم والوضوح الحد الذى تنفى فيه النقيض وتهدمه .. وإذا كان البعض يفضل دعم المنطق العقلى الذى قدمناه بأمثلة من الوقائع والنصوص التى تشهد لهذا التشخيص الذى نقدمه عن علاقة الدين بالدولة ، فإن لدينا ولدى تراثنا الكثير فى هذا الميدان :

١ ـ فالاسلام ، فيما يتعلق بعلاقة الدين بالسلطة السياسية العليا فى المجتمع ، وبالدولة قد مثل تطورا جديدا وطورا متقدما عن الأديان التى سبقته إلى الظهور ، فهو ختام الرسالات ، ورسوله خاتم الرسل ، لأن البشرية قد بلغت عنده وبه مرحلة النضج وسن الرشد ، ومن ثم فلقد أصبحت أمور دنياها موكولة إلى عقلها ، ولم تعد أمرا سماويا يأتيها به نبى جديد كلما انحرفت عن الطريق المستقيم .. فى طفولة الإنسانية وقصورها كانت شئونها السياسية موكولة إلى الأنبياء ، فكانوا أنبياء وحكاما ، وكان الحكم السياسى والنبوة مزيجا متحدا ، أى كانت السلطة السياسية سلطة دينية فى ذات الوقت ، ويتضح ذلك فى تاريخ أنبياء بنى إسرائيل ، أما فى الإسلام ، وبعد اختتام الرسالات ، واعلاء شأن العقل وسيادة سلطانه فإن التمييز بين السلطتين أصبح واحدا من انجازات الإسلام الكبرى على درب تطور الإنسان كما أصبح واحدا من علامات النضج والرشد لهذه الإنسانية ..

والرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ يضع يدنا على هذه الحقيقة عندما يعلمنا اختلاف طبيعة السلطة السياسية فى المجتمع الإسلامى ـ (من حيث مدنيتها) ـ عن طبيعة تلك السلطة قبل الإسلام ، فى تاريخ بنى إسرائيل ، عندما كانت ذات طبيعة دينية .. يعلمنا ذلك عندما يقول

فى الحديث المروى عن أبى هريرة : « إن بنى إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبى خلفه نبى ، وانه لا نبى بعدى ، إنه سيكون خلفاء ..»[1]

فهو هنا ينبه على اختلاف طبيعة السلطة فى نظام الخلافة ، عندما يكون الخليفة مختارا من الناس ، وحاكما بالعقد والبيعة منهم له ، ووكيلا عنهم ، ومسئولا أمامهم .. وبين طبيعة السلطة فى نظام كان الحاكم السياسى فيه هو ذات النبى ، وكلما مات نبى خلفه نبى آخر ، كما كان الحال فى تاريخ بنى إسرائيل ..

بل لقد وجدنا من مفكرى الإسلام السياسيين من نقب فى تاريخ بنى إسرائيل ، مسترشدا بآيات القرآن الكريم ، فوجد أن اجتماع السلطتين لم يكن أمرا دائما فى تاريخهم ، حدث ذلك فى تاريخهم على عهد داود وطالوت ، وخلص هؤلاء المفكرون إلى التنبيه على صحة وجهة النظر القائلة بأن التمييز بين السلطتين هو أمر ممكن وجائز حتى قبل الإسلام ، ومن قبل أن تبلغ الإنسانية ذلك الرشد الذى بلغته والذى يحتم ذلك التمييز ، فقالوا : إنه « لا يمتنع أن يكون النبى منفردا بأداء الشرع وتعليمه وبيانه فقط ، والذى يقوم **بالحدود والأحكام السياسية الراجعة إلى مصالح الدنيا** غيره ، كما روى فى أخبار داود وطالوت ...»[2]

فالتمييز بين السلطتين ممكن .. ولقد حدث أحيانا حتى قبل ظهور الإسلام .. ثم أصبح قانونا مقررا بنهج الرسول ، ونظام الخلافة ، بعد وفاته عليه الصلاة والسلام ..

٢ ـ يميز تراث الإسلام ـ **تمييزا وليس فصلا** ـ بين « أمة » الدين و « أمة » السياسة .. فأمة الدين هى «المؤمنون» بدين الإسلام ، أى الجماعة المصدقة بأصول الإسلام ونبوة محمد عليه الصلاة والسلام ، وهذه الأمة فى عقيدة الإسلام كدين أخص من أمة السياسة فى دولة الإسلام كحضارة وتاريخ .. أما أمة السياسة فهى جماعة المواطنين الذين تربطهم علاقة «المواطنة» فى الدولة الإسلامية وإن تفرقت بهم عقائد الديانات التى بها يؤمنون .. وهذه الجماعة والأمة أعم من جماعة المؤمنين بالاسلام وأمتهم ..

ولا يصح أن يتبادر إلى الذهن أن هذا التمييز قد تولد وحدث بعد بناء الدولة الحديثة ، فى القرن التاسع عشر ، والأخذ بالقوانين الوضعية ، وسيادة فكرة « الوطنية » وعلاقة « المواطنة » لأننا لو ذهبنا نتعرف على تراث الإسلام فى هذا الميدان على عهد الرسول عليه الصلاة

(١) هذا الحديث رواه البخارى فى صحيحه ، وابن ماجة فى سننه ، وابن حنبل فى مسنده .

(٢) (المغنى فى أبواب التوحيد والعدل) جـ ٢٠ قسم ١ ص ١٦٦ ، ٣٠٨ .

والسلام ، ومنذ تأسيس دولة المسلمين فى يثرب ـ (المدينة) ـ فسنلتقى بهذا التمييز..

فجماعة المؤمنين بدين الإسلام كانت تحكمهم ، دينيا ، وتنظم أمورهم الدينية آيات القرآن الكريم ، إذ كان هو أساس « دستورهم » فى الدين ، أما فى السياسة والدولة وشئونهما فإن الجماعة المؤمنة بالإسلام كانت تكون مع المواطنين اليثربيين غير المسلمين أمة السياسة فى الدولة الجديدة ، تربطهم جميعا علاقة «المواطنة» لا علاقة « الإيمان » بالإسلام ، وهؤلاء المواطنون غير المسلمين الذين ارتبطوا مع المسلمين بعلاقة « المواطنة » فى دولة المدينة كانوا هم القبائل اليهودية التى تحالفت مع المسلمين ، وكونت معهم دولة جديدة معادية لكفار قريش ومن والاهم من المشركين..

وعلى حين كان القرآن هو « الدستور » الدينى للجماعة المؤمنة بالإسلام ، كان لجماعة «المواطنين» ، أى للأمة ، بالمعنى السياسى ، فى هذه الدولة دستور سياسى سماه الرسول عليه الصلاة والسلام وسماه الناس يومئذ ، وكذلك المؤرخون ، تارة : « بالصحيفة » وتارة « بالكتاب » !..

ونحن نقرأ فى هذا « الدستور » السياسى ، الذى أصدره الرسول ، باعتباره قائد الدولة وحاكمها . المواد التى تنظم علاقة المواطنين فى الدولة بعضهم مع بعض ، وما لكل لبنة من لبنات الجماعة السياسية ـ وكانت القبيلة هى اللبنة ـ من حقوق وما عليها من واجبات .. وفيه نلحظ بوضوح التمييز ما بين جماعة المؤمنين بالإسلام ، الذين تربطهم علاقة الدين فضلا عن علاقة « المواطنة السياسية » فى الدولة الجديدة ، وما بين الجماعة والأمة القائمة على أساس سياسى ، والتى تضم كلا من المسلمين واليهود ..

وبعبارات هذا الدستور وذات ألفاظه نستشهد على هذا التمييز .. فهو يتحدث عن الجماعة المؤمنة ، فيقول : «إن المؤمنين والمسلمين من قريش ـ (المهاجرين) ـ ويثرب ـ (الأنصار) ـ ومن تبعهم ولحق بهم وجاهد معهم ، **إنهم أمة واحدة من دون الناس ..»**

ثم يتحدث عن تكوين هذه الأمة المؤمنة مع اليهود لأمة أكبر بالمعنى السياسى وعلى أساس علاقة المواطنة ، لا الدين ، فيقول : « .. وإن يهود بنى عوف ـ (ومعهم بقية قبائل اليهود) ـ **أمة مع المؤمنين ...** » ثم يتحدث عن أن اختلاف الدين لا يتعارض ولا ينفى وحدة الأمة بالمعنى السياسى ، عندما يحدد نقاط الافتراق ونقاط الاتفاق بين الفريقين فيقول : « .. **لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم** ... وان على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، **وان بينهم**

النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة . وان بينهم النصح والنصيحة والبر دون الاثم !..»[٣]

هكذا ميز تراث الإسلام السياسى ، منذ عهد الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، بين ما هو دين وما هو سياسة . عندما ميز بين الجماعة والأمة القائمة على أساس الاعتقاد الدينى وبين الجماعة السياسية الأوسع ، والمكونة للشعب والأمة بالمعنى المدنى ، فجعل لدين الأولى دستورا دينيا هو القرآن الكريم ، ثم صاغ للدولة دستورا سياسيا ، هو « الكتاب ـ الصحيفة » . كى ينظم شئون الحرب والسلم والمال فى حياتها ، وهو الدستور الذى تحدثت مواده عن تنظيم العلاقات بين « الأمم » ـ (الجماعات) ـ الدينية التى غدت مكونة « لأمة » واحدة بالمعنى السياسى ..

٣ ـ وحتى بعد أن أسلم اليهود العرب ، الذين تحدث عنهم هذا الدستور ، ودخلوا فى إطار الأمة المؤمنة بالإسلام .. حتى بعد هذا التاريخ ظلت الجماعة والأمة السياسية فى هذه الدولة أوسع نطاقا من الأمة « المؤمنة » بالدين الجديد ..

فمن مواطنى هذه الدولة فى عهد الرسول : « المؤلفة قلوبهم » .. وهم أولئك المواطنون الذين نصروا الدولة الجديدة نصرا مؤزرا ، وحاربوا معاركها كجند يتقاضى مقابلا ماديا لعطائه السياسى والحربى ، وليس بدافع الإيمان بالدين الجديد ، فهم جزء من الجماعة السياسية ، لا الدينية ، يثبت وجودهم ، وتدل علاقاتهم واسهاماتهم وحقوقهم ما نقول به من وجود تمييز فى تراث الإسلام السياسى ، بين ما هو سياسة وما هو دين .. وحتى فى عهد عمر بن الخطاب عندما ألغى سهم المؤلفة قلوبهم الذى تحدد لهم بنص القرآن ، حتى فى ذلك العهد ، وبعد هذا الالغاء لم ينتف هذا التمييز .. بل لعل هذا الموقف والتشريع الجديد من عمر بن الخطاب أن يكونا دليلا لنا على ما تقول .. فلقد حدث تطور سياسى ، أثمر قوة متعاظمة لجماعة المؤمنين لم تعد معها بحاجة إلى عون « المؤلفة قلوبهم » ، كما حدث تطور فكرى تحول بمعظم « المؤلفة قلوبهم » إلى نطاق الجماعة المؤمنة ، فطرح ذلك التطور الجديد وضعا جديدا أثمر تشريع عمر بن الخطاب الجديد .. ولو كان تشريع القرآن للمؤلفة قلوبهم « دينا » خالصا ثابتا لما كان لعمر ولا لغيره أن يتعرض له بالتطوير ، فضلا عن الالغاء ، ولكنه كان سياسة ودنيا ، تصيبه تطورات الدنيا وسياستها الحتمية والدائمة بالتغيير والتطوير .. فقضية المؤلفة قلوبهم ، عندما كان

---

(٣) النويرى (نهاية الأرب فى فنون الأدب) جـ ١٦ ص ٣٤٨ ـ ٣٥١ . طبعة [illegible]

لهم تميز وامتياز وخصوصية ، وعندما ألغى هذا التميز وزالت تلك الخصوصية ، أى فى كلا الحالتين وعلى كل من النحوين هى دليل على تمييز تراث الإسلام السياسى ، فكرا وتطبيقا بين ما هو سياسة وما هو دين .

٤ ــ ومثل المؤلفة قلوبهم فى هذا الأمر مثل « الأعراب » الذين « أسلموا » ، بمعنى الانخراط فى حركة الدولة الإسلامية الجديدة ، فنصروها بسيوفهم ، وحاربوا معاركها واكتسبوا شرف المواطنة فى جماعتها وأمتها السياسية ، دون أن « تؤمن » قلوبهم بالدين الجديد أى دون أن يكتسبوا شرف عضوية جماعة « **المؤمنين** » .. وعن هذا التمايز يتحدث القرآن الكريم ، محددا ذلك الفرق ، فى تشخيص حالة « الأعراب » .. فمن هؤلاء « الأعراب » من هم « **مسلمون ومؤمنون** » فى ذات الوقت ، أى أعضاء فى الجماعة السياسية للدولة عن طريق اندماجهم فى الجماعة والأمة المؤمنة .. (ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول ألا إنها قربة لهم سيدخلهم الله فى رحمته ان الله غفور رحيم)[٤] .. على حين نجد منهم الذين « **أسلموا** » دون أن « **يؤمنوا** » إيمان الجماعة المؤمنة بالدين الجديد : (قالت الأعراب آمنا ، قل : لم تؤمنوا ، ولكن قولوا : أسلمنا ، ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم)[٥] ..

هكذا يقطع تراث الإسلام السياسى ، فكرا وتطبيقا ، ومنذ عهد البعثة النبوية ، بالتمييز بين ما هو سياسة وبين ماهو دين ، وبالتمييز بين الجماعة السياسية وبين جماعة المؤمنين .. فالسياسة هنا أعم وأشمل من الدين .

٥ ــ وسنة الرسول عليه الصلاة والسلام ، أى : قوله ، وفعله ، واقراره ، لا تأتى فى باب بحثنا هذا شيئا واحدا ذا طبيعة واحدة ، بل إن بينها تمايزا ، فمنها ماهو دين ، ومنها ما هو سياسة ودنيا ... فما اندرج منها تحت باب التبليغ عن السماء والأداء لأمانة الوحى ، أو التفسير له والتفصيل لمجملة أو الفتيا فى أصول الدين وعقائده ، كان دينا ، يتلقاه المؤمن بالتسليم المحقق لمعنى الإسلام ، كدين ، والذى هو : إسلام الوجه إلى الله ..

أما ما اندرج من السنة النبوية تحت أمور السياسة جميعها وشئون الدنيا كلها فهو ليس دينا .. ومن ثم فإنه قد كان ، وحتى على العهد النبوى ، موضوعا للشورى والرأى والاجتهاد والأخذ والعطاء والقبول والرفض والاضافة والتعديل ..

---

(٤) التوبة : ٩٩ .

(٥) الحجرات : ١٤ .

لقد ميز الإسلام وميز المسلمون دائما بين ما هو دين ووحى ، وبين ما هو دنيا وسياسة ورأى .. والذين يطالعون سيرة الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ وتاريخ معاركه وقيادته لشئون أمته تقرع أسماعهم كثيرا تلك العبارة الاستفهامية التى كثيرا ما خاطب بها الصحابة رسول الله فى كثير من المواطن عندما كان يدلى بدلوه فى مواطن البحث وقبيل صنع القرار .. كانوا يسألونه عن « طبيعة » القول الذى قال .. أى عن طبيعة هذه « السنة » .. هل هى من « الدين » ، فتجب لها الطاعة الواجبة لكل ما هو دين ، أم هى من « السياسة والدنيا » فيعملون فيها الرأى ويجتهدون دونما حرج يصنعه ما للدين من قداسة وتقديس .. كانوا يسألون الرسول عن قوله ، فى كثير من المواطن ، ذلك السؤال الشهير : يارسول الله ، أهو الوحى ؟ أم الرأى ؟؟.. وهم بهذا السؤال يميزون بين نمطين من أنماط الفكر ... فإذا جاء جواب الرسول بأن ما قال هو الوحى ، كان موقفهم : الطاعة والتنفيذ وإسلام الوجه لله ، لأنه دين .. أما إذا قال لهم : إن ما قال ليس وحيا ، بل هو الرأى الذى ارتآه ، فإنهم ، عندئذ ، يدلون بما لديهم من آراء واجتهادات ، دون أن يكون « لرأى » الرسول عليه الصلاة والسلام ، تلك القدسية الدينية التى تسبب الحرج لأصحاب الرأى والاجتهاد ... بل لقد سجل تاريخ الإسلام وتراثه وازدانت السنة النبوية بالعديد من المواقف التى رجع فيها الرسول عن رأيه إلى رأى أصحابه ، وبالمواقف التى تأكدت فيها الطبيعة المدنية للجانبين السياسى والدنيوى من سنة الرسول عندما نزل القرآن مؤيدا رأى بعض الصحابة وناقدا لرأى الرسول ، بل ومعاتبا للرسول عليه الصلاة والسلام على امضائه لرأيه دون الأخذ بالأصوب الذى ارتآه نفر من الصحابة عليهم رضوان الله .. فمثل هذه المواقف وتلك الآراء وهذه الجوانب من السنة النبوية لا يمكن أن تكون دينا ، وإلا كان الدين وضعا بشريا ، وهو لا يمكن إلا أن يكون وضعها إلٓهيا .. فهى دنيا وسياسة ، ليست فيها عصمة للرسول الإنسان ، لأن عصمته قائمة فى الجانب الدينى الذى يبلغ فيه عن الله ، لأن جواز الخطأ أو السهو فى الجانب الدينى يؤدى إلى الشك فيما بلغه عن ربه .. وحاشا للشك أن يطرق هذا الجانب الدينى من السنة أو يتطرق إليه ، لأنه فيه ما كان ينطق عن الهوى ، إن هو إلا مبلغ لما كان وحيا يوحى .. كما علمنا القرآن الكريم ..

وإذا كانت المواقف والمواطن التى تميزت فيها « السنة السياسية » عن « السنة الدينية » هى فى تراثنا الإسلامى من الكثرة بحيث لا تتحمل هذه الصفحات استقصاءها وتعدادها ، فإن فى الأمثلة الواضحة والحاسمة الغناء :

● ففى غزوة بدر .. اقترب الرسول عليه الصلاة والسلام بجيشه من مكان المعركة ، وكانت

هناك عدة آبار للمياه ، فنزل الرسول عند أقرب بئر من هذه الآبار إلى المدينة ، وكان بين المسلمين من له رأى آخر فى المكان الذى يجب أن يعسكر فيه جيش المسلمين.. فتوجه الصحابى الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح ، باسم هؤلاء الصحابة ، إلى الرسول سائلا عن « طبيعة » قراره هذا ؟ هل هو « دين » ، فله الطاعة والتسليم ؟.. أم هو « سياسة ورأى » ، فيخضع للشورى والبحث والتعديل ؟؟.. سأل الحباب رسول الله ، وقال : **يا رسول الله** ، « **أرأيت هذا المنزل ـ (المكان) ـ ، أمنزل أنزلكه الله ، فليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه ؟ أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟؟.. فقال عليه السلام** : بل هو الرأى والحرب والمكيدة . فقال الحباب : يا رسول الله . إن هذا ليس لك بمنزل ! فانهض بنا حتى نأتى أدنى ماء من القوم ـ (قريش) فننزله ، ونغور ما وراءه من القلب[٦] ـ (الآبار) ـ ثم نبنى عليه حوضا ، فنملؤه ماء فنشرب ولا يشربون . فاستحسن رسول الله رأى الحباب وفعله ..! [٧] ..

فالرسول كان قد نزل بالمسلمين عند أقرب آبار المياه من المدينة .. ولكن الصحابة ، بعد أن علموا أن فعل الرسول هذا ـ سنته ـ هو سياسة لا دين ، اذ هو من « الرأى » وشئون الحرب وسياسة الكيد للأعداء ، أشاروا عليه بالنزول عند أقرب الآبار إلى ناحية جيش العدو ، ثم معه تعطيل الآبار الأخرى ، وبناء الحوض على الماء لاحتجازه للمسلمين ومنعه عن الأعداء .. فعدل الرسول عن « رأيه » إلى « رأى » أصحابه ، لأن المقام مقام ، سياسة .. وليس مقام « وحى ودين » ..

● وبعد أن انجلت غزوة بدر هذه عن انتصار المسلمين على مشركى قريش ، بقتل العديد من قادة المشركين وأسر عدد منهم ، تشاور الرسول مع أصحابه فى الموقف من الأسرى . فكان رأى عمر بن الخطاب مع قتلهم . وكان رأى أبى بكر مع أخذ الفداء وإطلاق سراحهم وحبذ الرسول رأى أبى بكر ، وأمضاه .. فنزل القرآن ناقدا هذا الرأى ، بعد إمضائه ، ومحبذا لرأى عمر بن الخطاب .. قال الله سبحانه : (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض ، تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة ، والله عزيز حكيم[٨]) .. واتفق مفكرو الإسلام على أن ما حدث مع اسرى بدر هو « خطأ » ، بل واستدلوا بهذه الآية ، كما يقول

---

(٦) القلب ـ بضم القاف واللام ـ مفردها : قليب .. وهو البئر.

(٧) ابن عبد البر (الدرر فى اختصار المغازى والسير) ص ١١٣ . تحقيق الدكتور شوق ضيف . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦م .

(٨) الأنفال : ٦٧ .

البيضاوى فى تفسيره للقرآن . « **على ان الأنبياء يجتهدون . وأنه قد يكون خطأ . ولكن لا يقرون عليه**[٩] » .. ولكن أحدا من هؤلاء المفكرين لم يقل إن هذا الخطأ هو الخطأ فى « الدين » . يستوجب اثما دينيا لمن وقع منه .. لأن عصمة الرسول فى أمور الدين أمر اتفق عليه مفكرو الإسلام . من مختلف الفرق والمذاهب والتيارات .. ومن هنا كانت السياسة ومنها شئون الحرب . هى نطاق هذا الخطأ وميدانه .. وليس فى هذا الميدان عصمة . بل فيه الرأى والاجتهاد . لأن التمايز والتمييز قائمان وواضحان ومقرران بين ماهو « دين » وما هو « دنيا » و « سياسة » فى سنة الرسول عليه الصلاة والسلام .

● وفى غزوة الخندق ـ (سنة ٥هـ) ـ عندما «اشتد على المسلمين البلاء» بعد أكثر من عشرين ليلة من حصار المشركين للمدينة . راودت الرسول . عليه الصلاة والسلام . فكرة عقد معاهدة « حربية ـ اقتصادية » مع حلفاء قريش من « غطفان » وأهل « نجد » كى ينصرفوا عن حصارهم للمدينة وحلفهم مع قريش . وذلك فى مقابل « ثلث ثمار المدينة » . ففاوض فى هذا الأمر قائدى غطفان : عيينة بن حصن الفزارى . والحارث بن عوف بن أبى حارثة المرى .. وتحادث معهما فى الأمر . واتفق وإياهما عليه . وكتب لهما مسودة معاهدة بذلك . ثم ذهب يستشير أصحابه . وبخاصة الأنصار . أصحاب الثمار . قبل أن « يشهد » على المعاهدة ويبرمها .. فعرض الأمر على سعد بن معاذ وسعد بن عبادة « واستشارهما . فقالا : **يا رسول الله . هذا أمر تحبه فنصنعه لك ؟ أو شىء أمرك الله به فنسمع له ونطيع ؟ أو أمر تصنعه لنا ؟ قال : بل أصنعه لكم** . والله ما أصنعه إلا لأننى قد رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ! .. فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله . والله لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه . وما طمعوا قط ان ينالوا منا ثمرة إلا بشراء أو قرى[١٠] ـ (أى ضيافة) ـ فحين أكرمنا الله بالاسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ؟! .. والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم ! » .. فنزل الرسول مسرورا . على رأى أصحابه . وعدل عن الرأى الذى سبق له أن ارتآه .. « وقال لعيينه والحارث ـ (قائدى غطفان) ـ : انصرفا . فليس لكم عندنا إلا السيف . وتناول الصحيفة ـ (مشروع المعاهدة) ـ وليس فيها شهادة . فمحاها ![١١] . »

---

(٩) تفسير البيضاوى : ص ٢٧٢ .

(١٠) بكسر القاف وفتح الراء . وقرى الضيف : إكرامه .

(١١) الدرر فى اختصار المغازى والسير . ص ١٨٤ .

فهنا يميز الصحابة ، من قادة الأنصار ، عند مداولاتهم مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بين الدين وبين السياسة .. فلما لم يجدوا ما رآه الرسول وحيا وشيئا أمره به الله ويستوجب السمع والطاعة ، قدموا مشورتهم واجتهادهم ، لأن القضية سياسة وحرب واقتصاد .. وليست وحيا ودينا .. وإلى رأيهم مال الرسول ، فنزل ، مسرورا ، على الرأى الذى رأوه ، وعدل عن مشروع المعاهدة مع قادة غطفان .. فكان ذلك دليلا على تمييز الرسول والصحابة بين ما هو سياسة وما هو دين ..

بل إننا نلحظ فى ألفاظ الحوار بين الصحابة ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ استخدام لفظ « شيء » للدلالة على ما هو أمر من الله ووحى ، يجب له السمع وتلزم به الطاعة .. واستعمال لفظ « أمر » للدلالة على الرأى الذى يحبه الرسول لنفسه أو يحبه للمسلمين .. و « الأمر » هو المصطلح العربى الإسلامى المعبر عن السياسة وشئون المجتمع الدنيوية ، إذ فيها وفيه تكون الشورى ، أى الائتمار والمشاورة ، ومنه كان اشتقاق : الأمير ، والامارة ، وإمارة المؤمنين .. وفيه كانت دعوة القرآن إلى الشورى (وشاورهم فى الأمر[١٢]) (وأمرهم شورى بينهم[١٣]) .. على حين ظل ما هو دين ووحى بعيدا عن أن يكون موضوعا للشورى والرأى ، لأن المؤمنين يتلقونه بالسمع والطاعة ، ويسلمون فيه الوجه إلى الله سبحانه ، مميزين بذلك بين ما هو دنيا وسياسة وبين ما هو دين أوحى به الله .

● وقصة الرسول صلى الله عليه وسلم مع نخل المدينة وثمره ، شاهدة هى الأخرى وشهيرة على هذا التمييز فى السنة النبوية ، بين ما هو دنيا وما هو دين .. فبعد هجرة الرسول إلى المدينة ، وجد أهلها «يلقحّون» نخلها ، فأشار عليهم بترك التلقيح ، فكانت النتيجة أن صار ثمر النخل « شيصا » ، فلما راجعوه ، كان حديثه الشريف الذى حسم هذه القضية عندما ميز بين ما هو دين ، عليهم أن يلتمسوه عنده ويسمعوا له ويطيعوا ، لأنه به أعلم ، وبين ما هو دنيا ، عليهم أن يلتمسوه من خبراتهم وعقولهم ، لأنهم به أعلم .. وراوى هذا الحديث هو طلحة بن عبيد الله ، يقول : « **مررت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى نخل . فرأى قوما يلقحون النخل . فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قالوا : يأخذون من الذكر فيجعلونه فى الأنثى . قال : ما أظن ذلك يغنى شيئا . فبلغهم . فتركوه . فنزلوا عنها ـ (وفى رواية عائشة لهذا الحديث : فصار شيصا) ـ فبلغ النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : إنما هو الظن . ان**

---

(١٢) آل عمران : ١٥٩ .

(١٣) الشورى : ٣٨ .

كان يغنى شيئا فاصنعوه ، فإنما أنا بشر مثلكم ، وان الظن يخطئ ويصيب ، ولكن ما قلت لكم : قال الله ! ـ فلن أكذب على الله ـ (وفى رواية عائشة : فقال ان كان شيئا من أمر دنياكم ، فشأنكم به ، وإن كان من أمور دينكم فإلى) ـ (وفى رواية : أنتم أعلم بأمر دنياكم)[١٤] ـ »

فهنا ، بالنص لا بمجرد الاستنتاج ، تمييز حاسم وواضح وقاطع بين ماهو دنيا وبين ما هو دين ..

● وقصة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ مع أكل لحم « الضب » داخلة هى الأخرى فى هذا الباب .. فهو قد امتنع عن أكله عندما قدم إليه ، فلما سأله خالد بن الوليد : « يا رسول الله ، أحرام الضب ؟! قال : لا . ولكنه لم يكن بأرضى ، فأجدنى أعافه » . فأكل خالد الضب ، والرسول ينظر إليه !.. وفى رواية ابن عمر للحديث أن الرسول قال : « لا أحرم الضب[١٥] ..» فكراهته لأكل الضب : موقف ، وفعل ، أى سنة .. ولكنها ليست سنة تشريعية ، أى ليست دينا ، لأنها قد تعلقت بأمر من أمور الدنيا لا أمور الدين .. ومثلها فى ذلك مثل حبه ومدحه ـ صلى الله عليه وسلم ـ لما أحب ومدح من المأكولات والمشروبات وسائر طيبات الحياة الدنيا ..

● ويدخل فى هذا الباب كذلك السنة النبوية المتمثلة فى « قضاء » الرسول وحكمه وفصله فى المنازعات بين الفرقاء فى القضايا غير الدينيـة .. فهو عندما يقضى فيها إنما يبنى حكمه على ضوء البينة المستخلصة من حجج الفرقاء المختصمين وعلى ضوء الأيمان ، ووارد فى هذا الباب أن يأتى قضاؤه مجاوزا لواقع الحق فى القضية ، بسبب خفاء البينة ، لقصور فى أدلة صاحب الحق ، أو لقوة فى حجة من لاحق له فى النزاع ، أو ليمين كاذبة من أحد الفرقاء المتنازعين .. فالقضاء النبوى والحكم هنا ليس وحيا ، حتى يصادف الصواب مهما خفى ، ومن ثم فهو ليس من الدين ، بل هو من أمور الدنيا المتميزة عن شئون الدين ..

ومصداق ذلك حديث الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ الذى يقول فيه : «إنكم تختصمون إلى ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، **وإنما أقضى له بما يقول** ،ـ (وفى

---

(١٤) هذا الحديث رواه مسلم فى صحيحه ، وابن ماجة فى سننه ، وابن حنبل فى مسنده . ومن رواته ـ غير طلحة بن عبيد الله والسيدة عائشة : أنس بن مالك ، ورافع بن خديج ، وابى قتادة .

(١٥) هذا الحديث ، بروايات متعددة ورواة عدة جاء فى العديد من كتب السنة مثل: البخارى ، ومسلم ، وابن ماجة ، والنسائى ، وأبو داود ، والدارمى ، وابن حنبل ، والموطأ .

رواية أخرى ، وإنما أنا بشر ، أقضى له على نحو ما أسمع) ـ فمن قضيت له بشيء من حق أخيه بقوله ـ (وفى رواية : فأظنه صادقا) ـ فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها[١٦] »..

فهو هنا ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينبه على أن بشريته تجعله يقضى بناء على ما يسمع من الحجج والبينات ، وأنه قد يقضى بناء على « ظنه » صدق طرف من طرفى النزاع .. وكل ذلك يخرج قضاءه من دائرة الدين الموحى به ، المبرأ من الخطأ والمنزه عن الظن ، ويدخل به إلى دائرة الرأى والاجتهاد ، دائرة الشئون السياسية والأمور الدنيوية ..

● بل إننا لنجد لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ موقفا صريحا يدعو فيه صحابته وقادة جيوشه إلى التمييز ما بين حكم الله سبحانه ، الذى هو قضاء دينى قد اختص به وأودع الوحى بعضا منه ، وبين ما هو سياسة وحرب وشئون تتعلق بالمجتمع والحياة الدنيا .. فتقديرنا للأمور وقرارنا فيها هما حكمنا نحن ، وليس لإنسان ، حتى ولو كان صحابيا جليلا أو سيفا من سيوف الله ، أن يدعى أنه يحكم بحكم الله ، وأن قراره هو كلمة الله .. ينهى الرسول عن انتحال هذه السلطة الدينية الإلهية ، ويطلب من قادة الجيوش الإسلامية وأمراء السرايا أن تكون معاهداتهم مع من يحاربون معاهدات واتفاقات موضوعة فى الاطار الإنسانى والبشرى والسياسى دون أن يزعم لها نسبة تضفى عليها أنها حكم لله .. فلقد روى عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه « كان إذا أمر ـ (بتشديد الميم مفتوحة) ـ أميرا على جيش أو سرية أوصاه « إذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على **حكمك** ، فإنك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم ، أم لا[١٧] ! » .

فهو هنا يدعو إلى التمييز بين حكم الله وقضائه ، وبين حكم الناس وقضائهم ، وينهى عن أن يضفى البشر على أحكامهم صبغة إلهية تمنحها قداسة أحكام الله !..

* * *

وانطلاقا من هذه القاعدة ، المؤسسة على هذه الأمثلة ـ وغيرها مما ماثلها كثير فى السنة النبوية ـ كان تمييز علماء الأصول المسلمين بين ما هو دين وتشريع فى السنة النبوية ، وبين ما هو دنيا وسياسة وقضاء .. وكان ، كذلك حكمهم بأن التأسى بالرسول ، عليه الصلاة

---

(١٦) هذا الحديث رواه أحمد بن حنبل بمسنده ، فى عدة مواضع ، وهو مروى عن أم سلمة زوج الرسول عليه الصلاة والسلام ..

(١٧) هذا الحديث رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارمى وابن حنبل .

والسلام . واتباع هديه . الذى أوجبه الله سبحانه . إنما هو فيما كان دينا من سنته . لا فيما تعلق منها بشئون الدنيا وقضايا السياسة فى المجتمع .. فما قضاه وأبرمه وقرره الرسول فى أمور الديـن **عقائد وعبادات . لايجوز نقضه أو تغييره حتى بعد وفاته** . لأن سلطانه الدينى . كرسـول مازال قائما فيه . وسيظل كذلك خالدا بخلود رسالته عليه الصلاة والسلام .. على حين أن ما أبرمه من أمور الحرب والسياسة يجوز للمسلمين التغيير فيه بعد وفاته . لأن سلطانه هنا قد انقضى بانتقاله إلى الرفيق الأعلى . وخلفه سلطان الخليفة . الذى هو سلطان مدنى لا أثر للسلطة الدينية فيه ..

ونحن نعلم أن صحابة رسول الله قد أخروا إنفاذ جيش أسامة بن زيد . الذى جهزه الرسول للغزو . عندما اشتد عليه المرض . رغم إلحاحه فى إنفاذ هذا الجيش . لأنهم استشعروا دنو أجل الرسول ؛ وضرورة حضور كبار الصحابة بالعاصمة عند وفاته للنظر فى أمر من يخلفه . وكان أغلب كبار الصحابة جندا فى جيش أسامة .. فلهذا أخروا انفاذه . وكان لهم رأى غير رأى الرسول فى توقيت انفاذ هذا الجيش للقتال ..

ونحن نعلم أن الولاة والعمال الذين ولاهم الرسول وظائف الدولة . كعمال على الأقـاليم وجباة للأموال والصدقات . وكسفراء وكتاب ومترجمين .. الخ .. الخ .. قد أصابهم وأصاب مناصبهم التغيير والتعديل والتبديل على عهد الخلفاء الراشدين .. والأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصى فى هذا المقام . وأشهر من أن نحتاج إلى تقديم النماذج وضرب الأمثال ..

حدث ذلك فيما هو سياسة ودنيا .. ولم يحدث ما يماثله فيما هو وحى ودين .. فكان شاهدا من شهود التمييز بين ما هو سياسة ودنيا وما هو وحى ودين .. وكان أيضا عاملا حدد نطاق التأسى والاتباع فى السنة النبوية .. فالتأسى والاتباع إنما هو فى جانبها الدينى . أما ما كان دنيا وسياسة فإنه خاضع للتجديد والتطوير فى التشريعات والأحكام . لأنه متعلق بما هو متطور ومتجدد من أمور الحياة الدنيا ومصالح الناس .. وبعبارة أسلافنا من علماء الكلام والأصول : **فإن « التأسى بالرسول ليس بواجب إلا فى الشرعيات المخصوصة التى قد أمنا منه وقوع الخطأ فيها . دون غيرها** .. »[18]

* * *

(١٨) المغنى فى أبواب التوحيد والعدل جـ١٥ ص ٢٨٦ .

وإذا كان هناك ، حتى الآن ، قارئ يحتاج إلى المزيد من الحجج المطمئنة للقلب والعقل حول هذه القضية . قضية تمييز الإسلام بين ما هو دين وما هو دنيا ، ومن ثم رفضه وحدة السلطتين : الدينية والزمنية وانكاره لما يعرف فى السياسية بالسلطة الدينية ، كإنكاره واستنكاره الفصل بين الدين والدولة .. وإذا كان هذا القارئ لا يزال يطلب المزيد من آراء السلف وتقريرات القدماء . فنحن نقدم هنا ، بعد الذى قدمنا . ماكتبه حول هذا الموضوع علمان من أبرز مفكرى علم أصول الدين فى فكرنا الإسلامى ، أولهما : الإمام القرافى . أبو العباس أحمد ابن إدريس[19] (٦٨٤هـ-١٢٨٥م) فى كتابه (الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام) .. وثانيهما : ولى الله الدهلوى[20] (١١١٠ - ١١٧٦هـ - ١٦٩٩ - ١٧٦٢م) فى كتابه (حجة الله البالغة) .

فالإمام القرافى يقسم السنة النبوية إلى أقسام أربعة :

أولها : تصرفات الرسول بالرسالة ، أى بحكم كونه رسولا يبلغ رسالة ربه ويبشر وينذر بوحى السماء .

وثانيها : تصرفات بالفتيا ، أى تتعلق بالفتاوى التى يفسر بها غامض الوحى ويفصل بواسطتها مجمله .

وثالثها : تصرفات بالحكم ، أى القضاء . تتعلق بقضائه بين الناس فى المنازعات ..

---

(١٩) من أشهر فقهاء المذهب المالكى وعلماء الأصول . مصرى . من أصل مغربى . ولد ونشأ وتوفى بمصر . وتتلمذ على يد العز بن عبد السلام . وكانت له . مثله . مواقف شجاعة فى التصدى للولاة الظلمة والسلاطين الجائرين . بلغت مكانته العلمية إلى الحد الذى جعل بعض فقهاء المذهب الحنفى يقتبسون بعض كتبه لمذهب بها الأحناف . وإلى جانب الفقه والأصول كانت له اسهامات فى اللغة . ومن آثاره الفكرية : (الفروق) واسمه الكامل : (أنوار البروق فى أنواء الفروق) . فى أربعة أجزاء . و (الاحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام) و (الذخيرة) فى ستة أجزاء و (اليواقيت فى أحكام المواقيت) . و (شرح تنقيح الفصول) و (مختصر تنقيح الفصول) و (الخصائص) و (الأجوبة الفاخرة على الأسئلة الفاجرة) . وكانت للقرافى . كذلك . جهود فى الصناعة والفن والاختراع !

(٢٠) أحمد بن عبد الرحيم الفاروقى . فقيه حنفى . ومحدث . من أبرز علماء الهند . على يديه وبمؤلفاته نهضت علوم الحديث والسنة من كبوتها . له آثار فكرية عديدة ، منها : (الفوز الكبير فى أصول التفسير) و (حجة الله البالغة) فى مجلدين . و (إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء) و (الإرشاد إلى مهمات الاسناد) . و (الانصاف فى أسباب الخلاف) و (عقد الجيد فى الاجتهاد والتقليد) . وله ترجمة فارسية للقرآن جعلها على نمط النظم العربى للقرآن . وسماها (فتح الرحمن فى ترجمة القرآن) .

ورابعا : تصرفات بالإمامة ، أى السياسة ، تشتمل على كل أقواله وأفعاله واقراراته الخاصة بالدولة والسياسة فى مختلف الميادين والمجالات ..

وبعد هذا التقسيم يحدد القرافى أن القسمين الأول والثانى من السنة (أى التصرفات بالرسالة . وبالفتيا) هما تبليغ وشرع . يدخلان فى باب الدين . أما القسم الثالث (أى تصرفات الرسول بالحكم ، أى القضاء) فليست من الدين ، إذ هى مغايرة لتصرفاته بالرسالة ، وبالفتيا ، ومن ثم يجب الوقوف بها عند محل ورودها ، لأن أحكامه فيها مترتبة على ما ظهر للرسول ، عليه الصلاة والسلام ، من البينات التى حكم وقضى بناء عليها .

وكذلك الحال مع تصرفاته وسنته ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى الإمامة ، التى هى ادارته لشئون السياسة العامة للدولة وفق المصلحة فيما هو مفوض إليه .. وفى هذا القسم تدخل الآثار والسنن والمأثورات التى تتحدث عن : قسمة الغنائم ، وتجييش الجيوش وتجهيزها والتصرفات المالية المتعلقة بالأرض والتجارة والحرف والاقطاعات ، وكذلك عقد المعاهدات ، والأمور الإدارية المتعلقة بتعيين القادة والأمراء والولاة والقضاة والعمال .. الخ .. الخ ..

فى هذين القسمين من أقسام السنة النبوية ـ القضاء والسياسة ـ لسنا ملزمين بالاتباع والتطبيق والتأسى ، وإنما نحن مطالبون فقط باتباع المبدأ الذى اتبعه الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، فى قضائه وسياسته لشئون الدولة . فالقاضى المسلم مطالب بأن يقضى بناء على البينات والأسباب . كما كان الرسول يقضى بناء على البينات والأسباب . ورجل السياسة المسلم مطالب بأن يسوس الأمة وفق ما يحقق مصالحها ومنافعها ويدفع عنها الضرر والضرار ، كما كان يفعل الرسول فى تصرفاته بالإمامة والسياسة .. وإذا نحن التزمنا هذه المبادئ العامة والمعايير الكلية والمقاصد الشرعية كنا متبعين للسنة . لأن ذلك هو المحقق لمعنى قول الله سبحانه وتعالى : (فاتبعوه لعلكم تهتدون) ..[21]

فليس الحكم والقضاء ، وليست السياسة وشئون المجتمع السياسية دينا وشرعا وبلاغا خالصا يجب فيها التأسى والاحتذاء بما فى السنة من وقائع وأوامر ونواهٍ وتطبيقات بنصها ومنطوقها ، لأنها أمور تقررت بناء على بينات قد نرى غيرها ، وعالجت مصالح هى بالضرورة متطورة ومتغيرة .. وذلك على عكس ما هو دين وشرع وبلاغ من هذه السنة النبوية

(٢١) الأنعام : ١٥٣ .

الشريفة ، مثل ما جاء منها متعلقا بالرسالة والفتيا ، فإن الاتباع فيه واجب والتقيد بأحكامه شرط لصحة إيمان المؤمن بدين الإسلام[٢٢]

هكذا حسم الإمام القرافى القضية ، وفصل أقسام السنة النبوية ، وأرسى القواعد للتمييز بين ما هو دين وما هو دنيا ـ (قضاء وسياسة) ـ من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام .

ولقد أتى ولى الله الدهلوى فسلك ذات السبيل ، واتبع نفس النهج ، وان كان قد أجمل ما عرض له القرافى بالتفصيل ، فالسنة النبوية عنده قسمان :

أولها : ما سبيله تبليغ الرسالة ، وفيه قوله تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)[٢٣] .. ويدخل فى هذا القسم : علوم الآخرة ، وعجائب الملكوت ، وشرائع وضبط العبادات .. وبعض هذه العلوم وحى ، وبعضها اجتهاد جاء بناء على ما علمه الله من مقاصد الشرع ، فهو بمنزلة الوحى .

وثانيهما : ما ليس من باب تبليغ الرسالة ، وفيه قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « إنما أنا بشر . إذا أمرتكم بشىء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشىء من رأيى فإنما أنا بشر » وقوله فى قصة تأبير النخل : « فإنى إنما ظننت ظنا ، ولا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإنى لم أكذب على الله » .. وفى هذا القسم تدخل علوم الدنيا : الطب ، والزراعة ، والصنائع والحرف وكل ماكان سنده ومصدره التجربة .. والأمور المتعلقة بالسياسة من كل « ما يأمر به الخليفة » فى الحرب والغنائم .. الخ .. وكذلك أمور القضاء ، لأنها مبنية على البينات والأيمان[٢٤] ..

فكل ما خرج عن القسم الخاص بتبليغ الرسالة الدينية ، من السنة النبوية ، فليس بدين وإنما هو دنيا وسياسة ، على العقل المسلم أن يتناول موضوعاتها ابتداء بالنظر والاجتهاد دونما تقيد بما روى فيها من النصوص والمأثورات ، فقط عليه أن يلتزم المبادئ الحاكمة للنظر فى هذه الأمور ومقاصد الشريعة فيها ، فإن كان الأمر قضاء كان المعيار هو : البينة واليمين .. وإن

---

(٢٢) القرافى (الاحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام) ص ٨٦ ـ ١٠٩ تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . طبعة حلب سنة ١٩٦٧م .

(٢٣) الحشر : ٧ .

(٢٤) ولى الله الدهلوى (حجة الله البالغة) جـ ١ ص ١٢٨ ، ١٢٩ طبعة القاهرة سنة ١٣٥٢هـ .

كان الأمر سياسة كان المعيار هو تحقيق المصلحة للأمة ودفع الضرر والضرار عن جماهير المسلمين .

هكذا كان عرض القضية فى تراثنا الإسلامى .. وهكذا كان وضوحها .. وعلى هذا النحو كان حسمها فى كتابات أعلام ائمة الأصوليين والفقهاء المسلمين .. وهو حسم ووضوح نعتقد أنهما لايحتاجان إلى مزيد ..

* * *

والآن .. وبعد ان بلغت صفحات هذا البحث بالقارئ إلى هذا المدى الذى وضحت عنده كل الوضوح قضية السلطة الدينية فى فكر الإسلام الأصيل وتراثه النقى .. وبعد أن ظهر بجلاء ليس بعده جلاء رفض الإسلام لنظرية صبغ الدولة والسياسة بالصبغة الدينية ، وعداؤه لفكرة وحدة السلطتين : الدينية والزمنية ، بل وسعيه ، كما يقول الإمام محمد عبده ، إلى هدم هذه السلطة الدينية والاتيان على قواعدها من الأساس ، حتى لقد جعل تلك المهمة أصلا من أصوله الجليلة .. الآن .. يحق للمرء أن يسأل : من أين اذن أتت هذه الفكرة ، الغريبة عن روح الإسلام ، فتسللت إلى قطاع من تراثه ، حتى دعا إليها نفر من أسلافنا ــ هم الشيعة ــ ومازال لها أنصار فى عصرنا الراهن ، بعضهم افراد ، وبعضهم قد انتظمتهم جماعات وجمعيات .. لا يدرى أغلبهم أنهم إلى هذا الأمر المنكر يدعون ؟ ! ..

وفى تقديرنا أن مصدر هذه النظرية قديم قدم طموحات السلطة المستبدة بمقدرات البشر ، منذ أن حاول أصحابها تغليف استبدادهم وانفرادهم بالسلطان بغلاف دينى ، يصد الناس بسلاح الإيمان والدين عن السعى لممارسة حقهم ، بل واجبهم ، فى محاسبة الحكام .. لقد بدأت وظلت ، ولا تزال محاولة يريد بها البعض الافلات من نطاق محاسبة الجماهير ، عن طريق تجريد الأمة من حقها فى التشريع وحقها فى أن تكون مصدر السلطان والسلطات .. زاعمة هذه المحاولة أن الحاكم نائب عن الله لا عن الأمة .. وهم بذلك يغفلون أو يتغافلون عن أن « حق الله » هو « حق المجتمع » ، أى حق الأمة والناس .. بحكم خلافة الإنسان ــ فى الأرض ــ عن الله ..

وإذا نحن ذهبنا نلتمس بدايات هذه الدعوى فى تراث الإنسانية السياسى وجدناها لدى فراعنة مصر الأقدمين الذين ادعوا بنوتهم للاله .. ووجدناها فى الكسروية الفارسية التى سبقت ظهور الإسلام ، عندما كان كسرى يحكم « بالحق الالهى » ، جاعلا من قراراته وأحكامه وحى الاله « أهورا ــ مزدا » .. ووجدناها كذلك فى القيصرية الرومانية ، قبل اعتناقها المسيحية ،

عندما كانت ذات الامبراطور « مقدسة الهية » .. وحتى بعد اعتناقها للمسيحية فلقد طوعت أوربا المسيحية لتراثها فى نظرية الحكم بالحق الإلهى . ولم تطوع المسيحية أوربا لتعاليمها التى عرفت بالشرق خالية من هذا المفهوم . وبعبارة قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمذانى (٤١٥ هـ) فإن النصرانية ـ (المسيحية) ـ عندما دخلت روما . لم تتنصّر روما . ولكن المسيحية هى التى تروّمت ؟ ! .. فلقد أصبح الامبراطور رئيسا للكنيسة . وحكم بالحق الالهى فى ظل المسيحية . كما كان الحال وهم يعبدون الأوثان ! ..

فمن تراث أوربا الوثنى القديم تسربت هذه النظرية إلى أوربا المسيحية . حتى أصبحت المسئول الأول عن العصور المظلمة التى شهدتها أوربا لعدة قرون ..

ومن تراث الكسروية الفارسية تسربت هذه النظرية إلى فكر الشيعة السياسى حتى لقد انفردت به هذه الفرقة من دون سائر فرق الإسلام ..

فهى إذن نظرية غريبة عن فكر الإسلام الجوهرى وتراثه النقى .. وهى إذن ميراث من مواريث الأمم الأخرى . سواء فى العصور القديمة أم فى العصور الوسطى ..

فهل يريد الدعاة الجدد للسلطة الدينية بين المسلمين المعاصرين ـ وهم قلة والحمد لله ـ أن نرث اليوم مواريث تلك الأمم القديمة ؟ ! وأن نرثها ونحييها وحدنا بعد أن اتضحت سيئاتها وانكشفت عوراتها حتى لقد رفضتها البشرية المستنيرة جمعاء ؟ ! ..

وألا تراهم .. بذلك . يريدون لأمتنا التخلف بدلا من التقدم ؟ ! والأغلال بدلا من الانطلاق والانعتاق ؟ ! وكأنما الإنسان المسلم فى حاجة إلى المزيد من القيود والأغلال ! !

وألا يعلمون أنهم بدعوتهم أمتهم إلى السير فى هذا الطريق . الذى سلكته تلك الأمم القديمة فى عصور بؤسها وتخلفها . إنما يسعون لإحلال اللعنة والآفة التى حذرنا منها رسولنا صلوات الله وسلامه عليه عندما خاطب أمته . محذرا . فقال : « لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع . حتى لو دخلوا جحر ضب خرب لدخلتموه » ؟ ! ..[٢٥]

إن المسلم الذى يعى جلال الفكر الإسلامى وتقدمه . ووضاءة تراث المسلمين النقى فى السياسة وتنظيم المجتمعات .. والذى يحلم لأمته بمستقبل أكثر عدلا . وأشد استنارة . وأخف قيودا . لم ولن يسعى إلى قيادة امته على الدرب الذى أورث الأمم الأخرى التخلف والاستبداد

---

(٢٥) رواه البخارى ومسلم وابن ماجة وابن حنبل .

وعصور الظلام ، بل هو ، بالتأكيد ، ذلك الذى يتخذ من تراث أمته المستنير والعقلانى ، ومن تجارب الأمم المتحضرة والمتقدمة الوسائل للعودة بهذه الأمة ، مرة أخرى ، إلى مكانها القائد ودورها الرائد كواحدة من الأمم ذات العطاء الحضارى الذى ترك بصماته على تراث الإنسانية جمعاء .

إن تراث أمتنا الحقيق .. وفكر إسلامنا ـ كما حفظته لنا منابعه الجوهرية والنقية ، ينكران « السلطة الدينية » إنكارهما « العلمانية » .. فالتمييز ـ لا الوحدة . ولا الفصل ـ هو صيغة العلاقة بين « الدين » و « الدولة » فى الإسلام .

المراجع

ابن أبي الحديد : (شرح نهج البلاغة) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. طبعة القاهرة سنة ١٩٦٧.

ابن الأثير : (اللباب فى تهذيب الأنساب) بيروت.

ابن تيمية : (السياسة الشرعية) طبعة القاهرة سنة ١٩٧١م

: (منهاج السنة) تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم. طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢م.

ابن جميع (أبو حفص ـ عمر) : (عقيدة التوحيد). طبعة القاهرة سنة ١٣٥٣م.

ابن حنبل (أحمد ـ الإمام) : (المسند)

ابن خلدون : (المقدمة) طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢هـ.

ابن رشد (ابو الوليد) : (فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) دراسة وتحقيق الدكتور محمد عمارة. طبعة القاهرة سنة ١٩٧٢م.

ابن سعد (محمد) : (الطبقات الكبرى) طبعة دار التحرير. القاهرة.

ابن عبد البر : (الدرر فى اختصار المغازى والسير) تحقيق الدكتور شوقى ضيف. طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦م.

ابن قيم الجوزية : (أعلام الموقعين) طبعة بيروت سنة ١٩٧٣.

ابن ماجة : (السنن). طبعة القاهرة سنة ١٩٧٢م.

أبو داود : (السنن). طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢م.

أحمد صبحى (دكتور): (نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثنى عشرية) طبعة القاهرة ١٩٦٩م.

آدم متز : (الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى) ترجمة الدكتور محمد عبد الهادى أبو ريده. طبعة بيروت سنة ١٩٦٧م.

الأفغانى (جمال الدين): (الأعمال الكاملة) دراسة وتحقيق الدكتور محمد عمارة. طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨

الايجى . والجرجانى : (شرح المواقف) طبعة القاهرة سنة ١٣١١هـ .
البخارى (الإمام) : (صحيح البخارى) . طبعة دار الشعب . القاهرة .
البيضاوى : (تفسير البيضاوى) طبعة القاهرة سنة ١٩٢٦ م
التجيبى : (مختصر تفسير الإمام الطبرى) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠م .
الترمذى : (السنن) . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٧م .
التفتازانى : (شرح العقائد النسفية) طبعة القاهرة سنة ١٩١٣م .
الجاحظ : (رسائل الجاحظ) تحقيق عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٤م .
الجوينى (إمام الحرمين) : (الارشاد) طبعة القاهرة سنة ١٩٣٥م .
الدارمى : (السنن) . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦م .
الزركلى : (الأعلام) طبعة بيروت .
الزمخشرى : (الكشاف) طبعة دار الفكر . بيروت .
السنهورى (**عبد الرزاق ـ دكتور**) : (مصادر الحق فى الفقه الإسلامى (طبعة القاهرة سنة ١٩٦٧م .
السيوطى : (الاتقان فى علوم القرآن) طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠م .
(أسباب النزول) طبعة القاهرة سنة ١٣٨٢هـ .
(تفسير الجلالين) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠م
الشهرستانى : (نهاية الاقدام فى علم الكلام) تحقيق الفريد جيوم . طبعة بدون تاريخ .
الطبرى (ابن جرير) : (تفسير الطبرى) طبعة دار المعارف . القاهرة .
طه حسين (دكتور) : (الفتنة الكبرى) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩م سنة ١٩٧٠م .
الطوسى (أبو جعفر) : (تلخيص الشافى) تحقيق السيد حسين بحر العلوم . طبعة النجف سنة ١٣٨٣ ـ سنة ١٣٨٤هـ .
عبد الجبار بن أحمد (قاضى القضاة) (المغنى فى أبواب التوحيد والعدل) طبعة القاهرة .
على بن أبى طالب (الإمام): (نهج البلاغة) طبعة دار الشعب . القاهرة .
على عبد الرازق : (الإسلام وأصول الحكم) دراسة وتقديم الدكتور محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م .

الغزالى (أبو حامد) : (المستصفى من علم الأصول) طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢هـ .
(فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة) طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧م .
: (الاقتصاد فى الاعتقاد) طبعة صبيح . القاهرة . بدون تاريخ .
فلهوزن (يوليوس) : (تاريخ الدولة العربية) ترجمة الدكتور محمد عبد الهادى أبو ريدة . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨ م .
القرافى (أبو العباس) : (الاحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام) تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . طبعة حلب سنة ١٩٦٧م .
القرطبى : (الجامع لأحكام القرآن) طبعة دار الكتب المصرية
الكلينى : (الكافى من أصول الدين) طبعة طهران سنة ١٣٨٨هـ .
مالك بن أنس (الإمام » : (الموطأ) طبعة دار الشعب القاهرة .
محمد عبده (الإمام) : (الأعمال الكاملة) دراسة وتحقيق الدكتور محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م .
محمد عمارة (دكتور) : (مسلمون ثوار) طبعة بيروت سنة ١٩٧٤م .
المراكشى (عبد الواحد): (المعجب فى تلخيص أخبار المغرب) تحقيق محمد سعيد العريان . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٣م .
المسعودى : (مروج الذهب) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨م .
مسلم (الإمام) : (صحيح مسلم) . طبعة القاهرة . سنة ١٩٥٥م .
المودودى (أبو الأعلى) : (نظرية الإسلام السياسية) طبعة بيروت سنة ١٩٦٩م .
النسائى : (السنن) . طبعة القاهرة . سنة ١٩٦٤م .
النسفى : (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) طبعة القاهرة سنة ١٣٤٤هـ .
النويرى : (نهاية الأرب فى فنون الأدب) . طبعة القاهرة .
هانى أحمد الدرديرى : (التشريع بين الفكرين الإسلامى والدستورى) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٦م .
الواحدى (النيسابورى) : (أسباب النزول) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨م .
ولى الله الدهلوى : (حجة الله البالغة) طبعة القاهرة سنة ١٣٥٢ هـ .
مجلة (المسلم المعاصر) بيروت . العدد الرابع سنة ١٩٧٥م .

-٢-

الإسلام والحرب الدينية

تمهيد

لأسباب كثيرة . كان ولا يزال وطننا العربي وعالمنا الإسلامي مستهدفين من أعداء كثيرين .. تعاقبت القرون . واختلفت النظم . وتنوعت الحضارات . وتغايرت الملابسات . ومع ذلك بقى هذا الوطن مرمى للأطماع المتحدية . والتحديات الطامع أصحابها فى احتوائه حضاريا . وسحقه قوميا . وتحويله إلى « هامش » لحضاراتهم الغازية . وذلك حتى يتأبد نهبهم وسلبهم لخيرات هذا الوطن الكبير[1] !..

ولذلك .. فلقد كان ولا يزال قدرا على أبناء هذه الأمة . إن هم ارادوا حماية وطنهم . وتحقيق احلامهم فى أن يصبح « جنة » دنياهم . أن يكونوا فى « رباط » دائم . و « استنفار » مستمر . ويقظة لا تعرف الاسترخاء ! .. فأمام التحديات العاتية والدائمة لا أمن ولا أمان لهذا الوطن إلا إذا عاش فى ظلال السيوف ! ..

وصدق رسول الله . ﷺ . عندما خاطب أمتنا فقال : « اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف[2] » .. فإذا ضمنت ظلال السيوف العربية الإسلامية لإنساننا « جنة » دنياه . ضمن له ربه . سبحانه . « جنة » آخرته !.. فالدنيا هى طريق الآخرة .. وصلاح الآخرة والأديان مرهون بصلاح الدنيا والأبدان والأوطان ؟!..

ومن هنا . ولهذا الخصوصيات التى جعلت وطننا هدفاً للتحديات العاتية والدائمة . كان « للجهاد » فى فكر امتنا . الدينى والحضارى . ذلك المكان العالى والمقام الرفيع .. وناهيك بفكر يجعل « الجهاد » خصوصية لهذه الأمة . هى « رهبانيتها » التى تتقرب بها إلى الله . فيقول رسولها الكريم . عليه الصلاة والسلام : « إن لكل نبى رهبانية . ورهبانية هذه الأمة الجهاد فى سبيل الله[3] » .. كما يجعله « سياحتها » التى تجدد بها شبابها وحيويتها . فيقول الحديث

---

(١) لتفصيل أسباب هذه التحديات . واكتشاف القانون الذى حكم صراع أمتنا ضدها انظر كتابنا [العرب والتحدى] طبعة سلسلة « عالم المعرفة » ـ الكويت ـ مايو سنة ١٩٨٠م .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود .

(٣) رواه أحمد بن حنبل .

الشريف : « إن سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله[٤] »

فى « الجهاد » الضمان الوحيد والأكيد لكى يكون لهذه الأمة « جنة » فى الدنيا . و « جنة » فى الآخرة .. وفى هذا « الجهاد » . « رهبانية » هذه الأمة « وتدينها » . تتقرب به إلى الله . وأيضا « سياحتها » التى تجدد بها حيوية النفس وطاقات الإبداع !.

* * *

و « الجهاد . كواحد من مفردات لغتنا العربية . مصطلح واسع وفضفاض فهو يعنى : « استفراغ الوسع وبذل الجهد فى مدافعة الأعداء » . على تعدد فى الميادين التى يبذل فيها الإنسان وسعه وجهده . وتنوع واختلاف فى نوعية هؤلاء الأعداء .. فمن الفكر . إلى الكسب المادى . إلى الميادين المتعددة للقتال ــ ومن الأعداء الظاهرين . إلى مجاهدة النفس . إلى مغالبة وسوسة الشياطين .. كلها ميادين لألوان وانواع من « الجهاد » ! ..

ولذلك وجدنا لغتنا العربية تستخدم مصطلحات مثل [الحرب] للدلالة بشكل مباشر . على « الصراع المسلح » ضد الأعداء .. ففى القرآن الكريم : [فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها . ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض . والذين قتلوا فى سبيل الله فلن يضل أعمالهم][٥] ... وفى الحديث الشريف يقول الصحابى الجليل عبادة بن الصامت ــ وهو أحد نقباء الأنصار الاثنى عشر الذين تأسست ببيعتهم للرسول . ﷺ فى العقبة الدولة العربية الإسلامية الأولى ــ يقول : « بايعنا رسول الله **بيعة الحرب** .. على السمع والطاعة . عسرنا ويسرنا . ومنشطنا ومكرهنا . ولا ننازع فى الأمر أهله . وأن نقول بالحق حيثما كنا ولا نخاف فى الله لومة لائم[٦] » ..

فإذا كان مراد لغتنا العربية هو الحديث الأكثر مباشرة عن موضوعات « الصراع المسلح » كان مصطلح « القتال » هو أداة التعبير ﴿ وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم .. وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة[٧] ... فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ... قاتلوهم يعذبهم الله

(٤) رواه أبو داود .
(٥) محمد : ٤ .
(٦) رواه أحمد بن حنبل .
(٧) البقرة : ١٩٠ ، ١٩٣ .

بأيديكم ... ﴾[8] إلى آخر الآيات التى ورد فيها مصطلح « القتال » ..

أما مصطلح « الجهاد » فكما يراد به التعبير عن عمليات « الصراع المسلح » يراد به ـ فى أحيان كثيرة ـ بذل الجهد واستفراغ الوسع فى ميادين أخرى ومهام مختلفة .. ففى الأحاديث النبوية نقرأ : « الحج جهاد ، والعمرة تطوع »[9] .. و « الحج جهاد كل ضعيف »[10] ! ..

وعندما يأتى رجل إلى النبى ـ ﷺ ـ يستأذنه فى « الجهاد » ـ بمعنى « القتال » ـ يسأله الرسول : « أحى والداك ؟ »

ـ قال : نعم .

ـ قال : ففيهما فجاهد ؟ »[11] .

كما نجد مصطلح « الجهاد » شاملاً الابداع الأدبى فى الشعر الذى تصوغه قرائح الشعراء المسلمين ـ أولئك الذين انتصروا بشعرهم للإسلام وأهله من شعراء الشرك الذين اتبعهم الغاوون ـ عندما جعلهم الشرك فى كل واد يهيمون ! .. فعندما انزل الله فى شعراء الشرك قوله : [والشعراء يتبعهم الغاوون ، ألم تر أنهم فى كل واد يهيمون وأنهم يقولون ما لا يفعلون][12] ؟ جاء الشاعر الصحابى كعب بن مالك [٥٠ هـ ٦٧٠ م] إلى رسول الله ـ ﷺ ـ سائلاً :

ـ « إن الله ـ تبارك وتعالى ـ قد أنزل فى الشعر ما قد علمت . وكيف ترى فيه ؟ ..

ـ فقال النبى : « إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه ! »[13]

هكذا نجد التعبير فى لغتنا العربية عن « فعل الصراع المسلح » بمصطلح « القتال » إذا كان القصد إلى التعبير الأكثر مباشرة ـ وبمصطلح « الحرب » إذا كان التعبير مباشراً ... وبمصطلح « الجهاد » إذا كان المراد بذل الجهد واستفراغ الوسع فى مقاومة الأعداء ـ قتالاً كانت المجاهدة أم غير قتال ..

ومع ذلك فلقد حظى مصطلح « الجهاد » بشيوع فى الفكر الإسلامى جعل الكثيرين يحسبون أنه الأولى والأخص فى التعبير من مصطلحى « الحرب » و « القتال » ـ فعقدت مباحث « القتال » وفصوله دائماً وأبداً ـ تحت عنوان : « الجهاد » ! ..

---

(٨) التوبة : ٥ ، ١٤ .
(٩) رواه ابن ماجة .
(١٠) رواه النسائى وابن ماجة واحمد بن حنبل .
(١١) رواه البخارى ومسلم وابو داود وابن حنبل .
(١٢) الشعراء : ٢٢٤ ـ ٢٢٦ .
(١٣) رواه أحمد بن حنبل .

المسلمون والجهاد المسلّح

فى البدء ، وخلال السنوات الثلاث عشرة التى أمضاها الرسول ، ﷺ ، بمكة داعياً إلى الدين الجديد ، لم تكن « **الدولة** » الإسلامية هدفاً من أهداف الرسول ، ذلك أن بناء « الدولة » ليس ركناً من أركان الدين ، ولا هو بالقضية الدينية التى جاء بها الوحى إلى رسول الله .. ولكنها نشأت بعد أن استفرغ الرسول وصحبه جهدهم السلمى ، كجماعة مؤمنة ، فى دعوة مشركى قريش إلى التدين بالإسلام .. فلقد تجاوز المشركون موقع « الرفض » للإسلام إلى حيث امعنوا فى ايذاء المسلمين وتعذيبهم ، فضلاً عن سلبهم حرية من آمن فى أن يدعو إلى دينه الجديد ، الأمر الذى جعل الرسول ، ﷺ يجد فى السعى كى يخرج بالإيمان والمؤمنين من « مرحلة الاستضعاف » ، وذلك بهجرة بعض المسلمين إلى الحبشة حيناً ، وعرض دعوته على أهل « الطائف » حينا آخر .. وأيضاً بعرض الإسلام على العرب القادمين إلى مكة حاجين إلى بيتها العتيق ..

فلما أن فتح الله للإسلام قلوب نفر من عرب « يثرب » ــ من الأوس والخزرج ــ كانت بيعتهم له « بالعقبة » على الإسلام ، وعلى أن يهاجر إلى بلدهم ، فيقيم بها « السلطة » التى تحمى حرية الدعوة الإسلامية ، وتنهى « دور الاستضعاف » الذى عاشه المسلمون ثلاثة عشر عاماً . وبهذه البيعة ولدت « الدولة » العربية الإسلامية الأولى .

ولقد كان طبيعياً ، مع ظروف « الاستضعاف » التى عاشها المسلمون بمكة قبل الهجرة إلى « يثرب » ــ [المدينة] ــ ، ألا يكون القتال أمراً وارداً فى التكليف الإلهى لنبيه وللمؤمنين تشهد بذلك الآيات والسور المكية للقرآن الكريم ، ففيها نقرأ قول الله سبحانه للرسول : [إدفع بالتى هى أحسن السيئة ، نحن أعلم بما يصفون][1] .. [ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إننى من المسلمين . ولاتستوى الحسنة ولا السيئة ، ادفع بالتى هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم . وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا

---

(١) المؤمنون : ٩٦ .

ذو حظ عظيم][٢] .. [إنما أنت مذكر. لست عليهم بمصيطر][٣] ..

وحتى بالمدينة المنورة . ولحين من الدهر بعد هجرة الرسول . ﷺ . والمؤمنين إليها ، وقيام نواة « الدولة » العربية الإسلامية فيها . كانت آيات القرآن الكريم تؤكد على « الجهاد » غير القتالى فى الصراع بين المؤمنين والمشركين . فلقد أصبح للإسلام كيان متميز . واتخذ هذا الكيان لنفسه من المدينة مجالاً حيوياً . غدت لأهله فيه حرية الدعوة إلى الدين الجديد .. فى هذا المناخ . ورغم انتهاء مرحلة « الاستضعاف » بالنسبة للمسلمين . نجد الله سبحانه يوحى إلى رسوله قوله : [واصبر على ما يقولون واهجرهم هجراً جميلاً . وذرنى والمكذبين أولى النعمة ومهلهم قليلاً][٤] .. وحتى عندما كان اليهود يمارسون مع الرسول خلقهم العريق واللصيق . وهو نقض العهود وخيانة المواثيق . كان الوحى ينزل من السماء فيقول : [فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به . ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلاً منهم فاعف عنهم واصفح . إن الله يحب المحسنين][٥] .

* * *

لكن الهجرة . وقد أنهت « دور الاستضعاف » . نراها مصاحبة لتطور هام فى أدوات الصراع « المأذون » . بها . من الله سبحانه . للمسلمين . ضد أعداء الدين الجديد .. فبها . وبالدولة التى أقاموها بالمدينة قد أصبح بالإمكان أن يتجاوزوا تلك المرحلة التى كانوا يواجهون فيها العنت « بالعفو » و « الصفح » و « الهجر الجميل » ! ومن ثم فلقد أحل الله لهم النهوض إلى الصراع ضد أعدائهم . متخذين أدوات أشد وأدخل فى باب العنف من هذه الأدوات ... وعندما كان الرسول . ﷺ . مهاجراً من مكة إلى المدينة . نزل الوحى بآيات تتحدث عن دور « **الصراع** » فى انتصار الحق على الباطل . وحق المظلومين . الذين أخرجهم الظالمون من ديارهم . فى الدخول إلى هذا الميدان [إن الله يدافع عن الذين آمنوا . إن الله لا يحب كل خوان كفور . أذن للذين يُقَاتَلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير. الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله . ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً . ولينصرن الله من ينصره . إن الله لقوى عزيز][٦] .

---

(٢) فصلت : ٣٣ ـ ٣٥ . (٣) الغاشية : ٢١ . ٢٢ . (٤) المزمل : ١٠ . ١١ .
(٥) المائدة . ١٣ . (٦) الحج : ٣٨ ـ ٤٠ .

وقال المفسرون لهذه الآيات ، التى صاحب نزولها تمام حدث الهجرة ، إنها قد أعطت المسلمين « **الإذن** » فى القتال .. وإن كان التأمل فى نصها والفقه لكلماتها لايجدان بها أكثر من الإذن والتوجيه إلى « **الصراع** » ضد الأعداء ، أيا كانت أدوات هذا الصراع ، وأيا كان مكانها من أدوات « القتال » !..

وفيما بين السنة الأولى من الهجرة والسنة السابعة ، التى اعقبت صلح الحديبية والتى تمت فيها عمرة القضاء ، فى هذه السنوات السبع شهد المسلمون أكثر من عشرين غزوة ، مارسوا القتال فى عدد منها .. ومع ذلك ، فلقد ظل قتالهم هذا ، طوال هذه السنوات ، محكوماً بالإذن » الإلهى للمظلومين فى أن يستخدموا ادوات « الصراع » فى ردع الظالمين الذين أخرجوهم من الديار !... فلما كانت السنة السابعة من الهجرة ، وتجهز المسلمون للسفر من المدينة قاصدين مكة لأداء عمرة القضاء ، وفقاً لصلح الحديبية الذى ابرموه مع قريش فى عامهم المنصرم ، توجس المسلمون خيفة من غدر المشركين بهم عند أدائهم لمناسك العمرة . فهم سيدخلون معتمرين ، وليس معهم من السلاح سوى سلاح المسافر .. ثم إن الوقت فى الأشهر الحرم التى لايحل فيها القتال ، والمكان هو الحرم الآمن الذى لايجوز فيه قتال .. فما الضمان من غدر المشركين وأخذهم المسلمين على غرة فى هذا التوقيت وذلك المكان وتلك الملابسات ؟!... وأمام خشية المسلمين هذه من غدر المشركين ونقضهم عهد الحديبية ، نزل وحى الله بآياته التى « تأمر » — بل إن شئت الدقة « تأذن » — « بالقتال » ، إذا ما نقض المشركون العهد ، وتطلب من المسلمين قتال أعدائهم المشركين ، حتى ولو كان رد العدوان فى الشهر الحرام والبيت الحرام [وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين • واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم ، كذلك جزاء الكافرين • فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم • وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين • الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين .][7] .

فأمام عدوان المشركين .. ونقضهم العهد .. واستحلالهم حرمة الشهر الحرام والبيت الحرام .. على المؤمنين قتال الذين أخرجوهم من ديارهم ، واجتهدوا فى فتنتهم عن دينهم

---

(٧) البقرة : ١٩٠ — ١٩٤ .

دونما تحرج من « الحرمات » ، ذلك أن [الحرمات قصاص] ، وفى القصاص حياة لأولى الألباب !..

بل وأكثر من ذلك .. فإننا عندما نتأمل آيات « القتال » فى سورة « براءة » ـ التوبة ـ تلك التى يرجف المغرضون فيقولون إنها تشرع لنشر الإسلام بالسيف ، وأنها لذلك قد خلت من « البسملة » حتى لاتفتتح بذكر « الرحمن الرحيم » ؟! ـ حتى آيات القتال فى هذه السورة نراها تأمر المسلمين بقتال من نقض العهد وغدر بالمواثيق ، دون الذين استقاموا على عهدهم ، رغم أنهم مشركون؟!.. فهى تشرع للفتح ، حتى يعود المهاجرون الذين أخرجوا من ديارهم إلى تلك الديار.. وحتى ينال الناكثون للعهود مايستحقون من تأديب.. وحتى تأمن الدعوة الإسلامية غدر هؤلاء الناكثين .. فما فيها من عنف مشروع لا علاقة له « بالعدوان » ولا بنشر « الدين » عن طريق « القتال » .. [براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين • فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزى الله وأن الله مخزى الكافرين • وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله برىء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم وإن توليتم فأعلموا أنكم غير معجزى الله ، وبشر الذين كفروا بعذاب أليم • إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم ، إن الله يحب المتقين • فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ، إن الله غفور رحيم • وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ، ذلك بأنهم قوم لا يعلمون • كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ، إن الله يحب المتقين .... وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا فى دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون • ألا تقاتلون قوماً نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة ، أتخشونهم فالله حق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين • قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين • ويذهب غيظ قلوبهم ويتوب الله على من يشاء والله عليم حكيم .][٨] .

فرغم أن المناسبة كانت محاطة بنضج الظروف السياسية لفتح المسلمين لمكة ، وهو الفتح الذى يمثل « **عودة** » المهاجرين إلى الوطن الذى « **أخرجوا** » منه قسراً وظلماً وعدواناً .. ورغم

(٨) التوبة : ١ ـ ٧ ، ١٢ ـ ١٥ .

ما يمثله هذا « الفتح » من شرط ضرورى لتأمين الدعوة الإسلامية وضمان حرية دعاتها فى شبه الجزيرة ، بالقضاء على البؤرة المشركة المحركة للقوى المناوئة للدين الجديد .. رغم كل ذلك فلقد ظل الأمر الإلهى بالقتال ، فى سورة التوبة ، محكوماً بالنهج الإسلامى الأصيل : أن لا عدوان إلا على المعتدين الظالمين الناكثين **للعهود** ! .. ولم يكن ذلك بالأمر الغريب على أهل دين رسم لهم دينهم ذلك النهج .. فلم يكن القتال الإسلامى غاية للإسلام ولا للمسلمين وإنما كان سبيلاً لكسر الطوق الظالم عن المستضعفين الذين يئنـون تحت وطأة المشركين [وما لكم لاتقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها[9] واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيرا . الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً][10] .

فهو قتال فى سبيل الله ، ولتحرير المستضعفين ، يجابه به المسلمون الطاغوت ، الذى يعنى الطغيان والعدوان والتطاول ومجاوزة الحدود .. ولم يكن ، بحال من الأحوال ، وماكان له أن يكون قتالاً لإدخال الناس فى دين الإسلام ، ولا سبيلاً لقهر القلوب على التدين بالدين الجديد ، ذلك أن العلاقة منبتة والصلة مقطوعة بين « الإيمان » وبين « الإكراه » ، ومن ثم فإنها منبتة ومقطوعة بين « القتال » وبين انتشار الإسلام .. فلم تكن لغزوات الرسول ، ﷺ ، ولا لحروب المسلمين وفتوحاتهم تلك الصبغة والفلسفة « الدينية » ، التى تجعل نشر العقيدة هدفاً من أهداف الجهاد الإسلامى وغاية من غايات القتال فى سبيل الله .

---

(٩) المراد مكة ، قبل الفتح .

(١٠) النساء : ٧٤ ـ ٧٦ .

الإيمان .. والإكراه

فى الحديث عن سبل الإنسان إلى تحصيل « الإيمان » الدينى ، وهل من الممكن أن يكون « الإكراه » ـ الذى هو ثمرة طبيعية للحرب الدينية ـ سبيلاً من سبل تحصيل « الإيمان » الدينى ؟.. فى هذا الحديث تبرز لنا بدهيات عقلية لا يصح أن تغيب عن عقل باحث متأمل فى هذا الموضوع . بدهيات تتعلق بطبيعة « الإيمان » بالدين . ومن ثم بالسبل التى يمكن بها دون غيرها . تحصيل هذا « الإيمان » ..

« فالإيمان » .. هو تصديق بالقلب ، أى يقين قلبى يستقر فى داخل الإنسان . أما الأعمال الظاهرة ـ ومنها الشعائر والعبادات ـ فإنها « **إسلام** » ، أى ترجمة وبيان لما فى قلب الإنسان تتخذ صورة الطاعة والانقياد ، وإسلام الوجه لرب الدين ، سبحانه وتعالى .. وقد تكون هذه الطاعة مصنوعة ومصطنعة إذا خلا القلب من الإيمان الحقيق ، أى إذا افتقد التصديق البالغ درجة اليقين ..

ومادام « **الإيمان** » تصديقاً قلبياً يبلغ حد اليقين ، وخافياً عن الأعين ، مستعصياً عن رقابة الرقباء ورصد الراصدين ، فإن حصوله وتحصيله ، بداهة ، لا يمكن أن يتم إلا بالاقناع والاقتناع . ذلك لأن الإكراه والجبر والترهيب قد يثمر « **إسلاماً** » و « **تسليماً** » ، وقد يؤدى إلى « **نفاق** » ، بينما يظل القلب خالياً من « التصديق اليقين » ، أى خالياً من الإيمان . ومن هنا كانت بداهة القرآن ، البسيطة والمعجزة معاً ! ، عندما حدد الله فيه لرسوله ، ﷺ ، سبل الدعوة إلى سبيله فقال : [ادع إلى سبيل ربك بالحكمة ، والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتى هى أحسن][1] .. فالناس ، فى الفكر ، طبقات متفاوتة .. منهم أهل النظر والتدبر والتأمل ، ودعوة هؤلاء إلى الدين سبيلها [الحكمة] ـ وهو المصطلح العربى الإسلامى المرادف لمصطلح [الفلسفة] ـ . ومنهم العامة والجمهور ، ودعوتهم إلى الدين سبيلها [الموعظة] والأدلة الخطابية الوعظية التى تتوجه إلى المشاعر والقلوب . ومنهم أوساط يتوسطون بين أهل الحكمة

(١) النحل : ١٢٥ .

وعامة الجمهور ، وطريق الجدل هو المفيد فى إقناعهم واجتذابهم إلى سبيل الله .

وتحديد هذه الوسائل ، كطرق وحيدة لتحصيل الايمان ، ينفى ، بداهة أيضاً ، أن يكون الإكراه ــ والقتال إكراه مسلح وعنيف ــ سبيلاً من سبل تحصيل الإيمان .. والقرآن الكريم يعبر عن هذه الحقيقة البديهية فيقول : [لا إكراه فى الدين ، قد تبين الرشد من الغي ، فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم][٢] .. فهو يؤسس أمر الايمان على الحرية والاختيار عند الإنسان ، وينفى أن يكون القسر والجبر سبيلاً لتحصيله ، حتى ولو كان هذا القسر والجبر من الله ، سبحانه وتعالى ، وهو القادر على كل شيء ، لأنه يقول : [ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعاً ، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ؟!][٣] .

ونفى الله ، سبحانه ، أن يكون « **الإكراه** » سبيلاً لتحصيل « **الإيمان** » يسهم فى تفسير طبيعة مهمة الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، وطبيعة وسائله لنشر دين الإسلام ، **فهو « مذكِّر** » بدين الله ، وليس « **بمصيطر** » على القلوب حتى يكرهها على الإيمان [فذكر إنما أنت مذكر ، لست عليهم بمصيطر][٤] . وفى هذه الآية « المحكمة » ، التى لم يصبها « النسخ » ، على الأصح ، يقول الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده [١٢٦٦ ــ ١٣٢٣هـ ١٨٤٩ ــ ١٩٠٥م] : « إنها تحدد الأمر الذى بعث الله لأجله نبيه ، ﷺ ، وهو تذكير الناس بما نسوه من أمر ربهم ، فليس فى سلطانه ، عليه السلام ، أن يخلق الاعتقاد فيهم ، ولا من المفروض عليه أن يقوم رقيباً على قلوبهم ، ولا مصيطراً ، أى متسلطاً عليهم .. فالقهر لايحدث إيماناً ، والإكراه لا أثر له فى الدين .. »[٥] .

والإسلام عندما ينبه ، من خلال قرآنه الكريم ، على أن الإكراه فى الدين مرفوض ، لأنه لا يمكن أن يثمر إيماناً يعتد به الله ، سبحانه ، فإنه يعلمنا ــ كما يرى الإمام محمد عبده ــ ضمن ما يعلمنا ــ حقيقتين هامتين :

---

(٢) البقرة : ٢٥٦ .

(٣) يونس : ٩٩ . وانظر فى هذا المعنى تفسير [الكشاف] للزمخشرى . جـ ١ ص ٣٨٧ . طبعة بيروت « دار الفكر » مصورة عن طبعة الحلبى المصرية .

(٤) الغاشية : ٢١ ، ٢٢ .

(٥) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] جـ ٥ ص ٣٩٦ . دراسة وتحقيق : دكتور محمد عمارة . طبعة بيروت ــ المؤسسة العربية للدراسات والنشر ــ سنة ١٩٧٢م .

الأولى : أن ما شهده تاريخ انتشار الأديان ، بخاصة قبل ظهور الإسلام ، من حروب أكرهت أقواماً على اعتناق الدين ، **هى نشاطات سياسية وحروب سياسية لا علاقة لها بالدين ، حتى وإن رفع أصحابها أعلام الدين واستظلوا بألويته وراياته** .. فليست هناك حروب دينية ، لأن غايات الدين والإيمان بعقائده لا تتحقق بالإكراه ــ والحرب والقتال إكراه مسلح وعنيف ــ وما سمى بالحروب الدينية إن هو إلا نشاط سياسى وقتال سياسى ، لا دينى .. « .. لقد كان معهوداً عند بعض الملل حمل الناس على الدخول فى دينهم بالإكراه .. **وهذه المسألة ألصق بالسياسة منها بالدين** ، لأن الإيمان ، وهو أصل الدين وجوهره ، عبارة عن إذعان النفس ، ويستحيل أن يكون الإذعان بالإلزام والإكراه ، وإنما يكون بالبيان والبرهان .. ومن هنا كانت آية : [لا إكراه فى الدين] قاعدة كبرى من قواعد دين الإسلام وركناً عظيماً من أركان سياسته ، **فهو لا يجيز إكراه أحد على الدخول فيه** ، ولا يسمح لأحد أن يكره أحداً من أهله على الخروج منه .. » .

والثانية : أن الجهاد فى سبيل الله ــ وهو أعم من القتال ، لأنه يشمل « بذل ما فى الوسع من القول والفعل » واحتمال المشقة بوجه عام ، وبمختلف السبل ــ إن هذا الجهاد ــ والقتال منه بوجه خاص ــ على عكس ما يدعى البعض ــ ليس ركناً من أركان الدين ، بل وليس من جوهر الدين ومقاصده .. فالقتال ليس سبيلا من سبل الدعوة إلى الدين ، وهو لم ولن يكون أداة من أدوات تحصيل اليقين والتصديق القلبى ، الذى هو « الإيمان » ، وإنما هو ــ الجهاد القتالى ــ أداة دفاعية يستخدمها المسلمون لحماية حرية الدعوة والدعاة وحرية الاعتقاد إذا اعتدى عليها المعتدون .. « فالجهاد من الدين بهذا الاعتبار ، **أى أنه ليس من جوهره ومقاصده ، وإنما هو سياج له ، فهو أمر سياسى لازم له للضرورة** . ولا التفات لما يهذى به العوام ، ومعلموهم الطغام[6] ، إذ يزعمون أن الدين قام بالسيف ، وأن الجهاد مطلوب لذاته ، والقرآن ــ فى جملته وتفصيله ــ حجة عليهم .. »[7] .

ونحن نستطيع أن نطمئن كل الاطمئنان إلى صياغة الإمام محمد عبده لهذه القضية .. قضية أن الجهاد ــ والقتال منه بخاصة ــ ليس ديناً ، أى ليس ركناً من أركان الدين ، ولا ذا طبيعة وفلسفة دينية ، ولا هو من جوهر الدين ومقاصده ، وإنما هو أمر سياسى ، **علاقته بالدين لا تتعدى علاقة السياج اللازم لحرية الدعوة إلى الدين وحرية الدعاة وحرية الاعتقاد .. علاقة**

---

(٦) الطغام ــ بفتح الطاء والغين ــ مفردها طغامة : الاراذل والحمق .

(٧) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] جـ ٤ ص ٧٣٢ ، ٧٣٣ .

هذا السياج بما فى داخله من شروط للحرية وأركان لحرية الدعوة والاعتقاد .. نستطيع أن نطمئن لهذه الصياغة ، بل وأن نزداد اطمئناناً ، إذا نحن بحثنا عن أركان الإسلام فوجدناها خمسة : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .. وإقام الصلاة .. وإيتاء الزكاة .. وصوم رمضان .. وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا ... فهى أركان خمسة ، وليس فيها الجهاد ولا القتال ! ..

وكذلك الحال إذا نحن بحثنا عن أركان الإيمان .. فهى ستة : **الإيمان بالله . والملائكة والكتب المنزلة على الرسل .. والتصديق بالرسل .. واليوم الآخر .. والتسليم بالقدر .. فهى أركان ستة ، وليس فيها الجهاد ولا القتال ! ..**

وكذلك الحال إذا نحن بحثنا عن أركان الإحسان .. تلك التى تلخصها عبارة : «أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك !..» .. وكما هو واضح ، فليس فيها ، أيضاً إشارة إلى الجهاد والقتال[8] !.

وكذلك إذا نحن بحثنا عن **أصول الإيمان** .. وهى ثلاثة : الألوهية .. والنبوة .. واليوم الآخر.. وليس فيها الجهاد ولا القتال[9] !..

هكذا حدد الإسلام القضية .. فالإيمان تصديق ويقين قلبى لا سلطان لبشر عليه .. ومن ثم فإن السبيل إليه هو الإقناع والإقتناع ، المتمثلان فى الدعوة بالحكمة ، والموعظة والجدل .. ولا إكراه فى الدين ، ومن ثم فليس هناك قتال دينى ولا حرب دينية ، اللهم إلا من حيث كونهما أداة سياسية يقف استخدامها عند حدود حماية الدعوة وحرية الدعاة إليها وحرية الاعتقاد بها من عدوان المعتدين ..

أما أولئك الذين يجهدون أنفسهم ويجهدون الحقائق والنصوص ليوهموا العامة أن القتال ركن من أركان الإسلام ، لمجرد أن الله قد «كتبه» على المسلمين ، مستخدماً الفعل «كتب» [كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون][10] ... وأنه ، سبحانه ، قد استخدم ذات الفعل ــ «كتب» ــ فى تقرير فرضية الأركان الإسلامية [كتب عليكم الصيام كما كتب على

---

(٨) ابن تيمية [منهاج السنة] جـ ١ ص ٧٠ ـ ٧٢ ، طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢م .

(٩) الغزالى [فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة] ص ١٥ . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧م .

(١٠) البقرة : ٢١٦ .

الذين من قبلكم لعلكم تتقون][11] .. أما أولئك الذين يستندون إلى هذا الاتفاق فى استخدام الفعل «كتب» ، قافزين إلى الزعم بأن فى ذلك الدليل على أن «القتال» ، مثل الصلاة والصوم ، من أركان الإسلام ..»[12] .. أما هؤلاء فإن «حجتهم» لا تصمد حتى للنظرة الأولى فى آيات القرآن الكريم .. ذلك أننا واجدون آيات القرآن تستخدم الفعل «كتب» فى تبيان تشريع الله لأمور كثيرة ، ليست كلها «**أركاناً**» ، **بل ومنها ما ليس من** «**الفرائض**» فى شىء !..

● «فالقصاص» .. قد «كتبه» الله على المؤمنين .. ولم يقل أحد إنه من أركان الإسلام [يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ...][13] .

● «والوصية» .. يوصى بها الميت ، قد «كتبها» الله . ولم يقل أحد إنها ركن من أركان الإسلام [كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين][14] .

● «وحقوق يتامى النساء» .. «كتب» الله مراعاتها .. ولم يزعم زاعم أنها من أركان الإسلام .. [ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط . وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما][15] .

فاستخدام الفعل «كتب» عند حديث القرآن الكريم عن «القتال» لايمكن ان يدخل «القتال» ركناً من أركان الإسلام ، فيجعله «دينا» يتدين به الإنسان .. ذلك أن علاقة «الدين» «بالوسائل والسبل» التى تقتضيها حماية دعوته وحرية دعاته ، وإن لم تصل إلى درجة «المغايرة والانفصال» ، فإنها لا ترقى إلى درجة «الوحدة والاتحاد» !..

إنه ، كما قال الإمام محمد عبده : «ليس من جوهر الدين ولا من مقاصده ، وإنما هو سياج له ، وهو لذلك ، أمر سياسى تقتضيه الضرورة .. ولا يطلب لذاته ..» على عكس ما يهذى به العوام ومعلموهم الطغام ؟!..

---

(١١) البقرة : ١٨٣ .

(١٢) الإمام الشهيد حسن البنا [رسالة الجهاد) ص ٦٥ ، ٦٦ . طبعة القاهرة ـ ضمن مجموعة عنوانها «الجهاد فى سبيل الله» ـ سنة ١٩٧٧م .

(١٣) البقرة : ١٧٨ . (١٤) البقرة : ١٨٠ . (١٥) النساء : ١٢٧ .

قتال الرسول
عليه الصّلاة والسّلام

ولقد كان قتال الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، والغزوات التى غزاها والحروب التى وجه إليها صحابته ، كانت كلها تطبيقاً لذلك القانون الإلهى ، والبديهى ، والعقلانى : لا إيمان عن طريق الإكراه ، والقتال والجهاد الحربى : سياسة ، وليس ديناً ، ولا مكان له فى دنيا الإسلام وعالم المسلمين إلا إذا اعتدى المعتدون على حرية الدعوة وأمن المؤمنين وحركة الدعاة ووطن المسلمين ..

لقد مكث الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، بمكة ثلاث عشرة سنة يدعو أهلها إلى التوحيد الدينى ، فلم يجبه من أهلها إلا نفر قليل .. ولو تخيلنا وافترضنا أن أهل مكة وملأ قريش قد تركوا الرسول وشأنه ، وخلوا بينه وبين دعوته الدينية ، وكفوا أذاهم عنه وعن أصحابه وأتباعه ، حتى مع بقائهم على شركهم ، لما كان هناك قتال من الرسول لهؤلاء المشركين ، ولما فرض الله وكتب على المسلمين القتال ، لأن حرية الدعوة مكفولة وأمن المسلمين مصان ...

والقرآن الكريم عندما يعرض لقضية الحرب والقتال يؤكد هذه المقولة التى سقناها فى هذا الافتراض .

● فى البداية .. وبعد ما تعرض له المسلمون من أذى فى عقيدتهم وفتنة عن دينهم واضطهاد تصاعد حتى اقتلعهم من وطنهم ـ مكة ـ وجعلهم يهاجرون إلى « يثرب » ـ [المدينة] ـ بعد أن هاجر منهم كثيرون إلى « الحبشة » .. فى البداية ، وبعد أن هاجر الرسول عليه الصلاة والسلام ، أذن الله ـ مجرد إذن ـ للمؤمنين فى القتال .. وهو لم يأذن لهم فى القتال كى يكون وسيلة لفرض العقيدة والإيمان ، لأن ذلك ـ بالطبع والقطع ـ مستحيل ، وإنما أذن لهم فى ذلك **سياسة** يردون بها على الظلم الذى لحقهم ، والذى تمثل فى التضييق الشديد على دعوتهم الإلهية ، والفتنة للمستضعفين منهم عن دينهم الجديد ـ والفتنة أشد من القتل ـ **وأيضاً ـ وهذا هام ومهم ـ كحرب وطنية ضد أولئك الذين اقتلعوهم من ترابهم وديارهم**

وأجبروهم على الهجرة من موطنهم الأصلى والمحبوب : مكة المكرمة .. ونحن نلحظ تركيز القرآن الكريم على هذا الجانب الوطنى من جوانب الصراع المسلح الذى قام بين المسلمين والمشركين .. يذكره دائماً كسبب هام من أسباب شرعية ومشروعية القتال . ويُذَكِّر به المسلمين كى يثير حماسهم للقتال . بل ويستفزهم به ويستنفرهم بواسطته لملاقاة الأعداء الذين أخرجوهم من الديار وسلبوا منهم حقهم الطبيعى والمقدس فى العيش بالوطن الذى ولدوا وشبوا وترعرعوا فيه !..

فعندما أذن الله . سبحانه . للمؤمنين فى القتال كان إخراجهم من ديارهم ـ وهو قضيتهم الوطنية . بتعبيرنا الحديث ـ سبباً علل به القرآن الكريم هذا التطور الجديد المتمثل فى الإذن بالقتال ... قال سبحانه : [أُذن للذين يُقَاتَلون بأنهم ظُلموا وإن الله على نصرهم لقدير . **الذين أُخْرِجُوا** من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله . ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً . ولينصرن الله من ينصره . إن الله لقوى عزيز][1] .

● وعندما تطور الحال من « **الإذن** » فى القتال إلى « **الأمر** » به جاء حديث القرآن الكريم . أيضاً . فوضع قضية المهاجرين الوطنية ـ وهى إخراجهم من ديارهم ـ سبباً لأمر الله إياهم بقتال أولئك الذين أخرجوهم من الديار .. فقال : [**وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا** . إن الله لايحب المعتدين واقتلوهم حيث ثقفتموهم **وأخرجوهم من حيث أخرجوكم** . والفتنة أشد من القتل . ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه . فإن قاتلوكم فاقتلوهم . كذلك جزاء الكافرين . فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم][2] .

● وعندما انتقل القرآن الكريم . فى تشريعه للقتال . من « أمر » المؤمنين به إلى حيث جعله « فرضا واجباً » عليهم . استمر حديثه عن **قضيتهم السياسية الوطنية ـ** إخراجهم من ديارهم ـ كسبب يوجب عليهم ويفرض قتال الأعداء .. وفى ذلك قال الله . سبحانه : [كتب عليكم القتال وهو كره لكم . وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم . وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم . والله يعلم وأنتم لا تعلمون . يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه؟ قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام **وإخراج أهله منه أكبر عند الله** والفتنة أكبر من القتل . ولايزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ومن يرتدد منكم

---

(١) الحج : ٣٩ ، ٤٠ . وانظر : القرطبى [الجامع لأحكام القرآن] جـ ١٢ ـ ٦٨ طبعة دار الكتب المصرية .
(٢) البقرة : ١٩٠ ـ ١٩٢ . وانظر : [الجامع لأحكام القرآن] جـ ٢ ص ٣٤٧ .

عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم فى الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون][3] .

ثم استمر ذلك مذهباً للقرآن الكريم .. كلما حدّث المسلمين عن القتال ودعاهم إليه واستنفرهم إلى خوض غماره كان حديثه إليهم عن إخراجهم من ديارهم كسبب للقتال وداعية تدعوهم إلى معاناة مشاقة وتقديم قربانه ودفع ضريبته ... وفى الوقت الذى التزم فيه ذلك لم يحدثهم مرة واحدة عن أن القتال طريق لنشر الدين ، بفرض الإيمان وغرسه فى القلوب ، ولا على أنه عقاب للمشركين على عدم الدخول فى الدين الجديد !

فهو يحدث الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، عن تآمر قريش لاقتلاعه من وطنه مكة : [وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك[4] أو **يقتلوك أو يخرجوك** ، ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين][5] .. وفى موطن آخر يتحدث إليه قائلاً : [**وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها** ! وإذا لا يلبثون خلافك إلا قليلاً][6] .. كما يحدثه عن جريمة ملأ قريش المتمثلة فى اقتلاعه من وطنه فيقول : [**وكأين من قرية هى أشد قوة من قريتك التى أخرجتك أهلكناهم فلا ناصر لهم**][7] .

كذلك يتحدث القرآن الكريم إلى المؤمنين حاثا إياهم على قتال المشركين ، ومستثيراً لهم بأن هؤلاء المشركين قد أخرجوهم وأخرجوا نبيهم ، عليه السلام ، من ديارهم ، فلابد ، لهذا السبب ، من التصدى لهم بالقتال .. يقول ، سبحانه ، للمؤمنين : [**ألا تقاتلون قوماً نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة أتخشونهم ؟! فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين . قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين**][8] .

وفى مقام آخر يعاتبهم ، ويستنفرهم ، فيذكرهم بذات القضية .. يقول : [يأيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض ؟! أرضيتم بالحياة الدنيا من

---

(٣) البقرة : ٢١٦ ، ٢١٧ . وانظر : [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] جـ ٤ ص ٥٧٥ ، ٥٧٦ .

(٤) أى يحبسوك .. أو يثخنوك بالجراح .

(٥) الأنفال : ٣٠ . وانظر : [الجامع لأحكام القرآن] جـ ٧ ص ٣٩٧ .

(٦) الإسراء : ٧٦ .

(٧) محمد : ١٣ .

(٨) التوبة : ١٣ : ١٤ .

الآخرة ؟! فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل . إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليما ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً ، والله على كل شيء قدير . إلا تنصروه فقد نصره الله **إذ أخرجه الذين كفروا** ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه : لا تحزن إن الله معنا ، فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى ، وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم . انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون][9] .

فإذا كان المقام مقام الحديث عن المكانة التي أعدها الله للمؤمنين الذين استجابوا لدعوته كان مقام الذين قاتلوا انتقاماً من الذين أخرجوهم من ديارهم واقتلعوهم من وطنهم ، كان مقامهم عالياً وملحوظاً : [فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى ، بعضكم من بعض ، فالذين **هاجروا وأخرجوا من ديارهم** وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثواباً من عند الله ، والله عنده حسن الثواب][10] .

وإذا كان المقام مقام اختصاص بالفيء والمال ، فإن الفقراء ، الذين تسبب اقتلاعهم من وطنهم في إفقارهم ، بعد أن لم يكونوا كذلك ، هم الأولى بالاختصاص : [ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ، ولذي القربى ، واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ، وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ، إن الله شديد العقاب . **للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم** يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله ، أولئك هم الصادقون][11] .

هكذا يذكر القرآن الكريم ـ عندما يتحدث عن القتال ـ إخراج المشركين للمؤمنين من ديارهم ، سبباً يجب من أجله القتال ، وقضية يستنفر المؤمنين كي يقاتلوا لحلها ، حتى يستردوا وطنهم الذي اقْتُلِعُوا منه من تحت سلطان المشركين .. **ومن هنا فإننا لا نعدوا الحقيقة إذا نحن قلنا : إن فتح المسلمين لمكة ، في السنة الثامنة من الهجرة ، كانت حرب تحرير سياسية بالمعنى الدقيق لهذا التعبير .. فالمسلمون لم يفرضوا الإيمان بالإسلام ، كدين ، على أهل مكة عندما جاء نصر الله والفتح ، وإنما هم تركوا ضمائرهم وقلوبهم كي يسلك الإيمان إليها دربه**

---

(٩) التوبة : ٣٨ ـ ٤١ .

(١٠) آل عمران : ١٩٥ .

(١١) الحشر : ٧ ، ٨ .

الطبيعي : الإقناع والاقتناع . ولقد عبر الرسول ، ﷺ ، **عن ذلك الموقف السامي عندما قال لهم** : [**لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم**][12] اذهبوا فأنتم الطلقاء :.. بل لقد تألف قلوبهم بالعطاء الكثير !.. ولم يؤدب أولئك الذين كانوا يبكون ويولولون عندما تهاوت الأصنام التي كانوا يعبدون !.. فالذي صنعه وفرضه الفاتحون المسلمون ليس هو « الإيمان » وإنما هو « تحرير الوطن » الذي سلبه المشركون من المؤمنين قبل ثمانية أعوام !.. وهو الوطن الذي تشهد لحبه والتعلق به كلمات الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، يوم هجرته منه ، عندما أخذت خطواته تباعد بينه وبين تراب مكة ، فلقد التفت إليها ، مودعاً ، ففاضت كلماته التي تقول : « .. اللهم أنت أحب البلاد إلى الله ، وأحب البلاد إليّ ، ولولا المشركون من أهلك **أخرجوني لما خرجت منك** ! » .. وعند ذلك جاءه الوحي الأمين بقول الله ، سبحانه : [وكأين من قرية هي أشد قوة من **قريتك التي أخرجتك** أهلكناهم فلاناصر لهم][13] .. لقد قاتل المشركين ست سنوات ، لأنهم أخرجوه وأصحابه من أرضهم وموطنهم ، واعتدوا على حقهم الطبيعي في الدعوة ، بحرية ، إلى دينهم الجديد .. وطوال هذه السنوات لم يفارقه الحنين إلى الوطن ــ مكة ــ حتى لقد كان يدعو ربه فيقول : « اللهم حبب لنا المدينة كحبنا مكة .. ! »[14] عندما يستبد به الشوق ، وتستثيره أبيات الصحابي بلال بن رباح في الحنين إلى مكة ومعالمها ، وفيها يقول :

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة « بفخ » ، وحولي « أذخر » و« جليل »
وهل أردن يوماً مياه « مجنة » وهل تبدون لي « شامة » و« طفيل »؟!

وعندما جاء العام الثامن للهجرة قاد الرسول المسلمين فاستردوا الوطن الذي أخرجوا منه قبل ثماني سنوات .. فكان ذلك دليلاً آخر على أن القتال في الإسلام والجهاد الحربي هما سياسة ، ينهض العامل الوطني بالدور الأكبر في شرعيتها ومشروعيتها .. وليسا سبيلاً لفرض الدين وغرس العقيدة وتحصيل الإيمان ! ..

---

(12) يوسف : 92 .

(13) محمد : 13 .

(14) انظر [الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي] جـ 4 ص 184 . دراسة وتحقيق : دكتور محمد عمارة . طبعة المؤسسة العربية للدراسات والنشر . بيروت سنة 1977م .

قتال الصّحابة
عليهم رضوان الله

ولم يَقِلّ الطابع السياسى للقتال الذى حدث فى عصر الصحابة ، رضوان الله عليهم ، عما كان عليه فى عصر الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، بل لعله كان أشد وضوحاً وأبرز للعيان ..

وفى عهد الصحابة حدثت أنواع من الحروب ، تمثلت فى العديد من المعارك القتالية التى غطت ، تقريباً ، كل عصر صدر الإسلام .. وأنواع الحروب هذه يمكن تصنيفها إلى :

١ ـ حروب ضد القبائل العربية التى « ارتدت » عن الإسلام قبل وفاة الرسول ، عليه الصلاة والسلام ..

٢ ـ وحروب ضد القبائل العربية التى « ارتدت » عن وحدة الدولة العربية الإسلامية عقب وفاة الرسول ، وعند تولى أبى بكر الخلافة ..

٣ ـ وحروب الفتوحات التى وصلت بحدود الدولة إلى فارس والشام وإفريقية ..

٤ ـ وحروب على بن أبى طالب ضد خصوم حكمه .. من طلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، إلى معاوية بن أبى سفيان ، وأهل الشام ، إلى الخوارج .. ثم حروب الخوارج ضد الأمويين ، والتى امتدت فاتسعت لتشمل غيرهم من تيارات الفكر والسياسة فى الإسلام ..

فما هى طبيعة تلك الحروب ؟.. وما مكان « **السياسة** » فى ذلك القتال ؟!.. واين كان « الدين » ؟، بمعنى : هل كانت هذه الحروب ، أو بعضها ، حروباً دينية استهدف منها أصحابها فرض العقيدة الدينية على الخصوم ؟..

لننظر حتى نعرف الجواب ..

١ ـ حروب الردة فى حياة الرسول :

قبيل وفاة الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، وعند وفاته « ارتدت » عدة قبائل عربية عن

الإسلام ، فأعلنت رفض سلطة الدولة العربية الإسلامية التى توحدت تحت حكم الرسول بعد فتوحات المسلمين وغزواتهم فى شبه الجزيرة ، وأعلنت تلك القبائل الاستقلال عن دولة « المدينة » .. وكان هذا جانباً سياسياً ، وليس دينياً ، واضحاً فى حركة « **الردة** » هذه .. ولكنها كانت « ردة » ضد « **دولة** » يحكمها « **نبى** » ، فزعم قادة هذه « الردة » أنهم هم الآخرون « **أنبياء** » !.. فعرف التاريخ ذلك العدد من « **المتنبئين** » !..

● **الأسود العنسى (عبهلة)** بن كعب بن عوف العنسى .. وهو الملقب « بذى الخمار » .. كان كاهناً ، وهو أول المرتدين ، بدأ عصيانه من « كهف خبان » ، باليمن ، ومعه « عنس » وهم بطن من قبيلة « مذحج » ، فاستولى على المنطقة الممتدة من صنعاء إلى عُمان إلى الطائف .. وكانت ردته سنة ١١هـ ، قبل وفاة الرسول ، ﷺ .. ولقد حاربه المسلمون وقتلوه غيلة ، فانهزم أنصاره قبل وفاة الرسول بليلة واحدة ، فلم تدم ردته وعصيانه أكثر من ثلاثة أشهر !..

● **وطليحة بن خويلد الأسدى** .. من أسد خزيمة .. بدأت ردته وادعاؤه للنبوة فى حياة الرسول ، ﷺ ، فقاتله المسلمون حتى ضعفت شوكته ، ثم عادت فقويت عقب وفاة الرسول .. وكان أكثر أتباعه من قبائل : أسد ، وغطفان ، وطيئ ، ثم عبس ، وذبيان .. وبعد هزيمته النهائية فر إلى الشام ، ثم عاد فآمن بالإسلام !..

● **ومسيلمة بن حبيب (الكذاب)** .. وكان كاهناً فى قبيلة كبيرة تدين بالنصرانية هى « بنو حنيفة » ، تقطن اليمامة ، بين نجد والأحقاف ، فى موطن أقرب إلى نجد من الأحقاف .. ولقد بدأت ردته قبل وفاة الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، واستمرت بعدها ، حتى قضى عليها المسلمون ..

● **وسجاح بنت الحارث بن سويد بن عقفان** .. من بنى تغلب .. وكانت عالمة راسخة فى الديانة النصرانية التى كانت تتدين بها قبيلتها .. ولقد زحفت على أرض بنى تميم فتبعها منهم البعض ، ثم سارت إلى « مسيلمة » فحالفته ، وقيل تزوجته .. وبعد هزيمتهم انسحبت ــ قيل إلى البصرة ، حيث أسلمت على عهد « معاوية بن أبى سفيان » ، وقيل إلى الجزيرة ، حيث ماتت منسية عند أخوالها !..

أولئك هم أبرز « المتنبئين » الذين شقوا عصا الطاعة لسلطة دولة « المدينة » وتمردوا على الوحدة التى أقامتها فى شبه الجزيرة أول دولة عربية أقامها المسلمون ..

وفى الحديث عن طبيعة هذه « **الردة** » وحربها وقتالها .. أدينية كانت ضد « **دين** » الإسلام ؟ أم سياسية كانت ضد « **دولة** » الإسلام ؟.. فى الحديث عن هذه الطبيعة ، التى صبغت ذلك القتال ، لابد من أن نلحظ ونعى عدداً من الحقائق ، أهمها :

(أ) أن عقيدة « **التوحيد** » ، فى صورتها التى بلغت الذروة نقاء ، كما بشر بها الإسلام لم يذكر التاريخ أن أحداً من هؤلاء « المتنبئين » قد نالها بالنقص أو الإنكار أو التحريف ..

(ب) أن « **نبوة** » محمد ، عليه الصلاة والسلام ، لم يجحدها أحد من هؤلاء « المتنبئين » ..

وكل الذى ذكرته مصادر تاريخنا عن هؤلاء « المتنبئين » ، فى هذا الباب ، أنهم أنكروا أن يكون محمد هو النبى الوحيد .. لقد أرادوه نبياً لقريش ، وأراد كل منهم نفسه « نبياً » لقبيلته ومن غلبت عليه من صغار القبائل وضعاف الأفخاذ والبطون !..

(جـ) أن قضية « **الوحى** » ، والاعتقاد بوجوده رباطاً يصل الإله الواحد بالنبى ، لم تكن موضع إنكار من هؤلاء « المتنبئين » .. فلقد زعم كلٌ منهم أنه يوحى إليه ، وألقى إلى أتباعه بشىء من السجع الذى زعموا أنه ثمرة الوحى ، وهو سجع بقى القليل منه وتناثر فى مصادر التاريخ .. فهم لم ينكروا « الوحى » ، وإنما أنكروا تفرد محمد ، عليه الصلاة والسلام باستقباله !..

إذن .. فنحن هنا أمام تمردات قبلية ، تشق الوحدة التى أقامتها الدولة العربية الإسلامية الوليدة ، التى يحكمها نبى قرشى .. فهى انشقاقات ضد الوحدة .. ولأن دولة الوحدة هذه يقودها نبى ، فلقد زعم قادة هذه الانشقاقات أنهم هم الآخرون « أنبياء » !.. وكان لابد من تحريفات يحدثها هؤلاء « المتنبئون » فى الدين الذى وحد العرب ، طلباً للتمايز الذى يتطلبه التمرد والارتداد والانشقاق !.. أى أننا نلمح الطابع السياسى ، غير خفى ، خلف تلك الغلالة الشفافة ، بل المهترئة ، التى زعموها « نبوة » لهؤلاء المرتدين !..

ولنا أن نسأل : هل كان باستطاعة واحد من هؤلاء « المتنبئين » أن يقنع عاقلاً من قومه أو من غير قومه ، بأن سجعه السقيم يطاول القرآن الكريم ؟!.. وهل كان فى وسع عقلاء العرب وحكمائهم أن يضعوا إنساناً أو فكراً فى كفة ميزان ثم يزعمون أنها يمكن أن توازى الكفة التى نهض عليها محمد بن عبد الله ، ودين الإسلام؟!.. لانعتقد أن ذلك كان ممكناً بخاصة وأن الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، كان لايزال حياً ، يشع سلوكه على ماحول

« المدينة » ، وتنهض معجزته ـ القرآن ـ بسحر إعجازها ، وهى لأولئك العرب البلغاء أكثر سحراً وأفعل إعجازاً منها لغير البلغاء من أمثال الذين أتوا بعدهم من الأجيال !..

إذن .. لماذا كان انتشار « **الردة** » هكذا سريعا ، وشبه شامل ؟!.. فى اعتقادنا أنه يصعب تصورها ردة عن « الدين » ، لأن عظمته وعطاءه يتضاءل دونهما كل بديل .. لكن الأثرة السياسية ، والعصبية القبلية ، قد دعتا القبائل الكبرى إلى أن تتصدى « **لدولة** » الإسلام التى حسبوها « **دولة قريش** » ، فأرادوا اقتسام « **الميزة السياسية** » . فلما وجدوها قد ارتبطت بظهور « **النبوة** » فى قريش ، أرادوا اقتسام « **ميزة النبوة** » أيضاً . فكان « **التنبؤ** » الذى زعموه لأنفسهم الستار الذى غلفوا به الطمع فى الدنيا ، والرغبة فى تفكك الدولة ، والطموح إلى العودة ، فى السياسة ، إلى ما قبل الوحدة السياسية التى صنعها الرسول والمسلمون لعرب شبه الجزيرة .. **فهى** إذن « **ردة سياسية** » ، حاولت تبرير نفسها وستر عوراتها برداء مهترئ من « **التنبؤ** » والدين !.. ومن ثم فإن الطابع السياسى والطبيعة السياسية لما دار فى حروبها من قتال ، أمر لا تخطئه عين باحث يحترم العقل عندما ينظر ويبحث عن طبيعة القتال فى هذه الحروب ..

ولعل مما يزيد أمر الطابع السياسى لقتال هذه الحروب وضوحاً ـ إن كانت لاتزال بحاجة إلى مزيد من الوضوح ـ أن نتأمل فى عدد من النصوص والمأثورات التى حفظها لنا التاريخ عن أحداث تلك الحروب وأقوال أقطابها ..

● **فالأسود العنسى (عبهلة)** : عندما أعلن عصيانه وأظهر دعوته باليمن كتب إلى قادة المسلمين وعمالهم كتاباً .. وهو فى هذا الكتاب لم يدعهم إلى ترك « الدين » الإسلامى ، والدخول فى دين جديد ، كما تكون عادة الأنبياء الجدد ، وإنما طلب منهم أن يظلوا على دينهم وعقيدتهم .. فقط طلب إليهم أن يتركوا لأهل اليمن أرضهم وأموالهم !.. لقد قال لهم فى كتابه إليهم : « أيها المتوردون علينا ، أمسكوا علينا ما أخذتم من أرضنا ، ووفروا ما جمعتم ، فنحن أولى به . وأنتم على ما أنتم عليه » ؟!..

فهو إذن ، يطلب إلى القرشيين ، أو ممثلى الدولة التى يحكمها نبى قرشى ، يطلب إلى هؤلاء الذين « وردوا » إلى اليمن من خارجها ، أن يدعوا أرض اليمن ومالها لأهلها ، **فهم** أولى به .. إنه يطلب هدم وحدة الدولة ، ويرتد عن « التوحيد السياسى » ، الذى كان وجهاً لعملة واحدة يمثل « التوحيد الدينى » وجهها الآخر .. **فهى** « ردة » فى السياسة ، أكثر مما هى « ردة » فى الدين !.

● و« **متنبئ** » بنى حنيفة : « مسيلمة الكذاب » : يعلن ، صراحة ، فى سجعه الذى ألقى به إلى قومه أنه يبشر بفكر سياسى يبغى من ورائه اقتسام الأرض والدولة بين « بنى حنيفة » وبين « قريش » !.. **فهو يريد ألا تستأثر قريش بالأرض والدولة** .. فلما لم **يستجب** له أعلن العصيان وارتد عن « **الوحدة الإدارية والتوحيد السياسى** » .. يقول مخاطباً الضفادع : « يا ضفدع ، نق نق ، لا الشارب تمنعين ، ولا الماء تكدرين ، لنا **نصف الأرض ولقريش نصف الأرض ، ولكن قريشاً قوم يعتدون** ! » ..

وعندما عقد حلفه مع « المتنبئة » « سجاح بنت الحارث » ، عرض عليها أن يكون لقومها نصيب قريش من الأرض والدولة ، فقال لها : « لنا نصف الأرض ، وكان لقريش نصفها لو عدلت ! ، وقد رد الله عليك النصف الذى ردت قريش ، فحباك به ، وكان لها لو قبلت ! » .

ولما ذهب خالد بن الوليد لقتال مسيلمة وبنى حنيفة سألهم : « يا بنى حنيفة ، ما تقولون ؟.. قالوا : **نقول : منا نبى ومنكم نبى** ! » ..

فقسمة النبوة ، هنا ، هى التعبير عن قسمة الأرض والسلطة ، التى أعلنوا عنها فى سجع الكذاب !.. وقول بنى حنيفة هذا لخالد بن الوليد يدل على أن هذه القضية لم يكن وضوحها وقفاً على فكر مسيلمة وخاصته ، بل كان وضوحها متعدياً لنطاق الخاصة والقواد .. بل لقد رأيناه من الوضوح عند البعض إلى الحد الذى فضح فكرة ودعوى « نبوة » هؤلاء « المتنبئين » حتى عند الأنصار والأتباع والأعوان !.. فهذا « طلحة النمرى » يذهب للقاء مسيلمة فى « اليمامة » ، فيسأل عنه نفراً من بنى حنيفة :

– **أين مسيلمة** ؟

– مه – [اصمت] – ! رسول الله !..

– **لا .. حتى أراه** !..

فلما أن لقى طلحة النمرى مسيلمة دار بينهما هذا الحوار الذى بدأه طلحة :

– **أنت مسيلمة** ؟..

– نعم ..

– **من يأتيك** ؟..

ـ رحمن ..

ـ أفى نور؟ أو فى ظلمة ؟..

ـ فى ظلمة ..

ـ أشهد أنك كذاب ، وأن « محمداً » صادق . ولكن كذاب ربيعة أحب إلينا من صادق مضر » ؟!..

فهى إذن السياسة ، وهى إذن الطموحات القبلية المتعصبة فى اقتسام الأرض والمال والسلطة والدولة .. وما غلالة « النبوة والتنبؤ » إلا الستار الذى حاول البعض به ستر الحقيقة عن العوام .. وطلحة النمرى يفضح المقاصد عندما يعلن صدق نبوة محمد ، وكذب تنبؤ مسيلمة ، ولكن العصبية القبلية والأهداف السياسية تجعله يقف مع كذاب « ربيعة » لا مع صادق « مضر » ، لأن دنياه مع هذا الكذاب ، وهو قد قطع صلتها بالدين !..

هكذا تشهد المأثورات لما شهد به التحليل العقلى من وضوح الطابع السياسى للقتال الذى شهدته الحروب التى شبت بين الصحابة وبين هؤلاء « المتنبئين »[1] !..

ويشهد لهذه الحقيقة أيضاً أن حركات « الردة » ، التى قامت بعد وفاة الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، قد غابت منها ظاهرة « التنبؤ » فازداد وضوح طابعها السياسى ، وتعرت اهدافها تماماً من تلك الغلالة « الدينية » ، لأن غياب صفة « النبوة » عن الخليفة الذى تولى رئاسة الدولة بالمدينة أسقط ضرورة ادعاء « النبوة » لمن يشق عصا وحدة هذه الدولة .

لقد كان « التنبؤ » سلاحاً تسلح به المرتدون على وحدة الدولة لأن قائد هذه الدولة الواحدة كان نبياً ، إلى جانب كونه حاكماً سياسياً ، فأما وقد انتقل النبى ، ﷺ ، إلى جوار ربه ، وتولى الحكم خليفة ، غير نبى ، فلم تعد هناك ضرورة لادعاء المرتدين على وحدة هذه الدولة للنبوة .. ومن ثم فلقد وضحت طبيعة الصراع وفلسفته ، وغدت القسمة السياسية للقتال والجهاد الحربى واضحة للعيان كل الوضوح .

٢ ـ حروب الردة بعد الرسول :

تجلت عبقرية الصحابة ، رضوان الله عليهم ، فى السياسة ، عند وفاة الرسول ، ﷺ

---

(١) انظر أخبار حروب الردة فى [تاريخ الطبرى] جـ ٣ ص ١٣٧ ، ١٣٨-، ٢٨٦ ، ٢٨٨ ، ٣٠٠ . طبعة دار المعارف ، القاهرة . و [نهاية الأرب] للنويرى جـ ١٨ ص ٧٢ ، ٧٣ وجـ ٤٩ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٤ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٨٠ .

أول ما تجلت فى سرعة اختيارهم لأبى بكر الصديق [٥١ق .هـ ١٣هـ ٥٧٣ ـ ٦٣٤م] خليفة للرسول فى السلطة الزمنية وحاكماً أعلى للدولة العربية الإسلامية . فلقد حسموا خلاف الأنصار والمهاجرين حول هذا المنصب فى «سقيفة بنى ساعدة» . وتمت البيعة لأبى بكر قبل أن يدفن جثمان الرسول ، عليه الصلاة والسلام .

ولقد وضحت ميزات هذا الحسم السريع عندما أسرعت الأنباء ترد إلى «المدينة» ـ عاصمة الدولة ـ بأن قبائل العرب قد انتشرت فيها « **الردة** » انتشار النار فى الهشيم !.. ولقد تبع ورود هذه الأنباء حضور وفود من هذه القبائل إلى المدينة تعلن لقيادة الدولة هذا الموقف الجديد !.. جاءوا يفاوضون ، فإذا **هم يعلنون بقاءهم على إسلامهم وإيمانهم « بالدين » ولكن مع « الارتداد » عن « الوحدة السياسية والاقتصادية للدولة » .. فهم باقون على عبادة الله وحده ، وعلى الإيمان بنبوة محمد ، ﷺ ، يقيمون الصلاة ، ويصومون ، ويحجون ، أما الزكاة فإنهم سيصرفونها فى قومهم ، أى محلياً ، بين من يستحقونها فى مضارب خيامهم القبلية ، ولن يدفعوا منها شيئاً إلى الخليفة الحاكم بالمدينة ، لأنهم لا يعترفون له بما كانوا يعترفون به للرسول من السلطة والسلطان !..**

حدث ذلك من عرب شبه الجزيرة ، أو قل : من أعرابها ، ولم يبق خاضعاً لسلطان دولة الخلافة إلا الحواضر : المدينة ، ومكة ، والطائف .. أى لم يبق مع العاصمة إلا قبيلتا : « قريش » و « ثقيف » ؟!.. وبعبارة « النويرى » فإنه « لما قُبِضَ الرسول ، ارتدت العرب كلها إلا قريشاً وثقيفاً ، وأتت وفود العرب إلى أبى بكر **مرتدين يقرون بالصلاة ويمنعون الزكاة ؟!** »[٢] .

ولكن الخليفة رفض أن يجيب وفود هذه القبائل إلى ما يطلبون ، واستمسك بالوحدة السياسية للدولة ، باعتبارها الوجه الثانى لعملة واحدة يحمل وجهها الآخر عقيدة التوحيد فى الدين ، بل لعله رأى أن الحفاظ على الوحدة السياسية أدخل فى اختصاصه ، وألزم لمهمته فهو خليفة وحاكم سياسى للدولة ، وليس بنبى أو رسول !.. ومن ثم فلقد صمم على قتال هؤلاء الذين « **ارتدوا** » عن الوحدة السياسية ، على الرغم من اعتراض عمر بن الخطاب [٤٠ق . هـ ٢٣هـ ٥٨٤ ـ ٦٤٤م] ، الذى استعظم ، فى البداية ، محاربة قوم لم يخلعوا التوحيد فى الدين... لقد نفذت بصيرة أبى بكر وتجلت عبقريته فى قراره التاريخى الذى أوجزه

---

(٢) [نهاية الأرب] جـ ١٩ ص ٦١ .

فى قولته الشهيرة : « **والله لو منعونى عقالاً[3] كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم عليها !** » ..
فهو لن يحاربهم حرباً دينية ، لأنهم على التوحيد الدينى والإيمان بدين الإسلام قائمون ومستمرون ، يصومون ويصلون ويحجون ، بل ويزكون ، ولكنهم يصرفون زكاتهم فى مضارب قبائلهم ، ويمتنعون عن دفعها إلى عاصمة الخلافة وبيت مال الدولة .. فلا وجه إذن لمحاربتهم الحرب الدينية .. وإنما سيحاربهم حرباً سياسية ، تعيد للدولة وحدتها ، وتضمن لهذه الوحدة النمو والتدعيم .

ولقد كان تسليم الزكاة لبيت مال دولة الخلافة ، بالمدينة ، هو المعيار والرمز لبقاء وحدة الدولة ، التى رآها أبو بكر الصديق ، بعبقرية أبصرت المستقبل كله لحظة اتخاذه لهذا القـرار رآها الضمان لمجد العرب وتحضرهم ، بل والضمان لبقاء عقيدة التوحيد وانتشارها ، أى لبقاء الإسلام ، كدين ، وحتى لا يذهب كما ذهبت مذاهب ودعوات عفا عليها الزمن ، لأنها لم تجد الدولة التى تضمن لها الانتشار فالبقاء !..

لقد نهض أبو بكر الصديق فحصن المدينة حتى لاتقتحمها القبائل المرتدة ، بعد أن رفض الاستجابة لمطلب وفودها .. ثم خرج إلى حيث عسكر بالمسلمين ، الذين تأهبوا لحرب فاصلة يعيدون بها الوحدة للدولة ، وكان معسكرهم فى « ذى القصة » .. وهناك عقد لأمراء الحرب ألوية القتال ، ووجههم إلى ميادينه .. عقد لهم أحد عشر لواء :

١ ـ **خالد بن الوليد** .. لقتال طليحة الأسدى .. ثم لقتال مالك بن نويرة ، بالبطاح .. إن هو استمر على عصيانه .

٢ ـ **وعكرمة بن أبى جهل** .. لقتال مسيلمة الكذاب ، باليمامة ..

٣ ـ **والمهاجر بن أمية** .. لقتال جنود الأسود العنسى .. ولمعونة الأبناء على قيس بن المشكوح ومن معه من أهل اليمن .. ثم لقتال «كندة» بحضرموت .

٤ ـ **وخالد بن سعيد بن العاص** .. لقتال أهل الحمقتين ، من مشارف الشام ..

٥ ـ **وعمرو بن العاص** .. لقتال جماع « قضاعة » و « وديعة » و « الحارث » .

٦ ـ **وحذيفة بن محصن الغلفانى** .. لقتال أهل دبا ..

٧ ـ **وابن هرثمة** .. لقتال « مهرة » ..

٨ ـ **وشرحبيل بن حسنة** .. لقتال « قضاعة » ، بعد إعانة عكرمة بن أبى جهل فى قتال أهل اليمامة ..

---

(٣) العقال ـ بكسر العين ـ زكاة العام .

٩ ـ **ومعن بن حاجز.. ـ وقيل طريفة بن حاجز ـ** لقتال « سليم » ، ومن معهم من « هوازن » .

١٠ ـ **وسويد بن مقرن..** لقتال « تهامة » ، باليمن ..

١١ ـ **والعلاء بن الحضرمى..** لقتال أهل البحرين ..[٤] .

ولقد كانت وصية أبى بكر للجند المحاربين **وعهده لأمراء هذه الحرب** دليلاً آخر على طابعها السياسى . فهم ذاهبون لقتال قبائل مسلمة ، قد « ارتدت » عن الوحدة السياسية للدولة ، ولم ترتد عن التوحيد الإلهى فى الدين .. ومن ثم فلابد من التمييز بين الذين ظلوا على إسلامهم وبين الذين خلعوا الدين مع خلعهم وحدة الدولة السياسية.. إذ محال أن نجعل المسلمين كالمشركين !.. قال الخليفة الصديق أبو بكر لجنوده « **إذا غشيتم داراً من دور الناس فسمعتم أذاناً للصلاة فأمسكوا عن أهلها حتى تسألوهم : ماذا نقموا؟ ! .. وإن لم تسمعوا أذاناً فشنوا الغارة !..** »[٥] .

كما تشهد حرب خالد بن الوليد لمالك بن نويرة ، وقتله له ، للطابع السياسى ـ وليس الدينى ـ لهذه الحرب ، وتؤكد على أنها كانت « ردة » عن « الوحدة السياسية للدولة » ، ولم تكن ، بحال من الأحوال ، « **ردة** » **عن** « **دين** » الإسلام ..

● فمالك بن نويرة قد فض حلفه مع سجاح بنت الحارث ـ التى انصرفت إلى أرض الجزيرة ـ وهو حلف استهدف من ورائه تحقيق أغراض قبلية ، منها ثأر كان يطلبه من « بنى ضبة » .. ولم يكن حلفاً تنتقص طبيعته من إيمانه بدين الإسلام ..

● وهو قد جمع الزكاة وميزها ، ولكنه رفض تسليمها لبيت مال دولة الخلافة بالمدينة وأرجأ التصرف فيها ، ثم أصبح متحيراً من أمره فيها ، وبخاصة بعد فض حلفه مع سجاح بنت الحارث[٦] .. وله فى ذلك شعر يفصح عن إيمانه بدين الإسلام ، وعن التزامه التعبد بالزكاة ، كركن من أركان الإسلام ، لكن مع التردد والحيرة فى مصرفها .. هل يكون فى فقراء قومه ؟ أم إلى بيت مال الدولة بالمدينة ؟!.. يقول مالك :

وقال رجال : سدد اليوم مالك ... وقال رجال : مالك لم يسدد
فقلت : دعونى لا أبا لأبيكم ... فلم أخط رأياً فى المقام ولا الندى

(٤) المصدر السابق . جـ ١٩ ص ٦٤ ، ٦٥ .
(٥) [تاريخ الطبرى] جـ ٣ ص ٢٧٩..
(٦) المصدر السابق . جـ ٣ ص ٢٧٦ .

وقلت : خذوا أموالكم غير خائف ولا ناظر فيما يجيء به غدى
فدونكموها ، إنما هى مالكم مصورة أخلاقها لم تجدد
سأجعل نفسى دون ما تحذرونه وأرهنكم يوماً بما قلته يدى
فإن قام بالأمر المجدد قائم أطعنا ، وقلنا : الدين دين محمد[7]

● وعندما هم خالد بن الوليد بقتال مالك بن نويرة وقومه ، عارضه فى ذلك صحابة أجلاء كانوا ساعتئذٍ جنوداً فى جيشه . فلما لم يستجب لرأيهم رفضوا القتال معه ضد مالك وقومه لأنهم ، مثلهم ، مسلمون !.. وكما يقول الطبرى : **فلقد** « **ترددت الأنصار على خالد وتخلفت عنه . وقالوا : ما هذا بعهد الخليفة إلينا ؟!..** »[8] .

● ولقد شهد بإسلام مالك بن نويرة وقومه ، وبظلم خالد بن الوليد لهم ، إذ قاتلهم وقتل منهم ، شهد بذلك كثير من شهود تلك الحرب .. ومن هؤلاء الشهود الصحابى الأنصارى أبو قتادة الحارث بن ربعى ــ الملقب بفارس رسول الله[9] ، ﷺ ــ فقال : إنهم لما غشوا القوم راعوهم تحت الليل ! ــ [أى أفزعوهم ليلاً] ــ .. فأخذ القوم السلاح ، ليدفعوا به عن أنفسهم هذا الذى أفزعهم ليلاً .. قال أبو قتادة :

ــ « فقلنا : إنا المسلمون !..
ــ فقالوا : **ونحن المسلمون !..**
ــ قلنا : فما بال السلاح معكم ؟!..
ــ قالوا : وما بال السلاح معكم ؟!..
ــ قلنا : فإن كنتم كما تقولون فضعوا السلاح !..
قال أبو قتادة : **فوضعوها ، ثم صلينا وصلوا ؟!..** »
ومع ذلك حاربهم خالد بن الوليد !..

● **ولقد رأينا عمر بن الخطاب يتحدث إلى أبى بكر الصديق فى هذا الأمر ، طالباً القصاص لمالك بن نويرة من خالد بن الوليد ، وقائلاً عبارته الشهيرة : « عدو الله ! عدا على امرئ مسلم فقتله ، ثم نزا[10] على امرأته ؟!** »[11] .

---

(٧) ابن أبى الحديد [شرح نهج البلاغة] جـ ١٧ ص ٢٠٥ ، طبعة الحلبى ، القاهرة .
(٨) [تاريخ الطبرى] جـ ٣ ص ٢٧٦ .
(٩) انظر ترجمته فى [أسد الغابة فى معرفة الصحابة] لابن الأثير . طبعة دار الشعب . القاهرة .
(١٠) نزا : وثب . ومن الذكر على الأنثى : سافدها ووطئها .. وأصلها فى سفاد ذى الحافر والظلف والسباع !.
(١١) [تاريخ الطبرى] جـ ٣ ص ٢٨٠ .

وأيضاً .. يشهد للطابع السياسى لهذه الحرب ـ حرب القبائل التى خلعت وحدة الدولة ولم تخلع توحيد الإسلام الدينى ـ شعر الخطيل بن أوس ـ أخى الحطيئة ـ الذى يصور معنى منع هذه القبائل تسليم الزكاة لحكومة أبى بكر الصديق ، فى المدينة ، وفحوى مطالب وفودها التى وفدت إلى المدينة ، تقر بالإسلام الدين وتطلب فك ارتباطها بوحدة الدولة السياسية . وكيف أن ذلك كان يعنى رفض هذه القبائل لسلطة خليفة قرشى لم يستشاروا فى اختياره ، دون أن يعنى رفض الدين الإسلامى ، لأنهم قد دانوا له وتدينوا به بالحرية والاختيار .. يقول الخطيل ابن أوس :

أطعنا رسول الله إذ كان بيننا	فيا لعباد الله ما لأبى بكر؟!
أيورثها بكراً إذا مات بعده	وتلك لعمر الله قاصمة الظهر
فهلا رددتم وفدنا بإجابة	وهلا حسبتم منه راعية البكر
فإن الذى سألوكم فمنعتم	لكالتمر أو أحلى لحلف بنى فهر[١٢] !

ولقد كان وراء منع هذه القبائل تسليم الزكاة لحكومة أبى بكر الصديق تخريج استخرجوه لأنفسهم . وتأويل تأولوا به قول الله سبحانه وتعالى : [خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ، وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم][١٣] .. فقالوا : إنهم كانوا يدفعون الزكاة ـ [الصدقات] ـ إلى من كانت صلاته [سكن لهم] ـ وهو الرسول ، ﷺ ـ وليس كذلك حال أبى بكر الصديق ولا حال غيره ، فليس عليهم ـ وفق هذا التأويل ـ أن يدفعوا صدقاتهم إلى من لا يستطيع أن تكون صلاته لهم سكناً !.. ذلك كان تأويلهم .. وهو شاهد آخر على إيمانهم بالدين ، ومن ثم على الطبيعة السياسية للحرب التى اشتهرت فى تاريخنا باسم « **حروب الردة** » والتى وصف هذا الطرف من أطرافها بوصف « **المرتدين** » !..

لكن .. من الحق ومن الواجب أن نسأل : إذا كان الأمر كذلك ، فلم اشتهر وصف هذه القبائل المسلمة بصفة « **الردة** » ، وسموا « **بالمرتدين** » ، هكذا بإطلاق ، ودون التمييز بين « **الردة** » عن الدين ، بالكفر ، وبين « **الردة** » عن الوحدة السياسية للدولة ، بالانفصال السياسى والانشقاق الإدارى ؟!..

من الحق أن نسأل هذا السؤال .. ومن حسن الحظ أنه قدطرح فى تراثنا القديم ، وأجاب عليه عدد من أئمة الفكر وأعلام المؤرخين إجابة نزكيها ونتفق مع مضمونها كل الاتفاق .. لقد

---

(١٢) [شرح نهج البلاغة] جـ ١٧ ص ٢١٠ .
(١٣) التوبة : ١٠٣ .

طرح ابن أبى الحديد [٥٨٦ ـ ٦٥٥هـ ١١٩٠ ـ ١٢٥٧م] هذا السؤال ، وأجاب عليه .. قال : « .. لم قلت : إن الذين قاتلهم أبو بكر وأصحابه كانوا مرتدين ؟! .. **فإن المرتد من ينكر دين الإسلام ، بعد أن قد تدين به . والذين منعوا الزكاة لم ينكروا أصل دين الإسلام ، وإنما تأولوا وأخطأوا . لأنهم تأولوا قول الله تعالى : [خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم] .. فقالوا : إنما ندفع زكاة أموالنا إلى من صلاته سكن لنا ، ولم يبق بعد وفاة النبى من هو بهذه الصفة . فسقط عنا وجوب الزكاة . وليس هذا من الردة فى شىء . وإنما سماهم الصحابة أهل الردة على سبيل المجاز ، إعظاماً لما قالوه وتأولوه !..**» [١٤]

فهل بعد ذلك شك فى الطابع السياسى لقتال تلك الحرب ؟.. وفى الطبيعة السياسية لذلك الصراع العنيف ؟.. وهل يستطيع لفظ « **الردة** » أن يحجب هذه الطبيعة السياسية عن أعين الباحث وعقل المتأمل ولب المفكر فى ذلك الصراع ؟..

لا نعتقد.. بل لا نظن !..

٣ ـ حروب الفتوحات :

أما حروب الفتوحات التى نهضت بها الدولة العربية الإسلامية ، وبخاصة على عهد عمر بن الخطاب [٤٠ق هـ ـ ٢٣هـ ٥٨٤ ـ ٦٤٤م] ، فإن وضوح طابعها السياسى وانتفاء شبهة الحرب الدينية عنها ، لايحتاجان إلى تفصيل حديث.. فهى فتوحات لم تفرض عقيدة الإسلام ، وإنما امتدت بحدود الدولة السياسية إلى ما وراء شبه الجزيرة العربية ، وهى قد تركت لأهالى البلاد المفتوحة حريتهم فى الاعتقاد ، مسيحيين كانوا أم يهوداً أم مجوساً ، بل لقد أتاحت لهم من الحريات الاعتقادية والدينية فوق ما كانوا يتمتعون به قبل هذه الفتوحات .. فقد فرضت على بعضهم ضريبة زهيدة مقابل إعفائهم من ضريبة الجندية والقتال ، لأمر اقتضاه أمن الدولة الناشئة وطبيعة التكوين العربى لجيشها المقاتل ـ ومن شارك من أبناء البلاد المفتوحة ، وهو على دينه ، فى القتال سقطت عنه هذه الجزية ـ [ضريبة الجندية والقتال] [١٥] .

(١٤) [شرح نهج البلاغة] جـ ١٣ ص ١٨٧ .

(١٥) انظر كتابنا [الإسلام والوحدة القومية] ص ٨٩ ـ ١٠٦ . طبعة بيروت ـ الثانية ـ المؤسسة العربية للدراسات والنشر سنة ١٩٧٩م .

وفتوحات تترك أهل البلاد المفتوحة على عقائدهم الدينية .. وقتال لا يدخل المهزوم فى دين المنتصر هو أدخل فى السياسة إلى الحد الذى لا يحتاج فى إثبات طبيعته هذه إلى دليل وأبعد عن القتال الدينى بُعْد الإكراه والقسر عن أن يكون وسيلة للتصديق القلبى والاقتناع الحر واليقين الباطنى الذى لايرقبه ولا يراقبه سوى علام الغيوب !..

ويؤكد الطابع السياسى لقتال حرب الفتوحات هذه ذلك الطابع التحريرى والمضمون الوطنى الذى برز كمحتوى لعملياتها ومعاركها .. فالصراع الحضارى العنيف كان قائماً ، وممتداً امتداداً تاريخياً بين الغرب والشرق منذ قرون . وكانت « روما » فيه طرفاً ، « وفارس » هى الطرف الثانى . وحروبهما ، بما أسفرت عنه من هزائم وانتصارات ، هى المد والجزر الذى تمثلت فيه علاقات القوى بين الفريقين .. وكانت فتوحات الاسكندر المقدونى [٣٥٦ - ٣٢٣ق .م] قد حسمت إحدى جولات هذا الصراع لحساب الغرب والبيزنطيين . وأصبح الفرس عاجزين عن قيادة الشرق فى هذا الصراع ، وعن النهوض بعبء تحرير الشام ومصر والمغرب من سيطرة الروم . فكان ظهور « الإسلام » ، بما أحدث من آثار سياسية ، وبما أقام من دولة فتية ، وبما أنجز من وحدة قومية جولت القبائل العربية إلى جيش باسل فى القتال .. كان ذلك الظهور للإسلام إيذاناً بتولى الجماعة العربية زمام القيادة للشرق فى هذا الصراع القديم المتجدد . ومن ثم كانت تلك الفتوحات العربية حركة تحرير لهذه البلاد المفتوحة من حاميات الروم البيزنطيين . أعان العرب المسلمين فيها وساعدهم عليها أهلُ البلاد الأصليون مع احتفاظهم بدياناتهم القديمة . بل مع اشتراكهم مع الروم البيزنطيين فى الإيمان بدين المسيح !..

وعلى الجانب الشرقى كان فتح العراق العربى تحريراً له من سيطرة فارسية ظالمة . وكان فتح فارس ذاتها إنهاء لنظام اجتماعى فاسد . غدا فساده ثغرة فى جدار الشرق مكنت منه الغزاة وغدت مظالمه الاجتماعية والعرقية قيدا يحول دون أهل فارس ودون الابداع الحضارى الذى أهلهم له التاريخ والتراث الذى يملكون .

فهى حرب تحرير .. وهو قتال سياسى . اقتضته شئون الدولة وضرورات الصراع العالمى بين الشرق الفتى والغرب المتقهقر .. وليس فيه من الدين والحرب الدينية سوى الأعلام والرايات التى حارب تحت ظلالها المقاتلون !..

٤ ـ الحروب بين المسلمين :

استخدم المسلمون العنف . والعنف المسلح فى صراعاتهم الداخلية . أول ما استخدموه فى ثورتهم التى أنهت عهد الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان [٤٧ق . هـ ـ ٣٥هـ ٥٧٧ ـ ٦٥٦م] . وهى الثورة التى انتهت بقتله . عليه رضوان الله !... ولم يقل أحد . يعتد برأيه من مفكرى الإسلام أن طرفاً من أطراف هذا الصراع العنيف قد كفر بدين الإسلام . ولا أن هذا الصراع كان صراعاً دينياً يستهدف منه كل طرف فرض عقيدته الدينية على الطرف الآخر بل لقد أطبق الإجماع على أنه كان صراعاً سياسياً واجتماعياً . استهدف الثوار منه تغيير المظالم التى حدثت . وعزل الولاة الذين استبدوا . وخلع الخليفة الذى عجز عن تنفيذ مطالب الثوار .

وفى عهد الخليفة الراشد الرابع على بن أبى طالب [٢٣ق .هـ ـ ٤٠هـ ٦٠٠ ـ ٦٦١م] حدثت أول الحروب الحقيقية والكبرى التى كان طرفاها من المسلمين ؟.. ففى موقعة «الجمل» كان على وأنصاره فى جانب . وطلحة بن عبيد الله [٢٨ق .هـ ـ ٣٦هـ ٥٩٦ ـ ٦٥٦م] والزبير بن العوام [٢٨ق .هـ ـ ٧٦هـ ٥٩٦ ـ ٦٥٦م] ـ وهما من العشرة الذين تكونت منهم [هيئة المهاجرين الأولين] ـ وأم المؤمنين عائشة [٩ق .هـ ـ ٥٨هـ ٦١٣ ـ ٦٧٨م] وأنصارهم فى الجانب الآخر.. ولم يقل أحد يعتد برأيه من مفكرى الإسلام أن طرفاً من أطراف هذه الحرب قد كفر بالله . أو بدل دينه .. بل لقد أجمعوا على الطبيعة السياسية لهذا القتال . فهو قتال على منصب الخلافة . وعلى وجهات النظر التى يراها كل فريق انجع فى علاج المشكلات السياسية والاجتماعية التى تفجرت بالثورة على عثمان بن عفان . وبعدها .. بل لقد كان المنتصر والقاتل يصلى على المهزوم القتيل . ويوارى جثمانه التراب فى مقابر المسلمين . ويطلب له الغفران والرحمة من الله !..

وفى القتال بين على بن أبى طالب وبين معاوية بن أبى سفيان [٢٠ق .هـ ـ ٦٠هـ ٦٠٣ ـ ٦٨٠م] .. كاد إجماع المسلمين أن ينعقد على أن معاوية وأنصاره يمثلون «الفئة الباغية» على أمير المؤمنين على وأنصاره . وعلى أن قتال هذه الفئة الباغية واجب حتى تفىء إلى أمر الله .. ومع ذلك فهم مؤمنون مسلمون . وقتالهم سياسة بلغت مرحلة العنف المسلح . وليست ديناً لأن الفريقين أبناء دين واحد . يؤمنون بإله واحد . ويشهدون بنبوة محمد . عليه الصلاة والسلام . ويحتكمون إلى القرآن الكريم . ويصلون إلى ذات القبلة الواحدة .. وليس بعد شهادة على بن أبى طالب بإيمان خصومه هؤلاء شهادة تقطع بالطبيعة السياسية لهذا القتال

وتنفى عنه أية شبهة دينية .. فلقد سأل أبو سلامة الدالانى . ــ وهو من أصحاب على ــ سأله عن أمر معاوية وصحبه ، فقال :

ــ « يا أمير المؤمنين ، أترى لهؤلاء القوم حجة فيما طلبوا به من هذا الدم ــ [أى دم عثمان ابن عفان] ــ إن كانوا أرادوا الله بذلك ؟..

ــ نعم !..

ــ وترى لك حجة بتأخيرك ذلك ؟!..

ــ نعم !.. إن الشيء إذا كان لا يُدْرَك فالحكم فيه أحوط وأعود نفعاً ..

ــ فما حالنا وحالهم إن ابتلينا بقتال غداً ؟!..

ــ إنى لأرجو ألا يقتل أحد نقى قلبه ، منا ومنهم ، إلا أدخله الله الجنة ! »[١٦] .

فهو قتال سياسى ، بين فرقاء اختلفت وجهات نظرهم فى السياسة ، والحكم على المواقف فيها داخل فى نطاق الخطأ والصواب وليس فى الكفر والإيمان .. بل إنه ، بنص كلمات على بن أبى طالب ، قتال بين « أهل الجنة » ؟!..

فلم يكن على يشك فى عقيدة خصومه ، أو يشكك فى إيمانهم ، وهو الذى يعلم براءة الإسلام من تخويل البشر سلطات دينية تحكم على العقائد والضمائر والقلوب .. ولذلك فهو يتحدث عن « إيمان » خصومه الذى لا يشك فيه ، فيقول : « **لقد التقينا ــ [فى القتال] ــ وربنا واحد ، ونبينا واحد ، ودعوتنا فى الإسلام واحدة ، ولا نستزيدهم فى الإيمان بالله والتصديق برسوله ولا يستزيدوننا . والأمر واحد إلا ما اختلفنا فيه من دم عثمان ، ونحن منه براء !** »[١٧] . فليس هناك خلاف ، يتقاتلون عليه ، فى : التوحيد ، ولا النبوة ، ولا دعوة الإسلام وعقائد دينه .. بل إن « **الأمر** » ، **أى السياسة** ، هو موطن الخلاف ، ولا خلاف فيه بينهما إلا فى الموقف من قتل عثمان بن عفان ، وقتلته .. فهى قضية سياسية ، أثارت قتالاً سياسياً ، بين فرقاء كلهم مؤمنون ومسلمون ..

وعندما يقحم نفر من « الخوارج » ، فى ساحة الصراع ، مصطلحات : « الكفر » و « الكفار » ، يصفون بها عقيدة معاوية بن أبى سفيان وانصاره ، فيبدعون موجة الانحراف

---

(١٦) الباقلانى [التمهيد] ص ٢٣٧ . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٧م . .

(١٧) [شرح نهج البلاغة] جـ ١٧ ص ١٤١ .

الفكرى الذى أصاب الكثير من فرق الإسلام ومدارسه الفكرية ، عندما جعلوا السياسة ديناً و« الخطأ » « كفراً » ، و« الذنب » « شركاً بالله » .. عندما يبدأ الخوارج ذلك الانحراف الذى يخلط أمر « الدنيا » بأمر « الدين » ، يتصدى لهم الإمام على بن أبى طالب ، فيعلن قوله : « **إننا ، والله ، ما قاتلنا أهل الشام على ما توهم هؤلاء ـ [الخوارج] ـ من التكفير والفراق فى الدين ، وما قاتلناهم إلا لنردهم إلى الجماعة .. وإنهم لإخواننا فى الدين ، قبلتنا واحـدة ورأينا : أننا على الحق دونهم**[18] . **لقد أصبحنا نقاتل إخواننا فى الإسلام على ما دخل فيه من الزيغ والاعوجاج والشبهة والتأويل** .. »[19] .

فعلى بن أبى طالب ، رضى الله عنه ، يقرر أنه إنما يقاتل « **إخوانه فى الإسلام** » !.. وهم جميعاً دينهم واحد ، وقبلتهم واحدة .. وليس هناك كفر ولا تكفير لفريق من الفرقاء ، أو زعم أو ادعاء بفراقه للدين .. فقط إن الخلاف فى « **الرأى** » و« **الأمر** » ، أى فى السياسة .. فالحرب ، إذن ، سياسية ، والقتال ، من ثم ، سياسى ، لا علاقة له بعقائد الدين وأصول الإيمان ..

هكذا كانت حروب الإسلام ، وهكذا كان قتال المسلمين ، حماية للدعوة ، وتأميناً للدعاة ، وصدا للفتنة عن الدين ، وثأراً وطنياً يسترجعون به وطنهم الذى أخرجهم منه المشركون .. وقتالاً قومياً يستعيدون به وحدة الدولة التى صدع وحدتها « المرتدون » عن الوحدة القومية التى تبلورت للعرب بانتصار الإسلام فى شبه الجزيرة العربية .. وحرباً لبناء الامبراطورية ، وتحرير الشرق من استعمار الروم البيزنطيين ... وصراعاً على الخلافة أثاره الاختلاف فى « الرأى » وتعدد المناهج فى حل مشكلات الاقتصاد والاجتماع ..

هكذا كانت حروب المسلمين فى صدر الإسلام ، ومثلها ـ فى الطبيعة والأهداف ـ كانت كل الحروب التى نشبت بين الفرق الإسلامية على امتداد التاريخ الطويل للإسلام والمسلمين ... وكما يقول الإمام محمد عبده [١٢٦٦ ـ ١٣٢٣هـ ١٨٤٩ ـ ١٩٠٥م] : فلقد كان المشركون يبدأون المسلمين بالقتال لأجل إرجاعهم عن دينهم ، ولو لم يبدأوا فى كل واقعة لكان **اعتداؤهم بإخراج الرسول من بلده ، وفتنة المؤمنين وإيذائهم ، ومنع الدعوة** ، كل ذلك كان كافياً فى اعتبارهم معتدين ، **فقتال النبى ، ﷺ ، كله مدافعة عن الحق وأهله ، وحماية لدعوة الحق** ، ولذلك كان تقديم الدعوة شرطاً لجواز القتال ، **وإنما تكون**

---

(١٨) [التمهيد] ص ٢٣٨ .

(١٩) على بن أبى طالب [نهج البلاغة] ص ١٤٧ . طبعة دار الشعب . القاهرة .

الدعوة بالحجة والبرهان لا بالسيف والسنان .. والله تعالى يقول : [لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى][20] ويقول : [أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين][21] ؟!.. **وإذا لم يوجد من يمنع الدعوة ويؤذى الدعاة أو يقتلهم أو يهدد الأمن ويعتدى على المؤمنين فالله تعالى ، لا يفرض علينا القتال لأجل سفك الدماء وإزهاق الأرواح ولا لأجل الطمع والكسب . ولقد** كانت حروب الصحابة فى الصدر الأول لأجل حماية الدعوة ، ومنع المسلمين من تغلب الظالمين ، لا لأجل العدوان ، فالروم كانوا يعتدون على حدود البلاد العربية التى دخلت حوزة الإسلام ، ويؤذون من يظفرون به من المسلمين ، وكان الفرس أشد إيذاء للمؤمنين منهم . **وما كان بعد ذلك من الفتوحات الإسلامية اقتضته طبيعة الملك ، ولم يكن كله موافقاً لأحكام الدين ، فإن من طبيعة الكون أن يسطو القوى على جاره الضعيف ، ولم تعرف أمة أرحم فى فتوحاتها بالضعفاء من الأمة العربية ، شهد لها علماء الإفرنج بذلك**[22] .. ولم يسمع فى تاريخ المسلمين بقتال وقع بين السلفيين والأشاعرة ، مع الاختلاف العظيم بينهما ، ولا بين هذين الفريقين من أهل السنة والمعتزلة ، مع شدة التباين بين عقائد أهل الاعتزال وعقائد أهل السنة ، سلفيين وأشاعرة ، كما لم يسمع بأن الفلاسفة الإسلاميين تألفت لهم طائفة وقع الحرب بينها وبين غيرها . نعم ، سمع بحروب تعرف بحروب الخوارج ، كما وقع من القرامطة وغيرهم ، وهذه الحروب لم يكن مثيرها الخلاف فى العقائد ، وإنما أشعلتها الآراء السياسية فى طريقة حكم الأمة ، ولم يقتتل هؤلاء مع الخلفاء لأجل أن ينصروا عقيدة ولكن لأجل أن يغيروا شكل حكومة . وأما ما كان من حروب الأمويين والهاشميين فهى حرب على الخلافة ، وهى بالسياسة أشبه ، بل هى أصل السياسة !.. نعم ، وقعت حروب فى الأزمنة الأخيرة تشبه أن تكون لأجل العقيدة ، وهى ما وقع بين دولة إيران والحكومة العثمانية ، وبين الحكومة العثمانية والوهابيين ، ولكن يتسنى للباحث بأدنى نظر أن يعرف أنها كانت حروباً سياسية ، ويبرهن على ذلك بالولاء المتمكن بين الحكومتين اليوم ، مع بقاء الاختلاف فى العقيدة بين الحكومة العثمانية وابن الرشيد أمير الوهابيين[23] ... **لقد شهر المسلمون سيوفهم دفاعاً عن أنفسهم ، وكفا للعدوان عنهم ، ثم كان الافتتاح بعد ذلك من ضرورة الملك . ولم يكن من المسلمين مع غيرهم إلا أنهم جاوروهم . فكان الجوار طريق العلم بالإسلام . وكانت**

---

(٢٠) البقرة : ٢٥٦ .

(٢١) يونس : ٩٩ .

(٢٢) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] جـ ٤ ص ٤٩٥ ، ٤٩٦ .

(٢٣) المصدر السابق : جـ ٣ ص ٢٥١ .

الحاجة لصلاح العقل والعمل داعية الانتقال إليه !..»[٢٤] .

هكذا كانت طبيعة الحرب وطبيعة القتال وطبيعة الجهاد الحربي المسلح في الإسلام .... سياسية تماماً ، ومدارها : الدنيا والدولة وشئونها ، ولا شبهة يمكن أن تلحقها بحرب العقائد الدينية التي تستهدف فرض الإيمان والإكراه في الدين ، أو قتال الآخرين لمجرد الاختلاف في عقائد الدين .

---

(٢٤) المصدر السابق . جـ ٣ ص ٤٦٢ .

مقـــام الوطــــن
والحـرب الوطنيـة فى الإسـلام

فلا عجب ـ إذن ـ بعد الذى تقدم ـ أن نرى « للوطن » و « الوطنية » مقاما عاليا فى فكر الإسلام وتراث المسلمين.. ذلك أن الذين يقولون « بالسلطة الدينية » و « وحدة السلطتين الدينية والزمنية »[1] يغضون من شأن « النزعة الوطنية » .. بل لقد رأينا منهم من يتحدث عنها كأصنام وطواغيت يعبدها الوطنيون فى المجتمع الحديث ويشركونها فى العبادة مع الله[2] ؟!.. أما الذين يقولون « بالطبيعة المدنية » لسلطة الدولة فى الإسلام ، وبرفض الفكر الإسلامى للسلطة الدينية و « الحكم بالحق الإلهى » فإنهم لا يعجبون ولا يتعجبون من إجلال الإسلام وتعظيم فكره السياسى لمقام الوطن والوطنية ، وحث أمته وأهله على الاهتمام بهما إلى هذا الحد الكبير.. فما دامت السلطة ذات « طبيعة مدنية » ، فإن صراعاتها ، ومنها القتال ، لابد أن تكون « مدنية الطبيعة » ، فهو قتال سياسى إذن ، حتى وإن أطلق عليه : **القتال فى سبيل الله .. بل إن جعله فى سبيل الله يصبح شهادة تمجيد وإعظام وتقديس للقتال فى سبيل الوطن والحرب دفاعاً عن حوزة الأوطان !.. وكيف لا .. والله يجعل قتالنا السياسى العادل وحربنا الوطنية المشروعة ، ونضالنا المسلح لحماية الوطن وصون استقلاله جهاداً فى سبيله وقتالاً يبتغى به المقاتلون وجهه ورضوانه ؟!..**

بل لقد جعل الإسلام ، فى قرآنه الكريم ، الموقف من « **القضية الوطنية** » معياراً يحدد للمسلمين من تجوز لهم مودته ومصادقته والبر به ، ومن لا يجوز لهم إنزاله منازل الأصدقاء والأوداء ، من غير المسلمين.. فنهانا نهياً قاطعاً عن أن نصادق أو ننصر أولئك الذين يعتدون على ديارنا ، أو يخرجون منها أبناءها المسلمين.. قال : [يأيهـا الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة ، وقد كفروا بما جاءكم من الحق ، **يخرجون الرسول**

---

(١) انظر فى دراسة هذه الأفكار أيضا كتابنا : [الإسلام وفلسفة الحكم] طبعة دار الشروق سنة ١٩٨٨ م وكذلك الدراسة الأولى من هذا الكتاب .

(٢) سيد قطب [معالم فى الطريق] ص ١٤٩ ـ ١٦١ . طبعة دار الشروق سنة ١٩٨٠م .

وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتكم جهاداً فى سبيلى وابتغاء مرضاتى تسرون إليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم . ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل][3] .

فالذين يخرجون المسلمين من أرضهم وينتزعونهم من ديارهم ويقتلعونهم من أوطانهم هم أعداء الله ، كما هم أعداء لهؤلاء المسلمين أصحاب « **القضية الوطنية** » .. بل إن تكافل الأمة الإسلامية ووحدتها العضوية حول المعتقد ، ومن ثم حول المنطلقات والمقاصد والغايات ، إن هذا التكافل يفرض على كل أبنائها أن يقفوا موقف العداء من أية قوة تخرج أى جماعة مسلمة من وطنها .. **والإخراج من الوطن هنا لا يعنى التهجير الاضطرارى فحسب ، بل يشمل عزل المسلمين عن أن تكون لهم السيادة الفعلية والفعالة فى أوطانهم ، لأنه إخراج لهم من ديارهم حتى ولو كانوا بأجسادهم فيها يعيشون** ؟!.. إن أية قوة تصنع ذلك بأية جماعة مسلمة ، بل بأى مسلم ولو انفرد ، هى عدوة لله ، لأن الإسلام قد رفع العداء فى « القضية الوطنية » إلى مرتبة العداء لله ، كما جعل القتال فى سبيلها قتالاً فى سبيل الله .. والله ، سبحانه قد نهانا أن نصادق أعداءنا فى « الوطنية » ، فليس لهم عندنا مودة أو موالاة أو نصر بأى حال من الأحوال .

وفى آية أخرى من آيات القرآن الكريم يحدثنا الله سبحانه عمن تجوز مصادقته من المخالفين لنا فى الدين ؟ وعمن لاتجوز لنا مصادقته من هؤلاء المخالفين ؟ . فإذا نحن مطالبون بألا نصادق ثلاث فئات :

(أ) **الذين يقاتلوننا فى الدين ، بالحيلولة** ــ بواسطة القتال والصراع العنيف ــ بيننا وبين حرية الدعوة وأمن الدعاة .. أى يقاتلوننا عداء منهم لحرية الضمير والاعتقاد ..

(ب) والذين يخرجون المسلمين أو بعضهم ، من ديارهم ، على أى نحو كان هذا الإخراج ، تهجيراً بالاضطهاد ، أو عزلاً عن امتلاك خيرات الوطن والتحكم فى مقدراته نتيجة للاحتلال والنهب والاستغلال !..

(جـ) والذين يظاهرون ، أى يساعدون ، مجرد مساعدة على إخراج المسلمين من ديارهم وأوطانهم ، على أى نحو كانت المظاهرة والمساعدة فى القهر الوطنى من هؤلاء لأعداء المسلمين !..

نعم .. يوجز الله ، سبحانه وتعالى ، أوامره تلك ، ويلخص لنا وصاياه هذه فى قوله : [لا

---

(3) الممتحنة : 1 .

ينهاكم الله عن الذين **لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم** أن **تبروهم وتقسطوا إليهم** ، إن الله يحب المقسطين . إنما ينهاكم الله عن الذين **قاتلوكم** فى الدين ، **وأخرجوكم من** دياركم ، **وظاهروا على إخراجكم** أن تولوهم ، ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون] [٤]

فللمسلمين ، إذن ، أن يقيموا **علاقات البر والمودة مع مخالفيهم فى** الدين إذا هم لم يفتنوهم ، بالقتال ، عن دينهم ، ولم يخرجوهم من أرضهم إخراجاً جسدياً أو معنوياً . **ولهم أن يقسطوا إلى هؤلاء** المخالفين إذا هم لم يصنعوا شيئاً من ذلك .. بل لقد فسر بعض أئمة تفسير القرآن الكريم معنى « **القسط** » **هنا** بما هو أكثر من « **العدل** » . لأن العدل واجب على المسلمين دائماً وأبداً ، مع الموافقين والمخالفين ، الأصدقاء منهم والأعداء .. واجب « **فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل** ! » .. وقالوا : إن معنى [**وتقسطوا إليهم**] : « **أى تعطوهم قسطاً من أموالكم على وجه الصلة** ! » .. [٥]

إلى هذا الحد تجب المودة ويلزم البر ويتعين القسط للذين لا يتخذون من أوطاننا وقضيتنا الوطنية موقف عداء .. وفى المقابل ينهانا الله ، سبحانه ، عن التولى ، مجرد التولى ، لمن يتخذون موقفاً عدائياً من قضايانا الوطنية ، مباشرة كان عداؤهم هذا أو بمجرد مظاهرتهم ومناصرتهم لهؤلاء الأعداء !.

* * *

بل لقد بلغ القرآن الكريم بقضية الوطن وعقيدة الوطنية الذروة عندما جعل الحفاظ على استقلال الوطن والدفاع عن حوزته ، بشجاعة أهله واستبسالهم ، الأمر الذى يحقق للمواطنين المعنى الحقيقى للحياة !.. وبالمقابل جعل الجبن والفرار والتفريط فى حرية الوطن واستقلاله : موتاً لهؤلاء المواطنين الذين فرطوا فى وطنهم وأهملوا مشاعرهم الوطنية .. فهم بفقدانهم استقلال وطنهم أموات فى هذا الوطن ، حتى وإن كانوا يعيشون ويأكلون ويشربون !.. لأن فقد الاستقلال يساوى ويعنى فقد المعنى الحقيقى للحياة !..

يقرر القرآن الكريم ذلك .. ويضرب عليه المثل من قصص الأولين وتاريخ الغابرين : [ألم تر إلى الذين **خرجوا من ديارهم** ، وهم ألوف ، حذر الموت ! فقال لهم الله موتوا ، ثم

---

(٤) الممتحنة : ٨ ، ٩ .

(٥) [الجامع لأحكام القرآن] جـ ١٨ ص ٥٩ .

أحياهم ! إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لايشكرون . وقاتلوا فى سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم][6] .. فهم لم ينهزموا من قلة فى العدد . فهم ألوف . وإنما انهزموا من خور وحذر من الموت وضعف أصاب شجاعتهم ووطنيتهم . فخرجوا من ديارهم فارين مهاجرين . أو معزولين عن حكمها والتحكم فى أمرها والاستمتاع بخيراتها . رغم بقاء أجسادهم فيها .. فكان ذلك بمثابة أمر تكوينى من الله بموتهم !.. فلما ثابوا إلى رشدهم وتعهدوا عاطفتهم الوطنية بالنماء . فاحتموا بها وتسلحوا بأسلحتها . واستردوا وطنهم واستعادوا استقلاله . كانت لهم الحياة ! [ثم أحياهم] ؟!..

بل لقد زكت الآية الكريمة ذلك الاستقلال الوطنى . الذى هو الحياة . بوصفها إياه بأنه من « فضل » الله على الناس . وتحدثت الآية التالية لها عن أن صون الاستقلال . والحفاظ على هذه الحياة رهن بالقتال : [وقاتلوا] .. ثم جعلت هذا القتال . الذى يستهدف استقلال الوطن وعودة الروح والحياة الوطنية .. جعلته : **قتالاً فى سبيل الله** !..

تلك هى الذروة التى بلغها الوطن والوطنية فى آيات القرآن الكريم . وتلك هى القدسية التى أضفاها الإسلام على القتال السياسى . لا الدينى . فى سبيل الوطن والوطنية واستقلال الأوطان .. لقد جعل الحياة فى وجودها . كما جعل فى فقدانها الموت والعدم والفناء !

وحتى يطمئن القلب . وتزداد القناعة . ويرسخ اليقين بهذه المعانى التى أشرنا إليها . لنقرأ كلمات الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده . تلك التى كتبها عندما وقف أمام هذه الآيات من كتاب الله : « ... تلك سنة الله تعالى فى الأمم التى تجبن فلا تدفع العادين عليها .. وحياة الأمم وموتها . فى عرف الناس جميعهم . معروف . فمعنى موت أولئك القوم هو أن العدو نكل بهم فأفنى قوتهم . وأزال استقلال امتهم . حتى صارت لا تعد أمة . بأن تفرق شملها . وذهبت جامعتها . فكل ما بقى من أفرادها خاضعين للغالبين ضائعين فيهم . مدغمين فى غمارهم . لا وجود لهم فى أنفسهم . وإنما وجودهم تابع لوجود غيرهم . **ومعنى حياتهم هو : عودة الاستقلال إليهم !.. إن الجبن عن مدافعة الأعداء . وتسليم الديار . بالهزيمة والفرار . هو الموت المحفوف بالخزى والعار . وإن الحياة العزيزة الطيبة هى الحياة الملية ـ [الوطنية] ـ المحفوظة من عدوان المعتدين .. والقتال فى سبيل الله .. أعم من القتال لأجل الدين . لأنه يشمل . أيضاً . الدفاع عن الحوزة إذا همّ الطامع المهاجم باغتصاب بلادنا والتمتع بخيرات أرضنا . أو أراد العدو الباغى إذلالنا . والعدوان على استقلالنا . ولو لم يكن ذلك لأجل**

---

(6) البقرة : 243 . 244 .

فتنتنا عن ديننا .. فالقتال لحماية الحقيقة كالقتال لحماية الحق ، كله جهاد فى سبيل الله .. ولقد اتفق الفقهاء على أن العدو إذا دخل دار الإسلام يكون قتاله فرض عين على كل المسلمين !..» [٧] .

* * *

هكذا تناول الإسلام قضية الحرب والقتال والجهاد القتالى ..

● فهو عندما أنكر « **الكهانة والكهنوت** » أنكر وجود « السلطة الدينية » فى سياسة المجتمعات الإنسانية .. ومن ثم كانت الحرب فيه « **سياسة** » ... وليست « **ديناً** » .. لأنها إحدى وسائل العمل السياسى ، فهى امتداد للسياسة لكن بأدوات العنف فى الصراع !..

● وهو عندما قرر أن [**لا إكراه فى الدين**] نفى ورفض أن يكون القتال سبيلاً لتحصيل « **الإيمان** » ، الذى هو يقين داخلى وتصديق قلبى ، لايتحصل إلا بالإقناع ولا يتحقق إلا بالاقتناع .. ومن ثم نفى ورفض أن يكون هناك قتال دينى لنشر الدين وفرض الإيمان !..

● وهو عندما جعل « **للقضية الوطنية** » ــ العيش فى الوطن الحر أحراراً ــ مكاناً عالياً فى فكره ، وفى قرآنه الكريم ، حتى كادت أن تكون محور القتال المشروع فيه ، إنما كان يرفع من قدر « **الوطنية** » ويعلى من مكان « **الوطن** » ، ومن ثم يقدس القتال الذى شرعه ودعا إليه سياجاً يصون به المسلمون أوطانهم من الأعداء والطامعين .

وناهيك بفكر يجعل القتال فى سبيل الوطن جهاداً فى سبيل الله ؟!.

---

(٧) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] جـ ٤ ص ٦٩٥ ــ ٦٩٧ .

شبهة الحرب الدينية

لكن ....

وعلى الرغم من هذا الوضوح . وذلك الحسم اللذين يتحلى بهما موقف الإسلام من هذه القضية : « طبيعة الحرب والجهاد فى الإسلام » .. فإن جمهوراً من العامة يظنون أن المسلمين مطالبون . دينياً . بمقاتلة مخالفيهم فى الدين حتى يؤمنوا بالإسلام . ويكون الدين كله لله .. ومع جمهور العامة . هؤلاء يقف نفر من مثقفى الإسلام ومفكريه؟! .. الأمر الذى يجعلنا أمام « شبهة » . للحرب الدينية . عالقة بسماء الفكر فى عالم الإسلام . لابد من تبديد سحابتها . طلباً لصفاء تلك السماء من الغيوم . ووصولاً إلى تبرئة فكرنا الإسلامى من مثل تلك « الشبهات » ! ..

حقاً .. يأمر الله . سبحانه وتعالى . المؤمنين بالقتال حتى يكون الدين لله . فيقول : [وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين][1] .. لكن لننظر إلى السياق الذى جاءت هذه الآية الكريمة فى ختامه . ولنبحث عن سبب نزولها .. وعن « الفعل » و « التطبيق » الذى نهض به الرسول والمؤمنون تنفيذاً لهذا الأمر الإلهى بالقتال حتى يكون الدين لله ... لننظر فى ذلك ونبحث حتى يستبين لنا الحق فى هذا الموضوع ..

● إن سياق هذه الآية القرآنية يقول : [وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا **تعتدوا** . إن الله لا يحب المعتدين . واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل . **ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه** فإن قاتلوكم فاقتلوهم . كذلك جزاء الكافرين . فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم . وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين][2] .

---

(١) البقرة : ١٩٣ .

(٢) البقرة : ١٩٠ ــ ١٩٣ .

فالمطلوب هنا ليس قتال « المخالفين » لنا فى الدين . وإنما قتال « الذين يقاتلوننا » من بين هؤلاء « المخالفين » . فحكمة القتال وسببه هما « قتال » هؤلاء المخالفين لنا . و « عدوانهم » علينا . وليس مجرد « الخلاف لنا فى الدين » !.. ذلك ان الإسلام لا ينهى . فقط عن مقاتلة المخالفين لمجرد الاختلاف الدينى معهم . بل إنه يدعو إلى مودتهم والقسط إليهم طالما هم لم يقاتلونا فى الدين !.. فإن هم قاتلونا . واعتدوا علينا . وانتهكوا الحرمات . وجب علينا قتالهم . واستحلال الحرمات التى استحلوا . حتى ولو كانت الأشهر الحرم والمسجد الحرام .. فذلك جزاء من يصنع ذلك من الكافرين !..

● ثم ..! إن هذه الآيات قد نزلت فى السنة السابعة من الهجرة . عندما هم المسلمون أن يدخلوا مكة معتمرين « عمرة القضاء » . تلك التى اتفقوا عليها فى العام الماضى ـ عام الحديبية ـ مع مشركى مكة .. وكان الاتفاق أن يدخل المسلمون مكة معتمرين . لا يحملون من السلاح إلا ما يحمله المسافر « السيوف فى القرب » ـ [الأغماد] ـ !.. ويومها خشى المسلمون غدر المشركين . وتوجسوا خيفة من أن يأخذهم المشركون على غرة . وهم بسلاح المسافر . الذى لايغنى فى القتال . وهم فى الشهر الحرام ـ ذى القعدة ـ والبيت الحرام . حيث لا تحل الحرب ولايجوز أن تسفك الدماء !..

وأمام مخاوف المسلمين هذه احتاط الرسول ﷺ فجهز السلاح والدروع والرماح . وأعد مائة فرس . جعل عليها محمد بن مسلمة . رضى الله عنه . وجعل على السلاح بشير ابن سعد . رضى الله عنه . فأقاموا بعدة القتال هذه على مقربة من الحرم .. وقال الرسول ﷺ : « يكون قريباً منا . فإن هاجنا هيج ـ [دهمتنا حرب] ـ من القوم كان السلاح قريباً منا ! »[3] .

وأمام تحرج المسلمين من أن يضطروا إلى مقارفة المحظور : القتال فى الشهر الحرام بالمسجد الحرام .. نزلت الآيات الكريمة تأمرهم بالقتال فى الشهر الحرام والمسجد الحرام إذا بدأهم المشركون بالقتال وحدث منهم العدوان .. ذلك أن مراد المشركين هو « فتنة » المؤمنين عن دينهم . وهى أشد من القتل وأعظم !.. **فالقتال هنا لرد العدوان . وحتى ينتهى المشركون عن عدوانهم . وتمتنع فتنتهم . فيكون الدين والتدين لله . لا للقهر والقسر اللذين يفرضهما المشركون . بالفتنة والعذاب . على المستضعفين من المؤمنين ! .. وبعد أن نزلت**

---

(٣) [الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوى] جـ ٤ ص ٣١٩ .

هذه الآيات ، دخل المسلمون مكة ، معتمرين ، ولم يقع من المشركين عدوان ، ومن ثم لم يحدث من المسلمين قتال ؟!..

ذلك هو سياق الآيات .. وهذه هى أسباب نزولها .. وعموم حكمها مرتبط بمواجهة العدوان ، وعدوان « المشركين » بخاصة .. الأمر الذى يمنع أن تكون تلك الآيات دليلاً على مشروعية الحرب الدينية فى الإسلام !..

* * *

أما الحديث الذى يرويه أبو هريرة ، رضى الله عنه ، عن الرسول ، ﷺ ، والذى يقول فيه : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله تعالى ..»[٤] .

أما هذا الحديث ، والذى يبدو ، للعامة وأنصاف المثقفين ثقافة إسلامية ، من ظاهر ألفاظه ، أنه يدعو إلى مقاتلة المخالفين فى الدين حتى يثوبوا إلى عقيدة التوحيد .. فإن الفقه الحق لمعناه يتطلب ما هو أكثر من النظر العابر لظاهر الألفاظ !..

● فالمراد « **بالناس** » الذين أمر الرسول بقتالهم : « **المشركون** » من العرب ، أولئك الذين كانوا يمنعون ، بالفتنة والعدوان ، دعوة الإسلام من أن تتخذ لنفسها القاعدة الآمنة التى ينطلق منها الدعاة ، فلابد لكل دين من دار تعرف تعاليمه فيها طريقها إلى الممارسة والتطبيق ، ويتخذ منها دعاته وطناً يضمن لهم الأمن فى ممارسة شعائره والحرية فى التبشير بعقائده .. وعندما سلك « الناس » — [العرب المشركون]— طريق الفتنة والعدوان للحيلولة بين الإسلام وبين أن تكون له قاعدته هذه ووطنه هذا ، أمر الرسول ، ﷺ ، بقتالهم حتى لايكون بأرض العرب دينان .. فلما خلصت أرض العرب للإسلام ، فتح الإسلام صـدره خارج تلك الأرض ، ضامناً الحرية الدينية لغير المسلمين !..

ويشهد لأن المراد «**بالناس**» ، **فى هذا الحديث ، هم «مشركو العرب» بخاصة ، أن لفظ الحديث قد ورد فى بعض الروايات واضعاً لفظ** « **المشركين** » بدلاً من لفظ « **الناس** » تارة ، وواضعاً لفظ « **العرب** » بدلا من لفظ « **الناس** » تارة أخرى !..

● بل إن إحدى الصور التى روى عليها هذا الحديث تشير إلى أن المقام لم يكن أبداً

---

(٤) رواه : البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والدارمى ، وابن حنبل .

مقام لإكراه فى الدين ، ولا جبر ـ بالقتال ـ على أن يقول الناس : « لا إله إلا الله » .. إذ تشير تلك الرواية إلى أن الرسول ، ﷺ ، قد ختم هذا الحديث بأن « قرأ : [فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر][5] ؟! فمنطوق الآية ، التى ختم الرسول بها الحديث ، ومفهومها يقطعان ببراءة الإسلام من اتخاذ القتال أداة للإيمان بالتوحيد ! ..

● ثم .. ألا يقطع موقف الرسول ، ﷺ ، من مشركى قريش يوم فتح مكة أى شك باليقين ؟.. لقد قال لهم : اذهبوا فأنتم الطلقاء .. ولم يتعقب بالقتل أولئك . الذين كانوا يبكون لزوال الأصنام وتحطيمها .. وإنما ترك قلوبهم لتقتنع بالتوحيد بواسطة الاقناع والاقتناع .. فهو مذكر .. وليس بالمصيطر .. ولا إكراه فى الدين !..

* * *

ومع كل هذا الوضوح .. ورغم تهافت الشبهات فى هذا المقام ... فإن بعضاً من مثقفى الإسلام ومفكريه يزعمون أن « النهج الانقلابى » للإسلام يطلب من حزبه ألا يكتفى بالحرب الدفاعية التى تقف عند حماية الدعوة وتأمين الدعاة ، فيقولون إن حرب الإسلام هجومية أيضاً ، لا ضد المخالفين فى الدين حتى يعتنقوا عقائده ، وإنما **ضد كل حكومات المعمورة وجيوشها ، التى تزيد على المائة والخمسين ، وذلك حتى يرتفع سلطان هذه الحكومات عن شعوبها ، فتتحقق لهذه الشعوب الحرية فى التدين بالإسلام أو عدم التدين به .. فلابد من محاربة حكومات المعمورة ، وهزيمة جيوشها ، وأخذ الجزية من شعوبها ضماناً لفتح الطريق أمام دعوة الإسلام ودعاته ببلاد تلك الحكومات !..**

أما نصوص هؤلاء المثقفين والمفكرين الإسلاميين ، حول هذه الدعوى ، فإنها تقول :

« .. إن الإسلام فكرة انقلابية ومنهاج انقلابى يريد أن يهدم نظام العالم الاجتماعى بأسره ...... ويؤسس بنيانه من جديد ... والإسلام يتطلب الأرض ، ولا يقنع بقطعة أو بجزء منها ، وإنما يتطلب ويستدعى المعمورة الأرضية كلها ... والجهاد الإسلامى هجومى دفاعى معاً ... والحزب الإسلامى لا يتحرج فى استخدام القوى الحربية لتحقيق غايته هذه[6] .. إن المعسكرات المعادية للإسلام قد يجىء عليها زمان تؤثر فيه ألا تهاجم الإسلام ، إذا تركها الإسلام تزاول عبودية البشر للبشر داخل حدودها الإقليمية ، ورضى

---

(5) الغاشية : ٢١ ، ٢٢ .

(6) أبو الأعلى المودودى [الجهاد فى سبيل الله] ص ٢٣ ، ٢٩ ، ٥١ . طبعة القاهرة ـ ضمن مجموعة ـ سنة ١٩٧٧م .

أن يدعها وشأنها ولم يمد إليها دعوته وإعلانه التحريرى العام !. ولكن الإسلام لا يهادنها ، إلا أن تعلن إسلامها لسلطانه فى صورة اداء الجزية ، ضماناً لفتح أبوابها لدعوته بلا عوائق مادية من السلطات القائمة فيها ...»[7] .

ونحن نقول :

إن كون الإسلام فكرة انقلابية ، أى نهجاً ثورياً ، يعنى عداءه للظلم ورفضه للواقع الظالم ، ودعوته أهله لإقامة العدل حيثما ارتفعت شهادة أن لا إله إلا الله ، محمد رسول الله .. لكن ذلك لا يعنى القول بأن الإسلام يطلب أرض المعمورة كلها ، لأن هذه الدعوى لا تتسق إلا إذا جاز تصور انفراد الإسلام ، كدين ، بهذه المعمورة كلها .. والذى جاء به القرآن الكريم ، واتفق عليه مفسروه هو أن حكمة الله ومشيئته قد اقتضتا التعدد فى الشرائع الدينية ، الناشئ عن تعدد أمم الرسالات السماوية التوحيدية .. ففى القرآن الكريم يقول الله ، سبحانه وتعالى : [**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ، ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات ، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون**][8] .. والمفسرون لهذه الآية القرآنية المحكمة يقولون : إن « الشرعة والشريعة : هى الطريقة الظاهرة التى يتوصل بها إلى النجاة .. **ومعنى الآية : أن الله سبحانه قد جعل التوراة لأهلها ، والأنجيل لأهله ، وهذا فى الشرائع والعبادات . والأصل : التوحيد ، لا خلاف فيه** . « ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة » أى لجعل شريعتكم واحدة .. « ولكن ليبلوكم فيما آتاكم » .. **أى ولكن جعل شرائعكم مختلفة ليختبركم ، والابتلاء : الاختبار !..»**[9] .

وفى آية أخرى يقول الله . سبحانه : [**ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ، ولا يزالون مختلفين : إلا من رحم ربك ، ولذلك خلقهم**][10] .

وأئمة تفسير القرآن الكريم يرون هذه الآية شاهداً على أن اختلاف البشر فى الشرائع الدينية هو الحكمة التى خلقهم الله لها !.. فهى إرادته ، ومن ثم فلا معنى لتصور وحدة فى الشريعة تعم البشرية وتضم أهلها ، ومن ثم فلا معنى لاتخاذ السبل لتحقيق هذه الوحدة فى الشريعة .. وذلك فضلاً عن أن تكون تلك السبل عنفاً وقتالاً وجهاداً ؟!..

---

(٧) سيد قطب [معالم فى الطريق] ص ٨٧ .

(٨) المائدة : ٤٨ .

(٩) [الجامع لأحكام القرآن] جـ ٦ ص ٢١١ .

(١٠) هود : ١١٨ ـ ١١٩ .

« فسعيد بن جبير [٤٥ - ٩٥هـ ٦٦٥ - ٧١٤م] يرى أن المراد بالأمة الواحدة : « **ملة الإسلام وحدها** » أى شريعة الإسلام ..» فكون الدين لله ، إذن ، **لا يعنى إمكانية تحقق** سيادة الشريعة الإسلامية والملة الإسلامية أبناء البشرية جميعاً !..

« ومجاهد بن جبير المكى [٢١ - ١٠٤هـ ٦٤٢ - ٧٢٢م] وقتادة بن دعامة السدوسى [٦١ - ١١٨هـ ٦٨٠ - ٧٣٦م] يفسران قول الله فى الآية : [ولايزالون مختلفين] **بحتمية بقاء الناس على أديان - أى شرائع - شتى** . والحسن البصرى [٢١ - ١١٠هـ ٦٤٢ - ٧٢٨م] وعطاء بن دينار [١٢٦ - ٧٤٤م] يفسرون قوله سبحانه : [ولذلك خلقهم] فيرون أن « الإشارة للاختلاف ، **أى وللاختلاف خلقهم** !»[١١] .

فإن كان انفراد الشريعة الإسلامية بأهل المعمورة هو مما أحاله القرآن ، فهل من الفكر الإسلامى فى شىء أن نقول إن الإسلام يطلب المعمورة كلها ، ولا يقنع بقطعة أو بجزء منها ؟!..

وإذا سالم غير المسلمين عالم الإسلام وأهله ، وأطلقوا الحرية أمام الدعوة إليه والتبشير بعقائده ، فهل من الفكر الإسلامى فى شىء الحديث عن ضرورة الحرب الهجومية على حكومات المعمورة جميعها ؟!.

وألا يكون الأوفق والأجدى أن نتأمل كلمات الإمام محمد عبده : « **لقد كان قتال النبى ، ﷺ ، كله مدافعة عن الحق وأهله ، وحماية لدعوة الحق** ..»[١٢] .

وكلمات الشيخ حسن البنا [١٣٢٤ - ١٣٦٨هـ ١٩٠٦ - ١٩٤٩م] :

« **لقد فرض الله الجهاد على المسلمين ، لا أداة للعدوان ، ولا وسيلة للمطامع الشخصية ، ولكن حماية للدعوة وضماناً للسلم وأداء للرسالة الكبرى التى حمل عبئها المسلمون .. وإن الإسلام كما فرض القتال شاد بالسلام ، فقال تبارك وتعالى : [وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله]**[١٣] ...[١٤] » .

● وإذا جاز لنا أن نشبه « المجتمع الدولى » ، الملتزم بمواثيق المنظمات الدولية التى ارتضتها

---

(١١) [الجامع لأحكام القرآن] جـ ٩ ص ١١٤ ، ١١٥ .

(١٢) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] جـ ٤ ص ٤٩٥ .

(١٣) الأنفال : ٦١ .

(١٤) حسن البنا [رسالة الجهاد] ص ٨٥ . طبعة القاهرة - ضمن مجموعة عنوانها « الجهاد فى سبيل الله » - سنة ١٩٧٧م .

حكوماته . بمجتمع واحد ومتعاهد ومتعاقد . شأنه شأن جماعة المسلمين مع غير المسلمين فى دار الإسلام . من حيث الالتزام بعقد « الذمة » وأمانها .. فهل يصبح . أمام الفكر الإسلامى . مجال لدعوى الحرب الهجومية على حكومات المعمورة وجيوشها جميعا . بزعم لزوم هزيمة كل تلك الحكومات وجميع هذه الجيوش . وصولاً لرفع الضغط المادى عن ضمائر شعوب المعمورة حتى تنظر . بحرية . فى عقائد الإسلام ؟!..

● ثم .. ألا يدعونا العقل أن نسأل أنفسنا : هل حربنا لتلك الحكومات وجيوشها هى مما يقربنا ويقرب إسلامنا فى قلوب وعقول شعوب تلك الحكومات ؟!.. أم أن العكس هو الوارد والأكيد ؟.. وأن تلك الشعوب ستهب مع حكوماتها وجيوشها ـ التى هى بعض منها ـ لتقف . لا ضد المسلمين فحسب . بل ضد الإسلام الذى ترتفع راياته فوق ميادين تلك الحرب الدينية ؟!. إن تخيل مثل تلك الحرب أمر يدعو إلى الرثاء .. نفس الرثاء الذى يدعو إليه فكر دعاتها من مثقفى الإسلام ومفكريه ؟!..

● وحتى إذا حكمنا على دول كثيرة فى الأسرة الدولية « بالنفاق » لما بين إعلانها الالتزام بالمواثيق الدولية وبين ممارساتها العدوانية من فروق ومفارقات .. فإن السلوك الإسلامى تجاه « المنافقين » لايصل . فى العنف . إلى حد الحرب والقتال .. « فالمنافقون » الذين يعتزلون قتالنا ليس لنا عليهم من سبيل . فضلاً عن سبيل العنف والحرب والقتال !.. يقول الله سبحانه وتعالى فى شأن المنافقين : [فما لكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا ؟! أتريدون أن تهدوا من أضل الله ؟! ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً . ودُّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا فى سبيل الله . فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً . إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم . ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم . **فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السَّلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً . ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها . فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السَّلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم . وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً**][١٥] .

فالذين يكفون الأيدى عن قتالنا . ويلقون حبال السلام إلى عالم الإسلام وأهله . لا سبيل لنا عليهم . أما « المنافقون » الذين لايكفون أيديهم عن قتال المسلمين فإن « السلطان »

(١٥) النساء : ٨٨ ـ ٩١ .

الذى قرر الله لنا عليهم يدعونا إلى قتالهم ، رداً للعدوان ، وتأميناً لعالم الإسلام وحريات المسلمين .. « **فالعدوان** » أو « **المسالمة** » **هو المعيار** . **وليس** « **النفاق** » **ولا** « **الخلاف فى الدين** » ! ..

● ثم ليسأل كل مخلص للإسلام نفسه . وليتوجه كل غيور على المسلمين إلى ضميره بهذا السؤال :

أى الأسلحة أمضى فى نصرة الإسلام . وتزيينه فى عقول المخالفين . وتقريبه من قلوبهم .. سلاح الحرب والقتال ضد حكومات البلاد المخالفة وجيوشها ـ وهى التى ستكون بالقطع ضد شعوبها ـ ؟؟.. أم سلاح النهضة الإسلامية ، المؤسسة على الوعى الناضج بحقيقة الإسلام الدين والإسلام الحضارة ، تلك التى ستحول عالم الإسلام وبلاد المسلمين إلى شاهد صدق على عظمة الإسلام وتقدميته وجدارته بأن يكون الدين الذى تتدين به الإنسانية الراشدة ، دون سواه ؟؟..

إن حال المسلمين هو أكبر مطعن يوجهه الخصوم إلى هذا الدين الحنيف .. وإن تغيير هذه الحال ، وتبديل ذلك الواقع ، وإقامة النهضة الإسلامية الحقيقية هى « الحرب » التى لابد لكل داعية ومفكر إسلامى من أن يستنفر المسلمين إلى خوضها .. ذلك أن تجسيد « النموذج الإسلامى » على أرض عالم الاسلام هو « الجيش » الإسلامى المؤهل « لغزو » قلوب الإنسانية المتحضرة وعقول الأحرار فى أقطار المعمورة جميعها ..

أما الحديث عن أن الإسلام يوجب على أهله قتال كل حكومات المعمورة وجيوشها فإنه أقرب إلى « **هذيان الضعفاء** » ينفسون به عن العجز إزاء القهر الذى يمارسه الطغاة ـ الداخليون منهم والخارجيون ـ إزاء عالم الإسلام وشعوبه .. وهو « هذيان » يسخر منه الواقع الإسلامى بإمكانياته الحالية والمحتملة ، ومن ثم فلا أثر له إلا جلب العداء للمسلمين والنفور من الإسلام !... وذلك فضلاً عن منافاة فكر دعاة هذه الحرب الدينية لفكر الإسلام الحق فى هذا الموضوع !..

فليس فى الإسلام حرب دينية .. لأن القتال لايمكن أن يكون سبيلا لتحصيل التصديق القلبى واليقين الداخلى ، الذى هو « الإيمان » ..

والقتال فى الإسلام سبيل يلجأ إليها المسلمون عند الضرورة .. ضرورة حماية الدعوة وتأمين الحرية للدعاة ، وضمان الأمن لدار الإسلام وأوطان المسلمين .. سيان كان ذلك

القتال « دفاعياً تماماً » أو « مبادأة » يجهض بها المسلمون عدواناً أكيداً أو محتملاً ... فهو فى كل الحالات صد للعدوان .. **أما إذا جنح المخالفون إلى السلم ، وانفتحت السبل أمام دعوة الإسلام ودعاته . وتحقق الأمن لدار الإسلام ، فلا ضرورة للحرب عندئذ ، ولا مجال لحديث عن القتال ، باسم « الدنيا » كان ذلك الحديث أو باسم « الدين » !..**

وصدق الله العظيم عندما حدد فى كتابه الكريم أن الحرب والقتال إنما هى « للأعداء » الذين يقاتلوننا فى الدين ، أو يخرجوننا من الديار ، أو يظاهرون على هذا الإخراج ... وأن المودة والقسط واجبان علينا لمن لا يقترفون فى حقنا جرماً من تلك الجرائم ، حتى وإن خالفونا فى الدين :

[يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهاداً فى سبيلى وابتغاء مرضاتى تسرون إليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم . ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل . إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداء ويبسطوا إليكم أيديهم وألسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون . لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم . يوم القيامة يفصل بينكم والله بما تعملون بصير . قد كانت لكم أسوة حسنة فى إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده إلا قول إبراهيم لأبيه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شىء ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير . ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم . لقد كان لكم فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ومن يتول فإن الله هو الغنى الحميد . عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة . والله قدير . والله غفور رحيم . **لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين . إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون**][16] .

صدق الله العظيم .

(١٦) الممتحنة : ١ ـ ٩ .

نصوص في الجهاد والقتال

-١-
مـــن القـــرآن الكـــريم

● [كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم . وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم . والله يعلم وأنتم لا تعلمون][1] .

● [يأيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا فى الأرض أو كانوا غُزًى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم . والله يحيي ويميت . والله بما تعملون بصير . ولئن قتلتم فى سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون . ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون][2] .

● [ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتاً . بل أحياء عند ربهم يرزقون . فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أن لاخوف عليهم ولا هم يحزنون . يستبشرون بنعمة من الله وفضل وأن الله لايضيع أجر المؤمنين . الذين استجابوا لله والرسول من بعدما أصابهم القرح . للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم . الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فأخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل . فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله . والله ذو فضل عظيم. إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين][3] .

● [يأيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا . وان منكم لمن ليبطئن فإن إصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله على إذ لم أكن معهم شهيدا . ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتنى كنت معهم فأفوز فوزاً عظيما .

---

(١) البقرة : ٢١٦ .
(٢) آل عمران : ١٥٦ ــ ١٥٨ .
(٣) آل عمران : ١٦٩ ــ ١٧٥ .

فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ، ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً . وما لكم لاتقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا . الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا . ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب ، قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا . أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة ، وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك ، قل كل من عند الله فمال هؤلاء القوم لايكادون يفقهون حديثا] (٤) .

● [يأيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار . ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير . فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم ، وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ، وليبلى المؤمنين منه بلاء حسنا ، إن الله سميع عليم] (٥) .

● [قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين . وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير . وإن تولوا فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير] (٦) .

● [يأيها الذين امنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون . وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ، إن الله مع الصابرين] (٧) .

● [إن شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون . الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم فى كل مرة وهم لايتقون . فإما تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم

---

(٤) النساء : ٧١ ـ ٧٨ .

(٥) الأنفال : ١٥ ـ ١٧ .

(٦) الأنفال : ٣٨ ـ ٤٠ .

(٧) الأنفال : ٤٥ ـ ٤٦ .

لعلهم يذكرون . وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء ، إن الله لايحب الخائنين . ولا يحسبن الذين كفروا سبقوا ، إنهم لايعجزون . وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم . وماتنفقوا من شىء فى سبيل الله يوف إليكم وأنتم لاتظلمون . وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله ، إنه هوالسميع العليم . وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله . هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين . وألف بين قلوبهم ، لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم ، إنه عزيز حكيم . يأيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين . يأيها النبى حرض المؤمنين على القتال ، إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ، وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفا من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون . الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً ، فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ، وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين ، والله مع الصابرين][8] .

● [إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض . والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شىء حتى يهاجروا ، وإن استنصروكم فى الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير . والذين كفروا بعضهم أولياء بعض . إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير . والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً . لهم مغفرة ورزق كريم . والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله ، إن الله بكل شىء عليم][9] .

● [براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين . فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزى الله وأن الله مخزى الكافرين . وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله برىء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزى الله . وبشر الذين كفروا بعذاب أليم . إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم ، إن الله يحب المتقين . فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم

---

(٨) الأنفال : ٥٥ ـ ٦٦ .

(٩) الأنفال : ٧٢ ـ ٧٥ .

واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم، إن الله غفور رحيم. وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه. ذلك بأنهم قوم لايعلمون. كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم، إن الله يحب المتقين. كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولاذمة. يرضونكم فبأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون. اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا فصدوا عن سبيله. إنهم ساء ما كانوا يعملون. لا يرقبون فى مؤمن إلا ولاذمة. وأولئك هم المعتدون. فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم فى الدين. ونفصل الآيات لقوم يعلمون. وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا فى دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون. ألا تقاتلون قوماً نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة أتخشونهم فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين. قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين. ويذهب غيظ قلوبهم. ويتوب الله على من يشاء. والله عليم حكيم. أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة. والله خبير بما تعملون][10].

● [والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله. وأولئك هم الفائزون. يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم. خالدين فيها أبداً. إن الله عنده أجر عظيم][11].

● [قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم. وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى يأتى الله بأمره. والله لا يهدى القوم الفاسقين. لقد نصركم الله فى مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين. ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودا لم تروها وعذب الذين كفروا. وذلك جزاء الكافرين. ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء، والله غفور رحيم. يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء. إن الله عليم حكيم. قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولايحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين

---

(١٠) التوبة : ١ ـ ١٦.

(١١) التوبة : ٢٠ ـ ٢٢.

الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون] (١٢) .

● [إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً فى كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ، ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم . وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين] (١٣) .

● [يأيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا فى الآخرة إلا قليل . إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً . والله على كل شيء قدير . إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين إذ هما فى الغار إذ يقول لصاحبه لاتحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى ، وكلمة الله هى العليا . والله عزيز حكيم . انفروا خفافا وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله . ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون . لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لاتبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة . وسيحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم يهلكون أنفسهم والله يعلم إنهم لكاذبون . عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين . لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم . والله عليم بالمتقين . إنما يستأذنك الذين لايؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم فى ريبهم يترددون . ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين . لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم والله عليم بالظالمين . لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلّبوا لك الأمور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون . ومنهم من يقول ائذن لى ولا تفتنى . ألا فى الفتنة سقطوا . وإن جهنم لمحيطة بالكافرين . إن تصبك حسنة تسؤهم وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون . قل لن يصيبنا إلا ماكتب الله لنا هو مولانا . وعلى الله فليتوكل المؤمنون . قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا فتربصوا إنا معكم متربصون] (١٤) .

● [فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى

---

(١٢) التوبة : ٢٤ - ٢٩ .

(١٣) التوبة : ٣٦ .

(١٤) التوبة : ٣٨ - ٥٢ .

سبيل الله وقالوا لا تنفروا فى الحر ، قل نار جهنم أشد حراً ، لو كانوا يفقهون . فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً جزاء بما كانوا يكسبون . فإن رجعك الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معى أبداً ولن تقاتلوا معى عدوا إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين . ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون . ولا تعجبك أموالهم وأولادهم . إنما يريد الله أن يعذبهم بها فى الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون . وإذا أُنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله استأذنك أولوا الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين. رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطُبع على قلوبهم فهم لايفقهون . لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم ، وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون . أعد الله لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ، ذلك الفوز العظيم . وجاء المعذّرون من الأعراب ليؤذن لهم وقعد الذين كذبوا الله ورسوله ، سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم . ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ماينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ،. ما على المحسنين من سبيل ، والله غفور رحيم . ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون . إنما السبيل على الذين يستأذنونك وهم أغنياء ، رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون . يعتذرون إليكم إذا رجعتم إليهم ، قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبأنا الله من أخباركم ، وسيرى الله عملكم ورسوله ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون . سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون . يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لايرضى عن القوم الفاسقين .](١٥) .

● [إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فَيَقْتُلون ويُقْتَلون ، وعداً عليه حقاً فى التوراة والإنجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به ، وذلك هو الفوز العظيم](١٦) .

● [لقد تاب الله على النبى والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة من بعد

---

(١٥) التوبة : ٨١ - ٩٦ .

(١٦) التوبة : ١١١ .

ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم ، إنه بهم رءوف رحيم . وعلى الثلاثة الذين خُلِّفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ، إن الله هو التواب الرحيم . يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين . ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلّفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ، ذلك بأنهم لايصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة فى سبيل الله ولا يطئون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح ، إن الله لا يضيع أجر المحسنين . ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون][17] .

● [وكأين من نبى قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم فى سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا ، والله يحب الصابرين . وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا فى أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين . فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة ، والله يحب المحسنين][18] .

● [فقاتل فى سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ، وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا ، والله أشد بأسا وأشد تنكيلاً][19] .

● [وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال ، والله سميع عليم . إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما . وعلى الله فليتوكل المؤمنون . ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون . إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين . بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين . وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به ، وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم . ليقطع طرفاً من الذين كفروا أو يكبتهم فينقلبوا خائبين][20] .

● [إن الله يدافع عن الذين آمنوا ، إن الله لا يحب كل خوان كفور . أُذن للذين يُقاتَلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير . الذين أُخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن

---

(١٧) التوبة : ١١٧ ــ ١٢١ .

(١٨) آل عمران : ١٤٦ ــ ١٤٨ .

(١٩) النساء : ٨٤ .

(٢٠) آل عمران : ١٢١ ــ ١٢٧ .

يقولوا ربنا الله ، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ، ولينصرن الله من ينصره ، إن الله لقوى عزيز][21] .

● [والذين هاجروا فى سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقاً حسناً ، وإن الله لهو خير الرازقين . ليدخلنهم مُدخلاً يرضونه ، وإن الله لعليم حليم][22] .

● [يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ، وكان الله بما تعملون بصيراً . إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا . هنالك ابتُلىَ المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً . وإذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً . وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ، ويستأذن فريق منهم النبى يقولون إن بيوتنا عورة وما هى بعورة إن يريدون إلا فرارا . ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لأتوها وما تلبثوا بها إلا يسيراً . ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الأدبار وكان عهد الله مسئولاً . قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل وإذا لا تُمتَّعون إلا قليلاً . قل من ذا الذى يعصمكم من الله إن أراد بكم سوءاً أو أراد بكم رحمة ، ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً . قد يعلم الله المعوِّقين منكم والقائلين لإخوانهم هلم إلينا ولا يأتون البأس إلا قليلاً . أشحة عليكم فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم كالذى يُغْشَى عليه من الموت فإذا ذهب الخوف سلقوكم بألسنة حداد أشحة على الخير ، أولئك لم يؤمنوا فأحبط الله أعمالهم ، وكان ذلك على الله يسيراً . يحسبون الأحزاب لم يذهبوا وإن يأت الأحزاب يودوا لو أنهم بادون فى الأعراب يسألون عن أنبائكم ولو كانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلاً . لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً . ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً . من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً . ليجزى الله الصادقين بصدقهم ويعذب المنافقين إن شاء أو يتوب عليهم ، إن الله كان غفوراً رحيماً . وردَّ الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً ، وكفى الله المؤمنين القتال ، وكان الله

---

(21) الحج : 38 - 40 .

(22) الحج : 58 - 59 .

قوياً عزيزاً . وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم وقذف فى قلوبهم الرعب فريقاً تقتلون وتأسرون فريقاً . وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضاً لم تطئوها ، وكان الله على كل شىء قديراً](٢٣) .

● [فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق. فإما منّا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها ، ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض ، والذين قتلوا فى سبيل الله فلن يضل أعمالهم . سيهديهم ويصلح بالهم . ويدخلهم الجنة عرفها لهم](٢٤) .

● [ويقول الذين آمنوا لولا نزلت سورة فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين فى قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشى عليه من الموت فأولى لهم . طاعة وقول معروف ، فإذا عزم الأمر فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم](٢٥) .

● [ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم . إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله وشاقّوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله شيئاً وسيحبط أعمالهم . يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم . إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار فلن يغفر الله لهم . فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم](٢٦) .

● [إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً. ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وماتأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطاً مستقيماً . وينصرك الله نصراً عزيزاً . هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم ، ولله جنود السموات والأرض ، وكان الله عليماً حكيماً ليُدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفّر عنهم سيئاتهم وكان ذلك عند الله فوزاً عظيماً . ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء . عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيراً . ولله جنود السموات والأرض ، وكان الله عزيزاً حكيماً . إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً . لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً . إن الذين يبايعونك

---

(٢٣) الأحزاب : ٩ ـ ٢٧ .
(٢٤) محمد : ٤ ـ ٦ .
(٢٥) محمد : ٢٠ ـ ٢١ .
(٢٦) محمد : ٣١ ـ ٣٥ .

إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيماً . سيقول لك المخلّفون من الأعراب شغلتنا أموالنا وأهلونا فاستغفر لنا ، يقولون بألسنتهم ماليس فى قلوبهم ، قل فمن يملك لكم من الله شيئاً إن أراد بكم ضراً أو أراد بكم نفعاً ، بل كان الله بما تعملون خبيراً . بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبدا وزين ذلك فى قلوبكم وظننتم ظن السوء وكنتم قوماً بوراً . ومن لم يؤمن بالله ورسوله فإنا أعتدنا للكافرين سعيراً . ولله ملك السموات والأرض ، يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ، وكان الله غفوراً رحيماً . سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله ، قل لن تتبعونا كذلك قال الله من قبل فسيقولون بل تحسدوننا ، بل كانوا لايفقهون إلا قليلاً . قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجراً حسناً وإن تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذاباً أليماً . ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجرى من تحتها الأنهار ومن يتول يعذبه عذابا أليماً . لقد رضى الله عن المؤمنين إذا يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم ر‌ل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً . ومغانم كثيرة يأخذونها ، وكان الله عزيزاً حكيماً . وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه وكف أيدى الناس عنكم ولتكون آية للمؤمنين ويهديكم صراطاً مستقيماً . وأخرى لم تقدروا عليها قد أحاط الله بها ، وكان الله على كل شىء قديراً . ولو قاتلكم الذين كفروا لولوا الأدبار ثم لايجدون ولياً ولانصيراً . سنة الله التى قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً . وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم ، وكان الله بما تعملون بصيراً . هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفاً أن يبلغ محله ، ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطئوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ليدخل الله فى رحمته من يشاء . لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً . إذ جعل الذين كفروا فى قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها . وكان الله بكل شىء عليماً . لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رءوسكم ومقصرين لاتخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون ذلك فتحاً قريباً] [٢٧] .

---

(٢٧) الفتح : ١ ـ ٢٧ .

● [وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين](٢٨) .

● [ومالكم لا تنفقوا فى سبيل الله ولله ميراث السموات والأرض ، لايستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل . أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ، وكلا وعد الله الحسنى . والله بما تعملون خبير . من ذا الذى يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له وله أجر كريم](٢٩) ؟

● [هو الذى أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر ، ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف فى قلوبهم الرعب ، يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدى المؤمنين فاعتبروا يا أولى الأبصار . ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب النار . ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاق الله فإن الله شديد العقاب . ماقطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين . وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء ، والله على كل شىء قدير . ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لايكون دولة بين الأغنياء منكم . وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب . للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله ، أولئك هم الصادقون . والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون . والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم . ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً وإن قوتلتم لننصرنكم والله يشهد إنهم لكاذبون ، لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قُوتلوا لا ينصرونهم ولئن نصروهم ليولن الأدبار ثم لاينصرون . لأنتم أشد رهبة فى صدورهم من الله ، ذلك بأنهم قوم لا يفقهون . لا يقاتلونكم ،

---

(٢٨) الحجرات : ٩ .

(٢٩) الحديد : ١٠ ـ ١١ .

جميعاً إلا فى قرى محصنة أو من وراء جدر . بأسهم بينهم شديد . تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى ، ذلك بأنهم قوم لا يعقلون . كمثل الذين من قبلهم قريباً ذاقوا وبال أمرهم ولهم عذاب أليم][٣٠] .

● [إن الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص][٣١] .

● [يأيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ؟ تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم . ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون . يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الأنهار ومساكن طيبة فى جنات عدن ، ذلك الفوز العظيم . وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب . وبشر المؤمنين][٣٢]

* * *

صدق الله العظيم

---

(٣٠) الحشر : ٢ ـ ١٥ .

(٣١) الصف : ٤ .

(٣٢) الصف : ١٠ ـ ١٣ .

-٢-

من الحديث النبوى الشريف

● قال رسول الله ، ﷺ : « إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف »[١] .

● وقال : « عينان لا تمسهما النار : عين بكت من خشية الله ، وعين باتت تحرس فى سبيل الله »[٢] .

● وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رضى الله عنه ، إن رسول الله ، ﷺ ، قال :

ـ أتدرون أول من يدخل الجنة من خلق الله ؟..

ـ قالوا : الله ورسوله أعلم !..

ـ قال ، ﷺ : أول من يدخل الجنة من خلق الله : الفقراء والمهاجرون الذين تسد بهم الثغور ويتقى بهم المكاره ، وإذا أُمروا سمعوا وأطاعوا ، وإذا كانت لرجل منهم حاجة إلى السلطان لم تقض له حتى يموت وهى فى صدره لا يستطيع لها قضاء . فيقول الله ، عز وجل ، لمن يشاء من ملائكته : ائتوهم فحيوهم ، فتقول الملائكة : نحن سكان سمائك وخيرتك من خلقك ، أفتأمرنا أن نأتى هؤلاء فنسلم عليهم ؟!.. قال : إنهم كانوا عبادا يعبدوننى لا يشركون بى شيئاً ، وتسد بهم الثغور ويتقى بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته فى صدره لا يستطيع لها قضاء .

قال فتأتيهم الملائكة عند ذلك فيدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتهم فنعم عقبى الدار . وإن الله ، عز وجل ، يدعو ، يوم القيامة ، الجنة ، فتأتى بزخرفها وزينتها ، فيقول : أى عبادى الذين قاتلوا فى سبيلى وقُتِلوا ، وأوذوا فى سبيلى ، وجاهدوا فى

---

(١) رواه : البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، وأبو داود ، وأحمد بن حنبل .

(٢) رواه ، الترمذى .

سبيلى ، ادخلوا الجنة . فيدخلونها بغير حساب ولا عذاب »[٣] .

● وعن أبي هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « لايجتمع الشح والإيمان فى جوف رجل مسلم ، ولا يجتمع غبار فى سبيل الله ودخان جهنم فى جوف رجل مسلم »[٤] .

● وعن زيد بن خالد الجهنى ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من جهز غازيا فى سبيل الله ، عز وجل ، فقد غزا ، ومن خلفه فقد غزا »[٥] .

● وعن صفوان ، رضى الله عنه ، قال : « بعثنا رسول الله ، ﷺ ، فى سرية فقال : سيروا باسم الله ، فى سبيل الله . تقاتلون أعداء الله ، لا تَغُلوا[٦] ، ولا تقتلوا وليدا »[٧] .

● وعن سعد بن أبي وقاص ، رضى الله عنه ، قال : « بعثنا رسول الله ، ﷺ ، فى رجب ، ولا نكون مائة ، فأمرنا أن نغير على حى من بنى كنانة ، إلى جنب جهينة ، فأغرنا عليهم ، وكانوا كثيراً ، فلجأنا إلى جهينة فمنعونا ، وقالوا : لم تقاتلون فى الشهر الحرام ؟! فقلنا : إنما نقاتل من أخرجنا من البلد الحرام ، فى الشهر الحرام ! »[٨] .

● وعن جابر ، رضى الله عنه ، قال : « قال رجل ، يوم أُحد ، للرسول ، ﷺ :

ـ إن قُتِلتُ فأين أنا ؟

ـ قال : فى الجنة .

فألقى ـ [الرجل] ـ تمرات كن فى يده ، فقاتل حتى قُتل » [٩] .

● وعن أبي هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « والذى نفسى

---

(٣) رواه : أحمد بن حنبل .
(٤) رواه : أحمد بن حنبل .
(٥) رواه : أحمد بن حنبل
(٦) أى لاتخونوا .
(٧) رواه : الترمذى ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والدارمى ، وأحمد بن حنبل ، ومالك فى الموطأ .
(٨) رواه : أحمد بن حنبل .
(٩) رواه : البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، وأحمد بن حنبل .

بيده لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عنى ، ولا أجد ما أحملهم عليه ، ما تخلفت عن سرية تغزو فى سبيل الله ، عز وجل . والذى نفسى بيده لوددت أنى أُقتل فى سبيل الله ، ثم أحيا ، ثم أُقتل ثم أحيا ، ثم أُقتل ثم أحيا ، ثم أُقتل »(١٠) .

● وعن أبى عميرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « لأن أُقتل فى سبيل الله أحب إلى من المدر(١١) والوبر(١٢) » .

● وعن معاذ بن أنس ، عن أبيه ، رضى الله عنهما ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « لأن أشيع مجاهدا فى سبيل الله ، فأكنفه على راحلة ، غدوة أو روحة ، أحب إلى من الدنيا وما فيها »(١٣) .

● وعن أبى قتادة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « الجهاد فى سبيل الله ، والإيمان أفضل الأعمال » . فقال رجل : يا رسول الله ، أرأيت إن قُتِلْتُ فى سبيل الله ، أتكفر عنى خطاياى ؟!.. فقال الرسول : « نعم ، إن قُتِلْتَ فى سبيل الله ، وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر ـ إلا الدَّين . فإن جبريل قال لى ذلك »(١٤) .

● وسأل رجل رسول الله ، ﷺ :

ـ « أى الأعمال أحب إلى الله ؟..

ـ قال : الصلاة على وقتها ..

ـ فقال الرجل : ثم أى ؟..

ـ قال الرسول : بر بوالدين ..

ـ فقال الرجل : ثم أى ؟..

ـ قال الرسول : ثم الجهاد فى سبيل الله »(١٥) .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رجلاً سأل الرسول ، ﷺ :

---

(١٠) رواه : النسائى .

(١١) المدر : الحضر .. والوبر : البادية .

(١٢) رواه : أحمد بن حنبل .

(١٣) رواه : ابن ماجة ، وأحمد بن حنبل .

(١٤) رواه : البخارى ، ومسلم ، والنسائى .

(١٥) رواه : البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، والدارمى ، وأحمد بن حنبل .

ـ « أى الأعمال أفضل ؟..

ـ فقال : الجهاد فى سبيل الله ..

ـ قال الرجل : ثم ماذا ؟

ـ فقال الرسول : ثم الحج المبرور »[١٦] .

● وعن معاذ بن جبل ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « ألا أخبرك برأس الأمر وعموده ؟ وذروة سنامه ؟ . فقلت : بلى ، يا رسول الله . فقال : رأس الأمر وعموده : الصلاة ، وذروة سنامه : الجهاد »[١٧] .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رجلاً جاء إلى الرسول ، ﷺ ، فقال :

ـ يا رسول الله ، علمنى عملاً يعدل الجهاد ..

ـ فقال : لا أجده ! هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل المسجد فتقوم ، لا تفتر ؟ وتصوم ، لا تفطر ؟!..

ـ قال الرجل : لا أستطيع !..»

قال أبو هريرة : إن فرس المجاهد يستن[١٨] فى طوله فيكتب له حسنات[١٩] .

● وعن أبى سعيد الخدرى ، رضى الله عنه : « سئل رسول الله ، ﷺ :

ـ أى الناس خير ؟..

ـ فقال : مؤمن مجاهد بماله ونفسه فى سبيل الله ..

فسئل : ثم من ؟

ـ فقال : مؤمن فى شِعْب من الشعاب ، يتقى الله ، ويدع الناس من شره »[٢٠] .

● وعن أبى سعيد الخدرى ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « يا أبا سعيد ، من رضى بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد نبياً ، وجبت له الجنة »

فعجب لها أبو سعيد ، فقال : أعد علىّ يا رسول الله ، ففعل ، ثم قال : « وأخرى

---

(١٦) رواه : البخارى ، والنسائى .

(١٧) رواه : الترمذى ، وابن ماجة ، وأحمد بن حنبل .

(١٨) أى يعدو .

(١٩) رواه : البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وأحمد بن حنبل .

(٢٠) رواه : البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، وأبو داود ، والدارمى ، وأحمد بن حنبل .

يرفع بها العبد مائة درجة فى الجنة ، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض » . قال أبو سعيد : وما هى ، يا رسول الله ؟.. قال : « الجهاد فى سبيل الله ، الجهاد فى سبيل الله »[٢١] .

● وعن النعمان بن بشير ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « مثل المجاهدين فى سبيل الله كمثل الصائم نهاره والقائم ليله حتى يرجع متى يرجع »[٢٢] .

● وعن أنس بن مالك ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « يؤتى الرجل من أهل الجنة ، فيقول له : ياابن آدم ، كيف وجدت منزلك ؟ .. فيقول : أى رب ، خير منزل .. فيقول سل وتمن .. فيقول : ما أسأل وأتمنى إلا أن تردنى إلى الدنيا فأقتل فى سبيلك عشر مرات ، لما يرى فى فضل الشهادة »[٢٣] .

● وعن أنس بن مالك ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يخرج منها ، وإن له ما على الأرض من شىء ، غير الشهيد ، يحب أن يخرج فَيُقْتَل لما يرى من الكرامة »[٢٤] .

● وعن أنس بن مالك ، رضى الله عنه ، قال : « غاب عمى أنس بن النضر عن قتال بدر ، فقال : يا رسول الله ، غبت عن أول قتال قاتلت المشركين ، لئن الله أشهدنى قتال المشركين ليرين الله ما أصنع ! فلما كان يوم أحد ، وانكشف المسلمون ، قال : اللهم إنى أعتذر إليك مما صنع هؤلاء — [يعنى أصحابه] — وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء — [يعنى المشركين] — ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ ، فقال : يا سعد بن معاذ ، الجنة ، ورب النضر ، إنى أجد ريحها من دون أحد !. قال سعد : فما استطعت ، يا رسول الله ، ما صنع !. قال أنس : فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة بالرمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قُتل وقد مثل به المشركون ، فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه . قال أنس : كنا نرى — أو نظن — أن هذه الآية نزلت فيه وفى أشباهه : [من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليهم فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً[٢٥] .. »[٢٦] .

---

(٢١) رواه : البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، والدارمى ، وأحمد بن حنبل .

(٢٢) رواه : مسلم .

(٢٣) رواه : أحمد بن حنبل .

(٢٤) رواه : أحمد بن حنبل .

(٢٥) الأحزاب : ٢٣ .

(٢٦) رواه : البخارى .

● وعن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، رضى الله عنهما ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم ، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين فى أهله فيخونه فيها إلا وقف له يوم القيامة ، فيأخذ من عمله ما شاء ، فما ظنكم ؟! »[٢٧] .

● وعن معاذ بن جبل ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من قاتل فى سبيل الله من رجل مسلم فواق[٢٨] ناقته وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقاً ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ، ومن جرح جرحاً فى سبيل الله أو نكب نكبة فإنما تجىء يوم القيامة كأغذ ما كانت ، لونها كالزعفران ، وريحها كالمسك ، ومن جرح جرحاً فى سبيل الله فعليه طابع الشهداء »[٢٩] .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « ثلاث كلهم حق على الله : عون المجاهد فى سبيل الله ، والناكح المستعفف ، والمكاتب[٣٠] يريد الأداء »[٣١] .

● وقال ﷺ : « النبى فى الجنة ، والشهيد فى الجنة ، والمولود فى الجنة ، والوئيد فى الجنة »[٣٢] .

● وعن عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من قتل أو مات فى سبيل الله فهو فى الجنة »[٣٣] .

● وعن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون أهله فهو شهيد »[٣٤] .

---

(٢٧) رواه : أحمد بن حنبل .
(٢٨) الفواق - بفتح الفاء وضمها - مصدر - : زمن يسير مقداره ما بين حلبتى حلمة ضرع الناقة من الزمن .
(٢٩) رواه : أحمد بن حنبل .
(٣٠) المكاتب - بالبناء للمفعول - : الرقيق يتعاقد مع سيده على مال يتحرر مقابل سداده له .
(٣١) رواه : النسائى ، وأحمد بن حنبل .
(٣٢) رواه : أبو داود ، وأحمد بن حنبل .
(٣٣) رواه : أحمد بن حنبل .
(٣٤) رواه : الترمذى .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « انتدب الله ، عز وجل ، لمن خرج فى سبيله ، لايخرج إلا جهاداً فى سبيلى وإيمانا بى وتصديقاً برسولى ، فهو علىّ ، ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه ، نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة . والذى نفس محمد بيده ، ما من كلْم[٣٥] يُكلّم فى سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كُلِم ، لونه لون الدم ، وريحه ريح مسك . والذى نفس محمد بيده ، لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو فى سبيل الله أبداً . ولكنى أجد سعة فيتبعونى ولا تطيب أنفسهم فيتخلفون بعدى . والذى نفس محمد بيده ، لوددت أن أغزو فى سبيل الله فأُقتل ، ثم أغزو فأُقتل ، ثم أغزو فأُقتل ، ثم أغزو فأُقتل »[٣٦] .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من أنفق زوجين من ماله فى سبيل اهل الصدقة دعى من باب الصدقة ، ومن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان » .

فقال أبو بكر الصديق : والله ، يا رسول الله ، ما على أحد من ضرورة من أيها دعى ، فهل يدعى منها كلها أحد ، يا رسول الله ؟.. قال : « نعم ، وإنى أرجو أن تكون منهم »[٣٧] .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة »[٣٨] .

● وعن عبد الله بن عمرو ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « ما من مسلم يُظلَم بمظلمة فيقاتل فيقتَل إلا قتل شهيداً »[٣٩] .

وقال رسول الله ، ﷺ : « البس جديداً ، وعش حميداً ، ومت شهيداً ، يرزقك الله قرة عين الدنيا والآخرة »[٤٠] .

● وعن المقدام بن معد يكرب ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال :

---

(٣٥) الكلم : الجرح .

(٣٦) رواه : البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، وابن ماجة ، والدارمى ، وأحمد بن حنبل ، ومالك فى الموطأ .

(٣٧) رواه : البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وأحمد بن حنبل ، ومالك فى الموطأ .

(٣٨) رواه : النسائى ، وابن ماجة ، والدارمى ، وأحمد بن حنبل .

(٣٩) رواه : أحمد بن حنبل .

(٤٠) رواه : ابن ماجة ، وأحمد بن حنبل .

« للشهيد عن الله ست خصال : يغفر له أول دفعة من دمه ، ويُرَى مقعده من الجنة ويُجار من عذاب القبر ، ويأمن من الفزع الأكبر ، ويُحَلَّى حلة الإيمان ، ويزوج من الحور العين ، ويشفع فى سبعين إنساناً من أقاربه »[41] .

● وعن جابر بن عبد الله ، رضى الله عنه : لما قتل عبد الله بن عمرو بن حرام ، يوم أحد ، قال رسول الله ، ﷺ : « يا جابر ، ألا أخبرك ما قال الله عز وجل لأبيك ؟ » . قلت : بلى !.. قال : « ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجاب ، وكلم أباك كفاحاً[42] ، فقال : يا عبدى ! تمن علىّ أعطيك . قال : يارب ! تحيينى فأُقْتَل فيك ثانية . قال إنه سبق منى : [إنهم إليها لا يرجعون] !.. قال : يارب ! فأبلغ من ورائى . فأنزل الله ، عز وجل ، هذه الآية : [ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتاً ، بل أحياء عند ربهم يرزقون][43] ... » .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « أول ثلاثة يدخلون الجنة : شهيد ، وعفيف متعفف ، وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه »[44] .

● وعن عتبة بن عبد السلمى ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « القتلى ثلاثة : مؤمن جاهد بنفسه وماله فى سبيل الله ، إذا لقى العدو قاتل حتى يقتل .. فذاك الشهيد الممتحن ، فى خيمة الله تحت عرشه ، لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة .

ومؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً ، جاهد بنفسه وماله فى سبيل الله ، إذا لقى العدو قاتل حتى يُقْتَل .. مصمصة محت ذنوبه وخطاياه ، إن السيف محاء للخطايا . وأدخل من أى أبواب الجنة شاء .

ومنافق جاهد بنفسه وماله ، فإذا لقى العدو قاتل حتى يقتل ، فذاك فى النار . إن السيف لا يمحو النفاق »[46]

---

(٤١) رواه : ابن ماجة .

(٤٢) كفاحا : مواجهة .

(٤٣) آل عمران : ١٦٩ .

(٤٤) رواه : الترمذى ، وابن ماجة .

(٤٥) رواه : الترمذى .

(٤٦) رواه : الدارمى ، والمصمصة : الماء المطهر للإناء .

● وعن أبي هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « وفد الله ثلاثة : الغازى ، والحاج ، والمعتمر »[٤٧] .

● وسأل رجل النبى ، ﷺ ، قال :ـ عندما مرّ بشعب فيه عيينة من ماء عذبة فأعجبته . فقال : لو اعتزلت الناس فأقمت فى هذا الشعب؟ !ـ فذكر ذلك لرسول الله فقال له : « لا تفعل ، فإن مقام أحدكم فى سبيل الله أفضل من صلاته فى بيته سبعين عاماً . ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة ؟! اغزوا فى سبيل الله ، من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة »[٤٨] .

● وعن أبي هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من لقى الله بغير أثر من جهاد لقى الله وفيه ثلمة[٤٩] »[٥٠] .

● وعن أنس بن مالك ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من طلب الشهادة ، صادقاً ، أعطيها ولو لم تصبه »[٥١] .

● وعن عثمان بن عفان ، رضى الله عنه ، أن الرسول ، ﷺ ، قال : « من رابط ليلة فى سبيل الله ، سبحانه وتعالى ، كانت كألف ليلة صيامها وقيامها »[٥٢] .

● وعن أبي الدرداء ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « غزوة فى البحر مثل عشر غزوات فى البر ، والذى يسدر[٥٣] فى البحر كالمتشحط[٥٤] فى دمه فى سبيل الله سبحانه »[٥٥] .

● وعن أبي هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « من مات ولم يغز ولم يحدّث به نفسه مات على شعبة من النفاق »[٥٦] .

● وعن واثلة بن الأسقع ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : صلوا على كل ميت ، وجاهدوا مع كل أمير »[٥٧] .

---

(٤٧) رواه : النسائى .
(٤٨) رواه : الترمذى .
(٤٩) الثلمة : موضع الكسر والخلل .
(٥٠) رواه : الترمذى ، وابن ماجة .
(٥١) رواه : مسلم .
(٥٢) رواه : ابن ماجة .
(٥٣) يميل ويهتز من ارتجاج السفينة .
(٥٤) المضرج بدمه .
(٥٥) رواه : ابن ماجة .
(٥٦) رواه : مسلم ، وأبو داود .
(٥٧) رواه : أبو داود ، وابن ماجة .

● وعن عبد الله بن عمر ، رضى الله عنهما ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « إذا تبايعتم بالنسيئة ، وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم »[٥٨] .

● وعن عبد الله بن مسعود ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « ما من نبى بعثه الله فى أمة قبلى ، إلا كان من أمته حواريون وأصحاب ، يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلُفُ من بعدهم خُلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون مالا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل ! »[٥٩] .

● وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن الرسول ، ﷺ ، قال : « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود ، فيقتلهم المسلمون ، حتى يختبئ اليهودى وراء الحجر ، أو الشجر ، فيقول الحجر ، أو الشجر : يا مسلم ، يا عبد الله ، هذا يهودى خلفى فتعال فاقتله ؟! »[٦٠] .

* * *

صدق رسول الله ، ﷺ .

---

(٥٨) رواه : أبو داود ، وأحمد بن حنبل .

(٥٩) رواه : مسلم .

(٦٠) رواه : البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، وأحمد بن حنبل .

المصــــادر

١ ـ **القرآن الكريم** .

٢ ـ **ابن أبي الحديد** : [شرح نهج البلاغة] . طبعة الحلبي ـ القاهرة سنة ١٩٥٩ م .

٣ ـ **ابن الأثير (الجزرى)** : [أسد الغابة] . طبعة دار الشعب ـ القاهرة .

٤ ـ **ابن تيمية (الإمام)** : [منهاج السنة] . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢م .

٥ ـ **ابن حنبل (أحمد) (الإمام)** : [المسند] . طبعة القاهرة سنة ١٣١٣هـ .

٦ ـ ابن ماجة : [السنن] . طبعة القاهرة سنة ١٩٧٢م .

٧ ـ **ابن منظور** : [لسان العرب] . طبعة القاهرة .

٨ ـ **أبو داود** : [السنن] . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢م .

٩ ـ **الباقلانى** : [التمهيد] . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٧م .

١٠ ـ **البخارى (الإمام)** : [صحيح البخارى] . طبعة دار الشعب ـ القاهرة .

١١ ـ **الترمذى** : [السنن ـ الجامع الصحيح] . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٧م .

١٢ ـ **حسن البنا (الإمام)** : [رسالة الجهاد] . طبعة القاهرة ـ ضمن مجموعة عنوانها « الجهاد فى سبيل الله » سنة ١٩٧٧م .

١٣ ـ **الدارمى** : [السنن] . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦م .

١٤ ـ **الزركلى (خير الدين)** : [الأعلام] . طبعة بيروت . الثالثة .

١٥ ـ **الزمخشرى** : [الكشاف] . طبعة بيروت ـ دار الفكر ـ مصورة عن طبعة الحلبى المصرية .

١٦ ـ **سيد قطب** : [معالم فى الطريق] . طبعة دار الشروق سنة ١٩٨٠م .

١٧ ـ **الطبرى (ابن جرير)** : [تاريخ الطبرى] طبعة دار المعارف . القاهرة .

١٨ ـ **الطهطاوى (رفاعة)** : [الأعمال الكاملة] دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة المؤسسة العربية ـ بيروت سنة ١٩٧٧م .

١٩ ـ **علي بن أبي طالب (الإمام)** : [نهج البلاغة] طبعة دار الشعب ـ القاهرة .
٢٠ ـ **الغزالى** : [فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة] طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧م .
٢١ ـ **القرطبي** : [الجامع لأحكام القرآن] طبعة دار الكتب المصرية .
٢٢ ـ **مالك (الإمام)** : [الموطأ] طبعة دار الشعب . القاهرة .
٢٣ ـ **مسلم** : [الصحيح] طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥م .
٢٤ ـ **محمد عبده** : [الأعمال الكاملة] دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م .
٢٥ ـ **محمد عمارة (دكتور)** : [العرب والتحدى] طبعة الكويت سنة ١٩٨٠م
: [الإسلام والوحدة القومية] طبعة بيروت سنة ١٩٧٩م .
: [الإسلام وفلسفة الحكم] طبعة بيروت سنة ١٩٧٩م .
٢٦ ـ **محمد فؤاد عبد الباقى** : [المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم] طبعة دار الشعب . القاهرة .
٢٧ ـ **المودودى** : [الجهاد فى سبيل الله] طبعة القاهرة ـ ضمن مجموعة ـ سنة ١٩٧٧م .
٢٨ ـ **النسائى** : [السنن] . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ .
٢٩ ـ **النويرى** : [نهاية الأرب فى فنون الأدب] . طبعة دار الكتب المصرية .
٣٠ ـ **وينسنك (أ ـ ى)** : [المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى الشريف] . طبعة ليدن ١٩٣٦ ـ ١٩٦٩م .

-٣-

الإسلام والعلمانية

كثيرة ، ومتنوعة تلك التحديات التى جوبه بها الإسلام والمسلمون وأوطانهم ، منذ ظهوره ، وحتى العصر الذى نعيش فيه .

ومن هذه التحديات ما كان مصدرها الأعداء الخارجيون .. ومنها ما كانت صادرة من الداخل ، من البيئة والواقع ، يغذيها ويرعاها الأعداء الخارجيون؟ ! ..

فمن حروب عصر صدر الإسلام ضد حرية الدعوة والدعاة .. إلى التيارات الفكرية المناهضة .. هيلينية .. وغنوصية .. وزندقة .. وشعوبية .. وجمودا يتعبد بالنصوص ؟!.. إلى غزوات فرسان الاقطاع الصليبيين .. إلى التخلف المملوكى العثمانى .. إلى الهجمة الاستعمارية الحديثة ، التى يبلغ عمرها الآن نحو قرنين من الزمان ، بالغا عمر الغزوة الصليبية التى كانت أطول وأبشع وأعجب التحديات التى جابهت الإسلام والمسلمين فى تاريخهم الطويل !..

ويبدو أن طموح الغرب الاستعمارى من وراء غزوته الحديثة ، التى بدأت بحملة بونابرت (١٢١٣هـ - ١٧٩٨م) كان عظيما وخطيرا - فلم تكن الأهداف مجرد نهب استعمارى وقواعد عسكرية تحمى هذا النهب ، وتضمن السوق ، والمواد الخام ، والعمالة الرخيصة .. ذلك أن الغزاة قد أدركوا معنى الخبرات المستخلصة من صراعهم الطويل والتاريخى مع عالم الإسلام ، ورأوا أن « الاحتلال » لابد يوما أن يستفز المقاومة ويستنفرها فينتهى الأمر « بالجلاء » .. ومن ثم فلابد ، لتأبيد النهب والاستغلال والتبعية ، من تحويل عالم الإسلام إلى « هامش حضارى » للغرب حتى تتأبد عملية تحويله إلى « هامش اقتصادى » ، تلك العملية التى أنجزها الغزو والاحتلال ؟!..

إن بونابرت (١٧٦٩ - ١٨٢١م) لم يصحب معه المدفع وحده ، بل أتى « بفكرية الحضارة الغربية » ، وبالمطبعة والصحيفة أيضا .. ومنذ ذلك التاريخ بدأ « التغريب » كواحد من أخطر التحديات التى واجهت وتواجه الإسلام والمسلمين فى العصر الحديث !..

ونحن عندما نقارن الغزوة الصليبية بالغزوة الحديثة ، يتبدى لنا الفارق بينهما ، فى هذا الجانب ، ويظهر لنا خطره .. ففى حقبة الحروب الصليبية (٤٨٩ ـ ٦٩٠هـ ١٠٩٦ ـ ١٢٩١م) كانت أوروبا تعيش عصورها المظلمة ، فلم يكن لديها ، فى الفكر ، ما يغرى العرب والمسلمين، بل على العكس انتهت هذه الحروب بتأثر الغزاة بحضارة البلاد التى غزوها ، فشرعوا السير نحو النهضة والاحياء !.. لقد جاءوا وهم ـ كما يقول الفارس المؤرخ أسامة بن منقذ (٤٨٨ ـ ٥٨٤هـ ١٠٩٥ ـ ١١٨٨م) ـ جاءوا وهم « بهائم » ليس لهم من « فضائل » إلا « فضيلة القتال » ؟!.. ثم عادوا إلى بلادهم وقد اكتشفوا حضارة الإسلام ، بل واكتشفوا تراثهم اليونانى عبر حضارة الإسلام !..

غير أن الأمر قد اختلف تماما أمام الغزوة الاستعمارية الأوروبية الحديثة .. فقبلها كانت بلادنا قد عاشت قرونا طويلة فى ليل العصر المملوكى العثمانى الحالك الظلام .. فتخلفت على حين نهض الأوروبيون وتقدموا ، فكان الفارق هائلا عندما حدثت المواجهة على امتداد القرن التاسع عشر الميلادى ، الأمر الذى أتاح الفرص وفتح الطريق والسبل لتأثيرات الغرب الفكرية ، فى القيم والحضارة ، وفى أساليب العيش وأنماط التفكير...

وزاد من فرص هذا المد « التغريبى » الغازى انقطاع الصلة بين أمتنا ، يومئذ ، وبين تراثها المشرق وسمات حضارتها فى عصر الازدهار ، فكانت المقارنة المطروحة والمتاحة هى ، فقط ، بين جهالة العصر المملوكى العثمانى وتخلفه وبين الحضارة الغربية ، التى يخطف بريقها الأبصار وتدهش انجازاتها البصائر ، الأمر الذى لم يسمح بفرص حقيقية للتفكير ـ عند كثيرين ممن أرادوا النهضة ـ فى نمط حضارى بديل !.. لقد اعتقد الكثيرون أن « الحضارة الغربية » هى « الحضارة الوحيدة » .. ومن ثم فلقد سموها : « الحضارة الإنسانية » وأدخلوا ما عداها فى عداد « التراث البائد » و « تاريخ مالفظه التاريخ ! » ..

وإذا كان تيار « التغريب » هذا قد مثل تحديا كبيرا وخطيرا وعاما للإسلام وأهله ولحضارتنا العربية الإسلامية المتميزة ـ رغم انفتاحها وتفاعلها مع كل الحضارات ـ فلقد كانت « العلمانية » واحدة من أخطر الجبهات فى ذلك الصراع الذى مارسه « التغريب » ضد الإسلام ؟!..

* * *

ولما كانت « العلمانية » واردا غريبا ، فإننا لا نفضل رفضه لهذه العلة ـ علة أنه « وافد » و « مستورد » ـ كما يصنع البعض ، ممن ينكرون امكانية وفائدة التفاعل بين الحضارات ..

وإنما الذى نفضله هو النظر فى نشأة « العلمانية » فى بيئتها الأصلية ، وظروف هذه النشأة وملابساتها وأسبابها ، ثم ننظر ـ على ضوء وطبيعة ديننا الإسلامى ، وتطورنا التاريخى ـ لنرى : هل نحن محتاجون إلى هذه « العلمانية » ؟.. وهل تمثل بالنسبة لنا ذلك « التقدم » الذى مثلته فى بيئتها الأوروبية ؟.. أم أنها بالنسبة للمجتمعات الإسلامية ، نبت غريب وغير صالح ، بل وضار ؟!..

لكن ... قبل ذلك كله ، لنعرض لمعنى هذا المصطلح .. مصطلح « العلمانية » ..

إن مصطلح « العلمانية » هو نسبة ـ غير قياسية ـ إلى العلم ، بمعنى العالم ـ « بفتح اللام » ـ أو إلى « العالمية » SECULARISM .. والعلمانى SECULAR هو الذى يتبناها ، فردا كان أو جماعة أو مجتمعا ... ولقد نشأت « العلمانية » وصيغت كمقابل لـ « المقدس » ، « خارق الطبيعة » ، « التقليدى ـ الجامد » ، الذى لايراعى « النفع » وينكر « التغيير » و « التجديد » أى فى مقابل ما هو « دينى وكهنوتى » ، على النحو الذى عرفته أوروبا الكاثوليكية فى عصورها الوسطى والمظلمة !.. هذا هو معنى مصطلح « العلمانية » ، الذى رفض أنصاره « الدولة الدينية » و « المجتمع المقدس » وسلطة الكنيسة « المقـدسة » وبشروا « بعلمانيتهم » ، فلعبوا الدور الرئيسى والبطولى فى الاحياء الحضارى لأوروبا عندما انتقلوا بها من العصور المظلمة إلى النهضة والتنوير..[1]

والذين يتابعون النشأة الأوروبية « للعلمانية » ، ومدلولاتها وتطوراتها هناك ، يلاحظون تفاوتا فى مفاهيمها لدى كثير من المفكرين الذين ارتادوا ميدانها ودافعوا عن نهجها فى الفكر والمجتمع ، والنظرية والتطبيق .. لكن هذا التفاوت لا ينفى امكانية تحديد طورين ومرحلتين مرت بهما العلمانية فى الفكر الأوربى :

الأولى : تلك التى كانت تعنى فيها عزل الدين والكنيسة عن شئون المجتمع وسـياسته لحساب بناء الدولة البورجوازية وفى سبيل دعمها .. والسعى لتصفية اللاهوت المسيحى وتنقيته مما هو غير عقلانى ، من مثل عقيدة التثليث ، والطبيعة الإلهية للمسيح .. والعمل على رفع الوصاية الدينية عن التعليم ، تمكينا للفطرة الإنسانية من الاختيار !..

---

(١) انظر فى معانى هذا المصطلح : (معجم العلوم الاجتماعية) وضع مجمع اللغة العربية ـ القاهرة ـ طبعة ١٩٧٥م و (قاموس علم الاجتماع) اشراف الدكتور عاطف غيث . طبعة القاهرة ١٩٧٩م ود . محمد البهى (العلمانية والإسلام بين الفكر والتطبيق) ص٧ ، ٨ طبعة القاهرة ١٩٧٦م .

عرفت أوروبا «العلمانية» بهذه المعانى، فى طورها الأول، عند فلاسفة ومفكرين من أمثال هوبز HOBBES (١٥٨٨ - ١٦٧٩م)، ولوك LOKE (١٦٣٢ - ١٧١٦م)، وليبنيز LEIBNIZ (١٦٤٦ - ١٧١٦م)، وروسو ROUSSEAU (١٧١٢ - ١٧٧٨م) وليسنج LESSING (١٧٢٩ - ١٨٧١م)..

والثانية: مرحلة «العلمانية الثورية».. التى مثلها فلاسفة ثوريون من أمثال فيورباخ FEUERBACK (١٨٠٤ - ١٨٧٢م) ومـاركس MARX (١٨١٨ - ١٨٨٣م)، ولينين LENIN (١٨٧٠ - ١٩٢٤م).. وهى المرحلة التى استهدفت فيها هذه «العلمانية الثورية»: هدم الدين، وتخليص الدولة الاشتراكية من تأثيراته، وذلك لحساب العدل الاجتماعى - الاشتراكية، فالشيوعية - ثم السعى إلى مجتمع يزول منه الدين تماما، وتنمحى منه مؤسساته.. فالهدف هنا، ليس مجرد عزل الدين عن «المجتمع»، والفصل بينه وبين «الدولة» بل السعى فى المدى الطويل إلى تخليص «الفرد من الدين» وتحريره من «مؤسساته»[٢].

هكذا نشأت «العلمانية» فى أوروبا، وهكذا تطورت.. على الأقل «كفكر».. لأنها لم توضع كاملة فى «التطبيق»، إذ لا نزال نشهد الدول الاستعمارية «العلمانية» تنظر للإسلام وعالمه بذات الروح الدينية المتعصبة، روح الحروب الصليبية، وتنفق على التبشير الدينى سبيلا للسيطرة الاستعمارية، وتغدق على «المؤسسات الدينية الكنسية» كما نشهد تراجع «العلمانية الثورية» عن بعض من طموح أهدافها فى الصراع ضد الدين!..

* * *

والآن... لابد من وقفة أمام مضمون هذا المصطلح - «العلمانية» - كما عرفته أوروبا الكاثوليكية، لنرى - فى ايجاز - هل هناك خيوط تجعل له مكانا فى ظل الإسلام ومجتمعاته؟. وذلك قبل أن نعرض لهذه القضية بشىء من التفصيل... وعلى سبيل المثال:

«ففيلسوف «العلمانية» هوارد بيكر HOWARD BAKER قد صاغ مصطلح: «العلمانى» SECULAR كى يقابل مصطلح «المقدس».. «فالدولة العلمانية»، إذن، هى المقابل «للدولة الدينية»، و«المجتمع العلمانى»، هو المقابل

(٢) (العلمانية والإسلام) ص ١٧، ١٨ - ٢٧.

« للمجتمع المقدس »[٣] .. لكن الإسلام لا يعرف « الدولة الدينية » ولا « المجتمع المقدس » ، لأنه لا يعرف « رجل الدين » ولا « المؤسسات الدينية » ، فهو ينكر « الوساطة » بين الإنسان وربه ، ويرفض « الكهانة والكهنوت » . ومن ثم فهو لايحتاج لمجتمعاته ، كي تتطور ، ما يقابل هذه المعانى والأفكار والمؤسسات ـ أى لايحتاج « العلمانية » ومؤسساتها ـ لأنه لم يشهد ـ فكرا على الأقل ـ تلك الثنائية التى شهدتها أوروبا الكاثوليكية . حيث نشأت « العلمانية » !..

و « المجتمع العلمانى » . كما تحدد فى فكر أوروبا « العلمانية » ، وفى تطبيقات هذا الفكر ، له سمات وقسمات :

(أ) « فقيمه تتميز بالنفعية »[٤] ... أى أنه يعلى من مقام « المصلحة » بصدد القيم الأولية فى المجتمع ... فماذا بإسلامنا عن هذه القسمة ؟

إن الإسلام هو الدين الذى يقدم ـ فى شئون المجتمع ـ « المصلحة » على « النص » .. وهو الذى يتحدث عن أن الشريعة : مقاصد وغايات .. والذى يجعل المرجع فى حسن الأمور وقبحها رأى الأمة ، التى ترى وتقرر ما يحقق مصلحتها ، والله سبحانه ، وهو شارع « النصوص » ، يبارك رأى الأمة ، فى أمور الدنيا والمجتمع ، إذ القاعدة الإسلامية الشهيرة تقول : « ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن » !..

(ب) والمجتمع العلمانى « يساند التغيير ويدعو إلى التجديد ويدعمه »[٥]

فماذا فى إسلامنا عن هذه القسمة ؟..

إن إيمان الإسلام بقانون التطور ، وفى كل الميادين ، ليس له حدود .. ودعوته للتجديد قد تعدت شئون الدنيا إلى شئون الدين .. وليس بعد حديث الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، : « إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة عام من يجدد لها دينها[٦] ».. ليس بعد هذا الحديث دليل على تميز الإسلام وامتيازه بالإيمان بالتطور والتجديد ، فى كل الميادين. ومن الذى يقرأ لعمر بن الخطاب ـ فى التربية والتعليم ـ كلماته التى تعنى : لا تقفوا بتعليم أولادكم عند علومكم ، فإنهم قد خلقوا لزمان غير

---

(٣) (قاموس علم الاجتماع) مصطلح SECULAR ـ علمانى ـ.

(٤) و(٥) (قاموس علم الاجتماع) مصطلح ـ مجتمع علمانى ـ.

(٦) رواه أبو داود.

زمانكم ؟!.. من الذى يقرأ هذه الكلمات وأمثالها، ثم يفتقد «التطور والتجديد» فى الإسلام ؟!..

(جـ) ويتميز المجتمع العلمانى «بفقدانه الاهتمام بما هو خارق للطبيعة»[٧] ..

فماذا فى إسلامنا عن هذه القسمة ؟..

إن انحياز الإسلام للعقل والعقلانية واضح، وأكيد. والحديث فيه وعنه طويل[٨] .. بل إن «خارق الطبيعة» ــ وبالأحرى خارق العادة ــ المعجزة ــ الآية ــ التى تحدى بها نبى الإسلام قومه ــ وهو القرآن الكريم ــ قد جاء ليحتكم إلى العقل الذى جعله الله مناطا للتكليف، ودليلا منه للإنسان كى يسترشد ببراهينه ويهتدى، حتى فى أمور الالوهية والدين .. فالعقل هو الحاكم حتى فى إطار النصوص، وعليه تعرض آيات القرآن: «خارق الطبيعة» الإسلامى الوحيد ! ..

(د) والمجتمع العلمانى يتميز بعدم «اهتمامه بالقيم المرتبطة بالنزعة التقليدية وبالاتجاه المحافظ»[٩] ..

فماذا فى إسلامنا عن هذه القسمة ؟..

هنا يميز الإسلام ــ ولابد له من ذلك ــ بين القيم المعوقة للتطور والتقدم ــ (الرجعية) ــ وبين القيم التى تلعب دورا إيجابيا وتقدميا فى حياة الأمة والمجتمع ــ رغم أنها موروثة ــ فيرفض الأولى لضررها ــ لا لأنها موروثة وتقليدية ــ ويتبنى الثانية لنفعها ــ لا لأنها موروثة وتقليدية .. فالمعيار هو «المصلحة» و«مصلحة مجموع الأمة» على وجه الخصوص والتحديد !..

ثم .. هل حدث أن رفض «العلمانيون» الأوروبيون مواريثهم فى القيم، لأنها موروثة وتقليدية ؟.. إن إحياءهم لتراثهم اليونانى، وتمثله فى حضارتهم الحديثة شاهد على أن مجتمعهم العلمانى لم يعمم الرفض لكل ما هو تقليدى وموروث !..

تلك هى مضامين «العلمانية» .. وهذه هى سمات مجتمعها .. وفى المقارنة ــ الموجزة ــ

---

(٧) (قاموس علم الاجتماع) مصطلح ــ مجتمع علمانى ــ.

(٨) انظر كتابنا (العرب والتحدى) الفصل الثالث «بالعقل انتصرت العروبة وانتشر الإسلام» ص ٧٧ ــ ١٢٢ طبعة الكويت سلسلة عالم المعرفة. مايو ١٩٨٠م.

(٩) (قاموس علم الاجتماع) مصطلح ــ مجتمع علمانى ــ.

بينها وبين معالم «الإسلام السياسى والاجتماعى» ، تظهر جلية حقيقة المقولة التى نزكيها وهى :

أن لا مكان « للعلمانية » مع الإسلام ، ولا حاجة بالمسلمين إليها ، إذا كانوا ، حقا مسلمين يسترشدون بالإسلام !..

* * *

وبعد هذه المقابلة الموجزة بين « العلمانية » وبين « الإسلام » ، لا نجد بدا من بعض التفصيل لهذه النقاط ، وذلك حتى لا يكون الحديث خاصا بمن لا حاجة بهم إلى الأدلة لأنهم سلفا مقتنعون ، أو أقرب إلى الاقتناع بما نقول ؟!..

ونحن نسوق هذا « التفصيل » أيضا ، فى عدد من النقاط :

١ ـ إن « العلمانية » تضع « العلم » ـ المرتبط بالعالم ، وبما هو واقعى ومدنى ـ تضعه مقابلا ، بل ونقيضا « للدين » .. وذلك لنشأتها وتبلورها فى بيئة حضارية شهدت صراعا شهيرا ومريرا بين « الدين » ، كما قدمه اللاهوت الكنسى الكاثوليكى فى أوروبا ، وكما تصوره الرأى الرسمى للكنيسة الكاثوليكية ، وبين « العلم » الذى تأسست على قواعده النهضة الأوروبية الحديثة .

وبصرف النظر عن الموقف الجوهرى للديانة المسيحية ، وعن الظلم الذى ألحقته التفسيرات الكنسية برأى المسيحية الحقة فى « العلم » ، **فالأمر الذى لاشك فيه أن عداء « الدين » « للعلم » والصراع بينهما هما « خاصية كاثوليكية ـ أوروبية » ، ولا وجه للشبه بين المقدمات والملابسات التى أثمرت هذا العداء وهذا الصراع وبين واقع الإسلام وموقفه ورأى أغلب تيارات الفكر الإسلامى ومذاهبه فى هذا الموضوع ..**

فالإسلام لا يمد نطاق « علوم الوحى ، والشرع » إلى كل الميادين، الدنيوية ، التى ترك الفصل فيها والتفسير « لعلوم العقل والتجربة الإنسانية »[١٠] ، ومن ثم فلقد تآخى فيه « العلم » و « الدين » ، و « العقل » و « النقل » ، و « الحكمة » و « الشريعة » ، و « الدنيا » و « الآخرة » ، عن طريق تحديد الميادين لكل نمط فكرى ، وإقامة التوازن بين ما عد فى الحضارة « الكاثوليكية ـ الأوروبية » متناقضات لاسبيل للجمع بينها ، فضلا عن التوفيق.

---

(١٠) انظر كتابنا (الإسلام وقضايا العصر) فصل : (الإسلام والعلوم التجريبية) طبعة بيروت . دار الوحدة .

وعن طريق استخدامها جميعا ، فى نظرة تكاملية ، لتهذيب الإنسان وتطوير حياته ، باعتبار هذا التهذيب وذلك التطوير غير ممكنين دون الاستعانة « بالأقطاب » المتعددة فى ظواهر الفكر والحياة .. وليس بقطب واحد من الظاهرة الواحدة ..

٢ ـ ويؤكد اختصاص « العلمانية » بالواقع الأوروبى ، ما استقرت عليه المسيحية من نظام « الكهانة ، والكهنوت » ، ذلك النظام الذى جعل بين الإنسان العادى وبين ربه وسيطا ، هو « رجل الدين » ، « الكاهن » ، الأمر الذى جعل هناك « طبقة » أو « فئة » احتكرت « الرأى الرسمى » للدين ، بل وحق الحديث باسم السماء !.. وما استتبع ذلك من إضفاء « القداسة والقدسية » على هؤلاء الرجال والمؤسسات التى أقاموها لهذا الدين !..

وتلك أمور لم يعرفها الإسلام ، بل هو ينكرها ويشن عليها حربا شعواء !..

صحيح أن « الواقع التاريخى الإسلامى » قد شهد تقليد المسيحية فى هذه الآفة حينا فتحول بعض من « علماء » الدين الإسلامى إلى « رجال » دين ، وزعموا لأنفسهم سلطانا فى « التحليل والتحريم » ، واحتكروا « لآرائهم » صلاحيات الرأى الوحيد ، ومن ثم الرسمى ، للإسلام ! ـ رغم أن « اجتهاد » « المجتهد » ، فى الإسلام ، لا يلزم غيره من « المجتهدين » ، بل ولا يلزم « المقلدين » لمجتهدين آخرين ـ ... لكن هذا « التقليد » فى هذه « الآفة » قد ظل « واقعا تاريخيا » ، لم يعترف به الإسلام ، ولم يتحول إلى جزء من الدين .. بل ظل « واقعا » مدانا من تيارات الفكر الإسلامى جميعا ، ولم يصبح مقبولا إلا فى اطار المذهب الشيعى وحده !..

وهذه الحقيقة تجعل الاحتكام ، دائما وأبدا ، فى علاقة « العلم » « بالدين » ، إلى « الفكر » الإسلامى ، الذى آخى بينهما ، وليس إلى « رجال » الدين ، الذين ناصب بعضهم العلم شيئا غير قليل من العداء !.

٣ ـ إن مقام « العقل » ـ الذى هو أداة « العلم » ـ فى الإسلام مقام لا تخطئه البصيرة بل ولا البصر.... فمعجزته ، القرآن الكريم ، تتوجه إلى العقل ، وهو الحاكم بين ظواهر النصوص وبين البراهين العقلية إذا مالاح التعارض بينهما .. ولقد أدى ذلك إلى تأسيس الحضارة العربية الإسلامية ، وهى عقلانية فى لبها وجوهرها ، على « الدين » الإسلامى وليس على استبعاده ، كما هو حال الحضارة الأوروبية الحديثة .. الأمر الذى جعل « الفكر الدينى » للإسلام ، و « البناء الحضارى » الذى أنجزه المسلمون دليلا على انتفاء التعارض والتناقض بين « العلم » وبين « الدين » فى محيط الإسلام .

٤ ـ إن كون الشريعة الإسلامية هى خاتم الشرائع السماوية للبشرية إنما يعنى بلوغ الإنسانية سن رشدها .. فلم تعد صورة البشر هى صورة الخراف الضالة . وإنما أصبحت صورتها صورة الإنسان الذى كرمه خالقه ، وفضله حتى على الملائكة ، وسخر له كل عوامل الطبيعة والكون وظواهرهما ، وجعله الخليفة والسيد فى هذه الحياة .. وبما يعنيه الرشـد أيضا ، من الاقتصاد فى « الغيب والغيبيات » ، وترك الميادين الواسعة ، والمجالات الجديدة ، والآفاق المستحدثة للعقل الإنسانى وللتجربة الإنسانية .. بل لقد أصبح للعقل الإسلامى سلطان حتى فى بعض مجالات « الغيب » ، فقال الأكثرون من علماء الإسلام : إن سبيل ادراك الألوهية هو العقل ، لا النصوص والمأثورات ، وصدقت جماهير المسلمين على هذا الرأى عندما جعلت من حكمها الشائعة المأثورة : « ربنا عرفوه بالعقل ! » .. ورأينا الذين صنفوا العلوم ، فى حضارتنا ، يضعون « العلم الإلهى » فى باب « المعقولات » ، التى لا تتبدل بتبدل الحضارات ، ولا تتغير بتغير الديانات ، ولم يضعوا « العلم الإلهى » فى باب « الشرعيات » و « العلوم الشرعية ؟!.. »[11]

٥ ـ إن « الإسلام : الدين » لم يدع مالقيصر لقيصر ومالله لله .. أى لم يعتزل أمور الدولة والمجتمع .. وأيضا فهو لم يضع لدولة المسلمين النظم والقوانين والنظريات .. وإنما اتخذ لنفسه موقفا وسطا فى هذا الميدان ـ متسقا فى ذلك مع النمط الذى يتميز به فى العديد من الأمور ـ .. فلأنه الشريعة الخاتمة ، ولأن أمور الدولة والمجتمع والحياة فى تطور مستمر ، كانت هناك استحالة فى الوحى بنصوص حاكمة مفصلة لتضبط واقعا يحركه التطور باستمرار .. ولأنه لم يتخير موقف « الفصل » بين (الدين) و (الدنيا) ـ و (الدولة) منها ـ كان انحيازه لموقف « التمييز » بينهما .. فلا « فصل » ولا « وحدة » وإنما « تمييز » .. فهو لايضع « النظم » ولا « النظريات » ولا « القوانين » ـ التى تركها للعقل والتجربة ـ وإنما وضع « الفلسفة » و « المثل » و « المعايير » و « المقاصد » و « الغايات » التى تحكم أطر هذه « النظريات » ، و « النظم » ، و « القوانين » ..

فهو قد جعل « الشورى » فلسفة للنظام السياسى ، دون أن يضع نظاما سياسيا ... وجعل ملكية رقبة المال والثروة لله ، سبحانه ، والإنسان هو خليفته ونائبه ووكيله فى هذا المال ، وتلك هى فلسفة نظامه المالى ، الذى يتحدد ويتطور على النحو الذى يقترب بالإنسان من تحقيق هذه الفلسفة .. كما جعل « المصلحة » ونفى « الضرر والضرار » المعيار

---

(١١) التهانوى (كشاف اصطلاحات الفنون) جـ ١ ص ٤٦ ـ ٦٢ . طبعة القاهرة ١٩٦٣م .

الذى يحكم أطر النظم والقوانين والنظريات ، على اختلاف العصور والنظم والحضارات ..

ومن ثم .. فنحن لسنا مواجهين بتلك الثنائية المتناقضة ، ولا بذلك الاستقطاب الحاد اللذين شهدتهما الحضارة الأوروبية وواقعها واللذين جعلا الأمور هناك : أبيض .. أو أسود ، فقط ! . والاجابة إما بـ « نعم » أو « لا » فحسب ! .. فكانت « العلمانية » ـ بما تعنى من فصل الدين عن الدولة ، أو السعى لهدمه وانتزاع تأثيره وأثره من الدولة والمجتمع معا ـ كانت « العلمانية » أو « الكهانة والسلطة الدينية والحكم بالحق الإلهى » ؟.. إما هذه ؟ .. وإما تلك ؟.. ولا طريق بينهما هناك !..

نحن لسنا مواجهين بتلك الثنائية ، ولا بأى من المقدمات والملابسات التى أثمرت نشأة « العلمانية » فى أحضان الحضارة الأوروبية ، بسببها ..

وحتى عندما نواجه القلة من « علماء » الدين الإسلامى الذين جعلوا من أنفسهم « كهنة ورجال دين » فإننا لا نواجههم «بالعلمانية» ، التى تعزل « الدين » عن « الدولة » ، وإنما نواجههم « بالإسلام : الدين » ، الذى ينكر الكهانة والسلطة الدينية . والذى لم يحدد للمسلمين نظاما معينا ومفصلا فى الحكم ، أو فى السياسة أو فى الاقتصاد؟.. والذى ـ فى ذات الوقت ـ لم يدر ظهره لأمور الدنيا وشئون الدولة ، وإنما وضع القواعد العامة والأطر المرنة ، والقوانين الكلية ، ثم أطلق للعقل والتجربة العنان ليضعا النظم والقوانين والنظريات المتغيرة دائما والمتطورة أبدا ، وفق المصلحة ، وعلى ضوء هذه المثل والكليات ..

« فالعلمانية » ليست سبيلنا إلى التقدم .. بل ولا حتى لمواجهة قوى التخلف .. وإنما السبيل هو الوعى والفقه لحقيقة موقف « الإسلام : الدين » ، ذلك الموقف الذى ينكر « العلمانية » ، وأيضا ينكر نقيضها ، كما شهدهما الواقع الأوروبى ..

وما الذين يختارون ، منا ، « العلمانية » أو الذين يسعون إلى « الدولة الدينية » ، إلا مقلدون ـ بوعى أو بغير وعى ـ للحضارة الغازية ، غافلين أو متغافلين ، عن أشياء جوهرية ، هى ، بالنسبة للمصلح والثورى العربى والمسلم ، أساسية ، ومن بينها موقف « الإسلام : الدين » فى هذا الموضوع !..

* * *

وحتى عندما مد « الإسلام : الدين » لفكره العقلانى خيوطا تلاقت وتلاحمت بمواريث

الأمم والشعوب التى دخلت فى الدولة العربية الإسلامية بعد عصر الفتوحات ، الأمر الذى أثمر بناء « الإسلام : الحضارة » ، فإن « العلمانية » ، وعزل « الدين » عن « الدولة » ، و « الفصل » بينهما لم تكن قضية مطروحة على العقل العربى المسلم وهو يقيم بناء حضارته العربية الإسلامية .. وإنما القضية التى طرحت يومئذ هى : « طبيعة السلطة السياسية فى الدولة ومؤسساتها » .. هل هى « دينية » ؟.. الحاكم فيها نائب عن السماء ؟.. هى التى تعينه ، ليحكم بقانون إلهى لا دخل للبشر فى سنه أو تعديله ؟ كما لا دخل لهم فى الشورى أو التعيين أو العزل لهذا الحاكم ؟.. لأن الإمامة أصل من أصول الدين ؟؟..

وبذلك قالت الشيعة ، وانفردت دون سائر فرق الإسلام ومذاهبه وتياراته الفكرية .. أم أن هذه السلطة العليا فى الدولة ذات طبيعة « مدنية » ؟.. والامة ـ بواسطة ممثليها ـ هى التى تختار صاحبها وتعينه وتبايعة ؟.. ثم هى الرقيبة عليه والمحاسبة له ، ومن حقها ، بل من واجبها ، عزله ، ان هو خالف العهد ، وإن بالثورة ؟.. وهو لايعدو أن يكون منفذا للقانون الذى هو ثمرة للشورى والرأى والاجتهاد والوضع البشرى ، فى اطار الكليات والوصايا والمثل العليا والعامة ، التى هى دين ووحى السماء ؟؟.. لأن الإمامة والخلافة من الفروع ، المتعلقة بمصالح الدنيا ، وليست من أصول الدين ؟؟..

وبذلك قالت كل فرق الإسلام ، غير الشيعة ، على وجه الاجمال ، مع اختلافات فى بعض الجزئيات والتفصيلات ..

فمضمون « العلمانية » ، إذن ، مرفوض من كل التيارات .. لأن الشيعة ـ رغم اختلاف الدوافع والغايات ـ قد قالوا فى هذه القضية بما قالت به الكنيسة الكاثوليكية فى أوربا العصور الوسطى ، وهو القول الذى نشأت « العلمانية » لتناصبه العداء .. أى أن رفضهم « للعلمانية » حاسم وأكيد ..

أما غير الشيعة ، من تيارات الإسلام الفكرية ، فهم وان لم يقولوا بما يساوى « الحكم بالحق الإلهى » ، و « وحدة السلطتين » الدينية والزمنية ، إلا أنهم لم يقولوا « بفصل » « الدين » عن الدولة ، أو استبعاده من شئون المجتمع السياسية والاجتماعية والاقتصادية وإنما قالوا قولا وسطا بين هذين الموقفين المتطرفين ، والممثلين لقطبى الظاهرة ، وهذا القول الوسط الذى اختاروه قد جمعوا فيه شيئا من هذا الطرف وشيئا من ذلك الطرف ، فكانت نظرتهم فى هذه القضية ـ برأينا ـ التعبير عن خاصية الحضارة العربية الإسلامية فى الموازنة والتوازن ، ورفض التطرف الذى يمسك واحدا من أطراف الظاهرة ، غافلا عن الموقف

المؤلف والموفق بين ما يحسبه البعض متناقضات لا سبيل إلى التوفيق بينها .. وهذا الموقف الوسط هو الذى نسميه : « الدين » و « الدولة » ... وفيه :

(أ) يكون الحاكم الأعلى فى المجتمع ـ (الدولة) ـ نائبا عن الأمة ووكيلا لها فيما تفوضه إليه من سلطات .. ولها عليه الرقابة والحساب والعزل ، عند الاخلال بشروط التفويض ..

(ب) كما يكون ، فى الأساس ، منفذا للقانون ، الذى يضعه مجتهدو الأمة ، بالشورى والرأى والنظر ، فى اطار كليات الدين ومثله العليا ووصاياه العامة .. أى أن الأمـة هنا ، هى مصدر السلطات ، شريطة أن تتقيد سلطاتها بالوصايا الدينية المتمثلة فى النصوص القطعية الثبوت والقطعية الدلالة ، طالما بقيت هذه النصوص محققة لمصلحة الأمة فى مجموعها ..

(جـ) « فللدين » مدخل فى « الدولة » ، لكنه لايرقى إلى مستوى « الوحدة » ، كما أن علاقتها لاتنزل إلى مستوى « الفصل » بينهما ، وإنما هو « التمييز » بين « الدين » و « الدولة » .. « فالتمييز » هو المصطلح الأصح والأدق للتعبير عن نوع هذه العلاقة بينهما ..

ولقد زكى هذا الوسط ، الذى مثل جوهر موقف « الإسلام : الحضارة » فى هذه القضية المحورية ، أن « الإسلام : الدين » لم يعترف لبشر ، بعد الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، بسلطة دينية .. فلقد انقضى زمن الوحى ، وبلغت الإنسانية سن الرشد ، وأوكلها الله إلى وكيليه عندها : الكتاب ـ وهو القرآن الكريم .. والعقل ـ الذى جعله الله من أجل القوى الإنسانية .. بل أجلها على الاطلاق ...

ومن ثم فلقد كان طبيعيا أن تُرفض « العلمانية » وأن يُرفض نقيضها ـ الحكم بالحق الإلهى ـ ووحدة السلطتين : الدينية ، والزمنية ـ لأن كليهما قد قام فى مناخ فكرى وعملى كان الاعتقاد « بالكهانة » و « الكهنوت » و « السلطة الدينية » فيه مسلمة من المسلمات ..

ولذلك فإننا نستطيع أن نقول : إن موقف « الإسلام ـ الحضارة » هذا ، كان هو التطبيق ـ فى مجال السياسة والدولة ـ لموقف « الإسلام : الدين » ، الذى ينكر وجود « سلطة دينية » لبشر ـ خارج نطاق الموعظة والارشاد ـ والذى لم يحدد للحكم فى الدولة نظاما معينا بذاته ، ولم يضع له نظرية ، ولم يسن له قانونا .. كما أنه لم يهمله كلية ، وإنما

توسط فى الأمر ، فوقف عند تحديد الفلسفة والمقاصد والغايات . التى صاغها فى صورة « مثل عليا » و « وصايا » و « كليات » ..

ونحن إذا شئنا الإشارة إلى أدلة ومعالم هذا الموقف « للإسلام الحضارة » ، فإن بالاستطاعة أن نقول :

« إن صحابة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، كانوا يسألونه فى الكثير من المواقف التى يدلى فيها برأيه أو يتخذ فيها قراره . ذلك السؤال الشهير : « يارسول الله ، أهو الوحى ؟ .. أم الرأى والمشورة ؟ .. » .. فإن قال لهم : إنه الوحى .. كان منهم السمع والطاعة . و « اسلام الوجه لله » ، لأنه « الدين » .. وإن قال لهم : إنه الرأى .. كانت منهم الشورى . والأخذ والرد . والنقد والتصويب . لأنها « السياسة والدنيا » ..

وإن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، قد نبه على ما يعنيه كون الإسلام خاتم الرسالات ، فى مجال الدولة والسياسة ، فعلمنا أن طبيعة السلطة فى الدولة والمجتمع ، عند الأمم السابقة ، كانت ــ فى الغالب ــ « دينية » ، لاستمرار النبوة . الأمر الذى جعل « الملك » و « النبوة » مقترنين أو متحدين فى أغلب الأحايين.. أما بعد ختام طور النبوة والرسالة ، بمحمد ، صلى الله عليه وسلم ، فإن السلطان الدينى للبشر قد انطوت أعلامه عن ميدان الحكم والسياسة والدولة .. ينبهنا الرسول إلى ذلك . ويعلمنا إياه عندما يقول ، فيا يرويه عنه أبو هريرة : « إن بنى إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبى خلفه نبى وإنه لانبى بعدى . وإنه سيكون خلفاء... »[١٢].

فنحن أمام طور جديد ، أثمره تطور حاسم فى مسيرة الإنسانية ، على درب السياسة والحكم والدولة ، غير من طبيعة السلطة فى هذه الميادين ومؤسساتها ..

« وكذلك علمنا الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، أن ما كان « دينا » فمرجعه « الوحى » والتنزيل ، لأن فيه من « الغيب » ما لا تدركه العقول الإنسانية بذواتها ان هى استقلت بالنظر .. أما ما كان « دنيا » ــ بما فيها « الدولة والسياسة وشئون المجتمع ــ فالمرجع فيها هو « العقل والتجربة » الإنسانية ، المحكومان « بالمصلحة » ، مصلحة مجموع الأمة ، فى اطار « كليات » « الدين » و « مثله العليا » و « وصاياه » ... يعلمنا الرسول ذلك عندما يقول لصحابته وأمته : « ما كان من أمر دينكم فإلى ، وما كان من أمر دنياكم فشأنكم بـه

(١٢) رواه البخارى وابن ماجة وابن حنبل .

أنتم أعلم به .. أنتم أعلم بأمور دنياكم ..»[١٣]

فهنا «التمييز» الواضح والحاسم بين ماهو «دين» وما هو «دنيا» ..

.. ولذلك جاء علماء الأصول ـ فى الفكر الإسلامى ـ الذين فقهوا السنة النبوية الشريفة ووعوها ـ فقسموها إلى :

(أ) «سنة تشريعية» :

هى تلك التى تعلقت «بالدين» ـ مثل تفسير الوحى وتفصيله ـ ومثل الفتيا فيما هو دين ..

(ب) و «سنة غير تشريعية» :

وهى كل ما تعلق من السنة النبوية بأمور «الدنيا» وبخاصة تصرفات الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ كحاكم أعلى للدولة ـ وكقاض بين الناس فى الخصومات ..

فنحن مطالبون ـ حتى نكون متبعين للرسول ومتأسين به ومهتدين بهدى سنته ـ مطالبون بالتزام «سنته التشريعية» ـ لأنها «دين» ـ وهى ـ لصلتها بموضوع «الوحى» ـ صارت كأنها منه .. **أما فى «سنته غير التشريعية» ـ ومنها تصرفاته فى السياسة والحرب والسلم والمال والاجتماع والقضاء .. ومثلها وما شابهها من أمور الدنيا ـ فإن اقتداءنا بالرسول فيها يتحقق بالتزامنا «المعيار» الذى حكم تصرفه ـ صلى الله عليه وسلم .. فهو كقائد للدولة كان يحكم فيها على النحو الذى يحقق «المصلحة» للأمة ـ فإذا حكمنا ـ كساسة ـ بما يحقق «مصلحة» للأمة ـ ويدفع عنها الضرر والضرار كنا مقتدين بالرسول ـ حتى ولو خالفت نظمنا وقوانيننا ما روى عنه فى السياسة من أحاديث ـ لأن «المصلحة» ـ بطبعها ـ متغيرة ومتطورة بتغير المكان وتطور الزمان ... والرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ كقاض ـ كان يحكم بين الفرقاء المتنازعين والمتحاكمين إليه ـ بناء على «البينة» و«اليمين» ـ وهذا هو «المعيار» الذى إذا التزمه القاضى المسلم كان مقتديا بالرسول ومتأسيا به ـ حتى ولو جاءت أحكامه مخالفة لأقضية الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ! ....**

ونحن إذا شئنا أن نضرب الأمثلة من فكر علمائنا فى الأصول ـ حول هذه القضية الهامة ـ وجدنا فى حوزتنا الكثير .. وعلى سبيل المثال ...

---

(١٣) رواه مسلم وابن ماجة وابن حنبل .

فالإمام القرافى ، أبو العباس أحمد بن إدريس (٦٨٤ هـ ١٢٨٥ م) يجعل هذه القضية محور كتابه الهام : (الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام) ... وفيه يقسم السنة النبوية الشريفة إلى أقسام أربعة :

أولها :

تصرفات الرسول بالرسالة ، أى بحكم كونه رسولا يبلغ رسالة ربه ويبشر وينذر بوحى السماء .

وثانيها :

تصرفات الرسول بالفتيا ، أى المتعلقة بالفتاوى التى يفسر بها غامض الوحى ويفصل بواسطتها مجمله .

وثالثها :

تصرفات الرسول بالحكم ، أى القضاء ، وهى التى تتعلق بقضائه بين الناس فى المنازعات .

ورابعها :

تصرفاته بالإمامة ، أى السياسة . وتشتمل على كل أقواله وأفعاله واقراراته الخاصة بالدولة والسياسة فى مختلف الميادين والمجالات ..

وبعد هذا التقسيم يحدد الإمام القرافى أن القسمين الأول والثانى من السنّة ـ (أى التصرفات بالرسالة ، وبالفتيا) ـ هما تبليغ وشرع ، يدخلان فى باب الدين .. أما القسم الثالث ـ (أى تصرفات الرسول بالحكم ، أى القضاء) ـ فليست دينا ، إذ هى مغايرة لتصرفاته بالرسالة ، وبالفتيا .. ومن ثم يجب الوقوف بها عند محل ورودها ، لأن أحكامه فيها مترتبة على ما ظهر للرسول ، صلى الله عليه وسلم ، من البينات التى حكم وقضى بناء عليها ووفقا لها .

وكذلك الحال مع تصرفاته وسنته ، صلى الله عليه وسلم ، فى الإمامة ، التى هى ادارته لشئون السياسة العامة للدولة وفق المصلحة فيما هو مفوض إليه .. وفى هذا القسم تدخل الآثار والسنن والمأثورات التى تتحدث عن : قسمة الغنائم ، وتجييش الجيوش وتجهيزها وقتالها ، والتصرفات المالية المتعلقة بالأرض والتجارة والحرف .. الخ .. الخ .. وكذلك عقد

المعاهدات والأمور الإدارية المتعلقة بتعيين القادة والأمراء والولاة ، والقضاة والعمال .. الخ .. الخ ..

فى هذين القسمين ـ (الثالث والرابع) ـ من أقسام السنّة النبوية يتحقق التأسى والاهتداء بالتزامنا المبادئ العامة والمعايير الكلية والمقاصد والغايات التى حكمت تصرفات الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فى كل من « القضاء » و « السياسة » ..

فليس الحكم والقضاء ، وليست السياسة وشئون المجتمع السياسية دينا وشرعا وبلاغا يجب فيها الالتزام بما فى السنة النبوية من وقائع وأوامر ونواه وتطبيقات . لأنها أمور تقررت بناء على بينات قد يتبين لنا غيرها ، وعالجت مصالح هى « بالضرورة » متطورة ومتغيرة .. وذلك على عكس ما هو « دين » و « شرع » و « بلاغ » ، من هذه السنة النبوية الشريفة مثل ما جاء منها متعلقا بالرسالة ، وبالفتيا ، فإن الاتباع فيه واجب ، والتقيد بأحكامه شرط لصحة إيمان المؤمن بدين الإسلام .[١٤]

وبعد القرافى أتى الفقيه المحدّث ولى الله الدهلوى ، أحمد بن عبد الرحيم الفاروقى (١١١٠ ـ ١١٧٦هـ ١٦٩٩ ـ ١٧٦٢م) ليقرر ذات الحقيقة فى كتابه (حجة الله البالغة) الذى قسم فيه السنة النبوية إلى قسمين :

أولها :

ما سبيله تبليغ الرسالة ، وفيه قوله تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ..[١٥] ويدخل فى هذا القسم : علوم الآخرة ، وعجائب الملكوت ، وشرائع وضبط العبادات .. وبعض هذه العلوم وحى ، وبعضها اجتهاد جاء بناء على ما علّمه الله من مقاصد الشرع ، فهو بمنزلة الوحى .

وثانيهما :

ما ليس من باب تبليغ الرسالة ، وفيه قوله ، صلى الله عليه وسلم ، : « إنما أنا بشر ، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشيء من رأيى فإنما أنا بشر » ، وقوله فى قصة تأبير النخل « فإنى إنما ظننت ظنا ، ولا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله

---

(١٤) القرافى (الاحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام) ص ٨٦ ـ ١٠٩ تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . طبعة حلب ١٩٦٧م .

(١٥) الحشر : ٧ .

شيئا فخذوا به ، فإنى لم أكذب على الله » ..[١٦] وفى هذا القسم تدخل علوم الدنيا : الطب ، والزراعة ، والصنائع ، والحرف ، وكل ما كان سنده ومصدره التجربة .. والأمور المتعلقة بالسياسة من كل « ما يأمر به الخليفة » فى الحرب والغنائم الخ .. الخ .. وكذلك أمور القضاء ، لأنها مبنية على البينات والأيمان ..[١٧]

فكل ما خرج عن القسم الخاص بتبليغ الرسالة الدينية ، من السنة النبوية ، فليس « بدين » ، وإنما هو « دنيا » و « سياسة » ، على العقل المسلم أن يتناول موضوعاتها ابتداء بالنظر والاجتهاد ، دونما تقيد بما روى فيها من النصوص والمأثورات . فقط عليه أن يلتزم المبادئ الحاكمة للنظر فى هذه الأمور ، فإن كان الأمر قضاء كان المعيار هو : البينة واليمين .. وإن كان الأمر سياسة كان المعيار هو : تحقيق المصلحة للأمة ودفع الضرر والضرار عن جماهير المسلمين ..

هكذا كان عرض هذه القضية الهامة ، وذات الدلالة الكبرى ، فى تراثنا الإسلامى ولدى علماء الأصول .. وهكذا كان وضوحها .. وعلى هذا النحو كان حسمها .. وهو حسم ووضوح نعتقد أنهما لايحتاجان إلى مزيد ..

* * *

ولقد انعكس هذا الموقف ـ موقف « التمييز » بين « الدين » و « الدولة » ـ لا « الفصل » ولا « الوحدة » ـ انعكس فى الفكر السياسى « للإسلام : الحضارة » ، ولدى كل من عدا الشيعة من المذاهب والفرق والتيارات ..

فالمعتزلة :

يدافعون عن هذا الموقف عندما يقولون « بمدنية » السلطة السياسية ، النابعة من طبيعة مهام صاحبها ، لأنه ـ أى الخليفة والإمام ـ إنما يُختار ويُنَصّب لمصالح الدنيا ، لا لمصالح الدين .. « فما يأتيه الإمام ويقوم به من مصالح الدنيا ، لأنه ليس فيها (أى فى تصرفاته) إلا اجتلاب نفع عاجل أو دفع ضرر عاجل ، دون الثواب والعقاب .. فخطؤه لا يؤدى إلى فساد

---

(١٦) رواه مسلم وابن حنبل .

(١٧) الدهلوى (حجة الله البالغة) جـ ١ ص ١٢٨ ، ١٢٩ . طبعة القاهرة ١٣٥٢هـ .

فى الدين ، كما لا يؤدى الخطأ فى سائر ما يتعلق بالمأكل والمشرب إلى فساد فى الدين ...»[18]

والأشعرية .

يقولون به ، عندما يتفقون مع المعتزلة على أن الإمامة ، أى السلطة السياسية ،و « الدولة » والحكومة ، ليست أصلا من أصول الدين ،فهى« ليست من أصول الاعتقاد[19] .. وليست من أصول الديانات والعقائد ، بل هى من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين[20] .. وهى ليست من المهمات ، وليست من فن المعقولات فيها[21] .. وإنما هى من المصالح العامة المفوضة إلى نظر الخلق[22] ..»

والخوارج :

يقفون هذا الموقف ، أيضا ، من طبيعة السلطة السياسية ، فيقولون : إن « الإمامة » مستخرجة من « الرأى » ، وليست مستخرجة من الكتاب أو السنة .[23] .. أى ليست مستخرجه من « الدين » ..

والسلفية :

ـ أصحاب الحديث ـ قالوا بذلك ، أيضا ، عندما ميزوا بين الشريعة ، التى هى مقاصد وغايات ، وبين السياسة الوضعية ، التى هى طرق وسبل ووسائل ، فإذا أوصلت إلى غايات العدل وحققت مصالح الأمة كانت عدلا ، ووجب سلوكها ، رغم أنها وضعية لم ينزل بها وحى من السماء .. وفى ذلك يقول الإمام ابن قيم الجوزية (٦٩١ ـ ٧٥١هـ ١٢٩٢ ـ ١٣٥٠م) : « إن الشريعة : مبناها وأساسها على الحكم ـ (بكسر الحاء وفتح الكاف ـ أى الحكمة والعلة والسبب) ـ ومصالح العباد .

والسياسة : ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ، وإن لم يشرعه الرسول ولا نزل به وحى . إن الله أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس

---

(١٨) القاضى عبد الجبار بن أحمد (المغنى فى أبواب التوحيد والعدل) جـ ٢٠ ق ١ ص ٧٧ . طبعة القاهرة .

(١٩) الشهرستانى (نهاية الاقدام فى علم الكلام) ص ٤٨٧ . تحقيق جيوم . طبعة مصورة . بدون تاريخ .

(٢٠) عضد الدين الايجى . والجرجانى (شرح المواقف) جـ ٣ ص ٢٦١ طبعة القاهرة ١٣١١هـ .

(٢١) الغزالى (الاقتصاد فى الاعتقاد) ص ١٣٤ . طبعة صبيح .

(٢٢) ابن خلدون (المقدمة) ص ١٦٨ طبعة القاهرة ١٣٢٢ هـ

(٢٣) أبو حفص عمر بن جميع (عقيدة التوحيد) ص ٥٠٦ . طبعة القاهرة ١٣٥٣هـ .

بالقسط . فإذا ظهرت أمارات الحق . وقامت أدلة العدل . وأسفر صبحه بأى طريق فثم شرع الله ورضاه وأمره ... والله . تعالى . لم يحصر طرق العدل وأدلته وأماراته فى نوع واحد وأبطل غيره من الطرق .. بل بين أن مقصوده : إقامة الحق والعدل وقيام الناس بالقسط . فأى طريق استخرج بها الحق ومعرفة العدل وجب الحكم بموجبها ومقتضاها . والطرق أسباب ووسائل لا تراد لذواتها . وإنما المراد غايتها . التى هى المقاصد . ولكنه نبه بما شرعه من الطرق على أسبابها وأمثالها .. ولانقول : إن السياسة العادلة مخالفة للشريعة الكاملة . بل هى جزء من أجزائها وباب من أبوابها . وتسميتها سياسة أمر اصطلاحى . فإذا كانت عدلا فهى من الشرع .. »[٢٤] .

* * *

هكذا « ميز الإسلام : الحضارة » بين « الدين » وبين « الدولة » . فلم يقل « بالطبيعة الدينية » للسلطة السياسية . ولا بوحدة السلطتين : الدينية والزمنية .. كما لم يقل « بفصل » « الدين » عن « الدولة » .. لأنه كان بناء حضاريا نشأ وتبلور وازدهر فى ظل « الإسلام : الدين » . ذلك الذى لم يعرف « الكهانة » ولا « الكهنوت » . وقداسة البشر والمؤسسات والحكومات .. وفى ذات الوقت فهو لم يدر ظهره للحياة الدنيا والمجتمع . ولم يدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله !..

إن الذين لا يبصرون فى « الإسلام : الدين » و « الإسلام : الحضارة » هذا الموقف الواضح والمحدد والحاسم هم الذين لم يفقهوا مقاصد الإسلام وغايات شريعته . تلك التى جعلت « مصلحة » الأمة هى معيار الصواب والخطأ والنفع والضرر فى السياسة والدولة والمجتمع . بل وجعلت المرجع الأول فى حسن الأمور وقبحها . ومن ثم وتبعا لذلك رضا الله عنها أو سخطه عليها ـ هو لجماعة المسلمين .. فما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ؟!..

وما الذين يزعمون ان الإسلام مع « الطبيعة الدينية » للسلطة السياسية إلا مقلدون للديانات التى تأسست على هذا الفكر الغريب عن الإسلام ...

وما الذين يرون ذلك . فيسعون إلى عزل الإسلام عن الحياة السياسية . « بالعلمانية » . إلا كمن يفتعل مشكلة ثم يستعير لها الحلول ؟!..

* * *

---

(٢٤) ابن قيم الجوزية (أعلام الموقعين) جـ ٣ ص ٣ . جـ ٤ ص ٣٧٢ . ٣٧٣ . طبعة بيروت ١٩٧٣م .

لكن ..

إذا كان هذا هو موقف الإسلام الواضح من هذه القضية ... « الإسلام : الدين » و « الإسلام : الحضارة » .. فلقد أتى على الفكر الإسلامى حين من الدهر جمد فيه وتحجر وكفت ملكات أهله عن الإبداع والتجدد والعطاء .. حدث ذلك فى عصورنا الوسطى والمظلمة ، تلك التى سادت فيها قوى العسكر المماليك الأتراك فسيطرت على مقاليد الأمة العربية ، ثم جاء من بعدهم ومعهم الأتراك العثمانيون وفى تلك الحقبة كانت العلاقات القومية مفقودة بين الحكام والمحكومين ، فأشاع هؤلاء الحكام ، الغرباء قوميا عن روح الأمة وحضارتها وطابعها القومى ، أشاعوا فكرة التناقض بين رابطة الدين والمعتقد الإسلامى وبين رابطة العروبة والقومية .. وحدث ، مع تراجع الرابطة القومية لحساب الرابطة الدينية وعندما تحول « الفقهاء » إلى « موظفين » لدى السلاطين ، حدثت محاولة إضفاء « الصبغة » و « الطبيعة » الدينية على هؤلاء الحكام ، إحكاما للرابطة الدينية التى تربطهم بالرعية ، وسعيا وراء تقديسها كى تحل محل الرابطة القومية ـ الغائبة ـ وتغنى عنها ، وأيضا تبريرا لاستبداد السلطة وممارستها لفاحش الظلم والجور فى حق الجماهير .. حتى لقد شاعت فى ذلك العصر العبارات التى تصف السلطان بأنه « ظل الله فى الأرض » ، و « نائبه الموكل بخلقه » و « سيفه المسلط على رقاب العباد » ؟!. الخ .. الخ ..

لكن هذه « الصفحة » ظلت « جملة معترضة » تنتظر من يحذفها من كتاب الفكر السياسى للإسلام ، وبقيت « ظاهرة مرضية » تشوب صفحات هذا الكتاب ، وأكثر من هذا ، ظلت مرفوضة من جمهور الأمة وأغلبية فقهائها ، إلى أن عرف الإنسان العربى طريقه إلى عصر اليقظة والنهضة والتنوير فى القرن التاسع عشر الميلادى ، فرأينا نقاء الفكر الإسلامى فى هذه القضية يعود ليتألق فى الآثار الفكرية لمدرسة التجديد الدينى ، التى تبلورت من حول فيلسوف الإسلام وموقظ الشرق جمال الدين الأفغانى ، والتى كان الإمام محمد عبده (١٢٦٦ ـ ١٣٢٣هـ ١٨٤٩ ـ ١٩٠٥م) المهندس الأعظم لبنائها الفكرى المجدد للإسلام ...

لقد بشر أعلام التيار التجديدى ـ (تيار الجامعة الإسلامية) ـ بضرورة اتخاذ الموقف المتوازن ، المعبر عن الشخصية الحضارية المتميزة للأمة والمميزة لها ، وأنكروا واستنكروا موقف دعاة ـ « التغريب » الذين أرادوا لنهضتنا أن تبدأ من حيث انتهى الأوربيون ، فدعا هؤلاء الأعلام إلى ما نسميه اليوم : « الأصالة والمعاصرة » !.. فكتب الأفغانى **يقول** : « **إن الظهور فى مظهر القوة ، لدفع الكوارث ، إنما يلزم له التمسك ببعض الأصول التى كان عليها الآباء**

والأسلاف .. ولا ضرورة ـ فى إيجاد المنعة ـ إلى اجتماع الوسائط وسلوك المسالك التى جمعها وسلكها بعض الدول الغربية الأخرى . ولا ملجئ للشرق . فى بدايته . أن يقف موقف الأوربى فى نهايته . بل ليس له أن يطلب ذلك !..»[٢٥]

وأعلام هذا التيار . وإن اعترفوا بوجود « سلطة زمنية » و « سلطة روحية » . إلا أنهم يجعلون « السلطة الروحية » للدين تتمثل فى كل متدين به . وليس فى « رجال » لهذا الديـن يتخذون لأنفسهم من السلطة والسلطان ما لايشاركهم فيه الآخرون .. وكما جعلوا السيادة والرقابة للأمة على رجال « السلطة الزمنية » . فكذلك جعلوا لها السيادة والرقابة على كل من يسيء استخدام سلطان الدين . ذلك لأن « ارادة الشعب . المغير لمكره . والمغير لمسلوب حريته . قولا وعملا . هى قانون ذلك الشعب المتبع . الذى يجب على كل حاكم أن يكون خادما له أمينا على تنفيذه !..»[٢٦]

ومن منطلق « الإسلام : الدين » و « الإسلام : الحضارة » لم ير أعلام تيار (الجامعة الإسلامية) التجديدى بين السلطتين « الزمنية » و « الروحية » ذلك التناقض العدائى . الذى كان بينهما فى الواقع الأوربى . وهو التناقض الذى أثمر تيار «العلمانية» هناك .. فقالوا : إنه « إذا سار الدين فى غايته الشريفة . حمدته السلطة الزمنية . بلا شك . وإذا سارت السلطة الزمنية فى الغاية المقصودة منها . وهى (العدل المطلق) . حمدتها السلطة الروحية وشكرتها بلا ريب . ولا تتنافر هاتان السلطتان إلا إذا خرجت الواحدة منهما عن المحور اللازم لهـا والموضوعة لأجله !..»[٢٧]

والإمام محمد عبده ـ وهو فى طليعة أعلام هذا التيار ـ بعد أن يقر بأن « الإسلام عقيدة وشريعة » ـ ولابد لهذه الشريعة من سلطة ودولة تنفذ أحكامها ـ .. ينكر اعتراف الإسـلام أو معرفته بما عرف فى أوربا « بالسلطة الدينية » .. ـ تلك التى نشأت « العلمانية » لمقاومتها ـ **فعنده أن الكاثوليكية هناك قد « جعلت أصلا من أصول المسيحية كون السلطة الحقيقية : (مدنية ـ سياسية ـ دينية) فى نظام واحد . لا فصل فيه بين السلطتين .. » .. أما الإسلام فإنه « ليس فيه سلطة دينية . سوى سلطة الموعظة الحسنة .. وهى سلطة خوّلها الله لكل المسلمين . أدناهم وأعلاهم .. وليس للخليفة . أو القاضى . أو المفتى . أو شيخ الإسلام أية**

---

(٢٥) (الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغانى) ص ٥٣٣ .

(٢٦) المصدر السابق . ص ٣٢٣ .

(٢٧) المصدر السابق . ص ٣٢٤ .

سلطة دينية .. بل إن كل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهى سلطة مدنية !.. فليس فى الإسلام سلطة دينية بوجه من الوجوه؟!..»[28] .

وبعبارات المفكر المناضل عبد الرحمن الكواكبى (١٢٧٠ ـ ١٣٢٠هـ ١٨٥٤ ـ ١٩٠٢م) : « **فإنه لا يوجد فى الإسلامية نفوذ دينى مطلقا . فى غير مسائل إقامة شعائر الدين !.»**[29]

والأمة ـ فى فكر هذا التيار المجدد ـ لن تنهض « بالدولة الدينية » أو « بالدولة العلمانية » فالموازنة بين « الدينى » و « المدنى » . والمزاوجة بين « النقل » و « العقل » . هما السبيل للنهضة . وإلى مواجهة الأعداء » .. فلو رزق الله المسلمين حاكما يعرف دينه . ويأخذهم بأحكامه . لرأيتهم قد نهضوا . والقرآن الكريم فى إحدى اليدين . **وما قرر الأولون وما اكتشف الآخرون فى اليد الأخرى . ذلك لآخرتهم . وهذا لدنياهم . ولساروا يزاحمون الأوربيين فيزحمونهم !»**[30] **كما يقول الإمام محمد عبده .**

* * *

هكذا كشفت مدرسة التجديد الدينى الحديثة النقاب عن الوجه المشرق للفكر الإسلامى فى هذا الموضوع .. موضوع : (الإسلام وطبيعة السلطة السياسة فى الدولة والمجتمع) . ومن ثم : (الإسلام و « العلمانية ») .. فأزاحت وهم الذين زعموا أن الإسلام مع « الحكومة الدينية » . ومن ثم أفقدت دعاة « العلمانية » . من أنصار تيار « التغريب » كل مبرر لتكلف مشكلة يستعيرون لها حلا متكلفا هو الآخر؟!..

* * *

صنعت هذه المدرسة التجديدية ذلك . عندما نازلت دعاة « السلطة الدينية » بالإسلام الحق .. وليس « بالعلمانية » كما صنع أنصار « التغريب » !..

---

(٢٨) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) جـ ٢ ص ١٧٥ . جـ ٣ ص ٢٨٥ . ٢٨٦ . ٢٨٨ دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة بيروت ١٩٧٢م .

(٢٩) (الأعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبى) ص ١٤٨ . دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة بيروت الثانية ١٩٧٥م .

(٣٠) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) جـ ٣ ص ٢٥١ . ٢٥٢ .

لكن ..... لسائل أن يسأل :

أليس هناك من « مثال » و « نموذج » ، نلمس ، على نحو عملى وتطبيق ، من خلال عرض موضوعه ، كيف يكون « التميز » - وليس « الفصل » أو « الوحدة » - بين ماهو « دينى » وما هو « مدنى » ، أى بين « الدين » و « الدولة » ؟؟..

إننا مع هذا التساؤل ، الذى نكاد نشعر بتوارده على ذهن القارئ عند بلوغه هذا المكان من هذا الحديث !.. ومن ثم فإن تقديم « المثال » و « النموذج » على كيفية تناول قضايانا التطبيقية والعملية بهذا النهج هو أمر حيوى وضرورى ، كى تخرج الدراسة من حيز التعميم !..

وخير مثال نختار الحديث عنه هنا هو موضوع « القوانين الإسلامية » التى يسميها البعض « الشريعة الإسلامية » ، والتى نرى الصواب فى تسميتها بـ « الفقه الإسلامى » فى المعاملات !..

- ما معنى « إسلامية » هذه القوانين ؟؟..

- وهل تعنى « إسلاميتها » أنها ذات « طبيعة دينية » ؟.. بمعنى أنها « قوانين إلهية مقدسة » ، و « ثوابت » قد اكتمل وضعها ، بالوحى وتمت صياغتها فى التنزيل ؟؟..

- أم أن القانون لابد أن يكون من « وضع البشر » الذين يقننون لحياتهم الدنيا ، دونما قيود أو ضوابط على حريتهم فى التقنين ، سوى آرائهم التى يرونها هم ، كبشر يضعون القانون ؟..

فى أى معسكر من هذين المعسكرين يقف نهج الإسلام ، الذى تحدثنا عنه ؟؟..

أم أن للإسلام ، بهذا النهج ، معسكرا آخر غير هذين المعسكرين ؟!

لنلق نظرة متأملة على هذه القضية .. كيف طرحت ، وكيف تطرح فى واقعنا الإسلامى المعاصر .. ولنعمل فيها منهجنا هذا ، لنرى فيها وجه الصواب ...

* * *

وبادئ ذى بدء ، فإن الطرح الشائع لهذه القضية ، فى مجتمعاتنا الإسلامية ، يثير قضية : شيوع الخلط والغموض فى مضامين ما يطرح من مصطلحات وشعارات !.. حتى أن المتأمل لكثير من الشعارات والمصطلحات التى تتداول ، بل وتشيع ، تصيبه الدهشة والحيرة إذا هو

أمعن النظر فى المعنى الحقيقى لهذه المصطلحات ، كما استقر وثبت فى تراثنا وحضارتنا ، ثم رأى استخدامنا الكثير والشائع لهذه المصطلحات كى تدل على معان هى بعيدة كل البعد ومخالفة كل المخالفة لما نتوهم أنها دالة عليه ولما نظن أنها معبرة عنه ومترجمة عن مضامينه !..

فنحن نتحدث عن (الشريعة الإسلامية) وفى ذهننا (القوانين الإسلامية) التى نرغب فى احلالها بدلا من القوانين الوضعية التى بدأت مصر تعتمدها ـ جزئيا ـ فى حياتها القانونية منذ عصر الخديوى إسماعيل (١٢٧٩ ـ ١٢٩٦هـ ١٨٦٣ ـ ١٨٧٩م) وتلتها فى ذلك بلاد إسلامية أخرى .. نتحدث عن ذلك دون أن ندرى أن (الشريعة الإسلامية) شىء ، و (القوانين الإسلامية) شىء آخر ؟!.. وأنهما أمران « متميزان » فى الطبيعة والمصدر والمجال !..

فالإسلام : عقيدة وشريعة .. بمعنى أنه دين له أصول عامة وعقائد أساسية هى :

١ ـ الألوهية : فى وحدانيتها ، وتصورها التنزيهى ، الذى يبتعد بذاتها المقدسة عن مشابهة المخلوقات ..

٢ ـ واليوم الآخر : أى الحساب والجزاء فيما بعد حياتنا الدنيوية التى نحياها ..

٣ ـ والعمل الصالح ، فى هذه الحياة الدنيا ..

أما (الشريعة) فإنها هى : « الطريق » و « النهج » الإسلامى المتميز ، الذى حدده « الشارع » ـ وهو الله سبحانه ـ كى يصل بواسطته الإنسان إلى الاعتقاد والتدين بأصول الإسلام وعقائده .. فهى ـ (الشريعة) ـ لذلك « دين » ، وليست « دنيا » و « ثوابت » وليست « متغيرات » ، ومصدرها الوحى ، لا الراى والاجتهاد ، وهى قد اكتملت منذ أن قال لنا الله فى كتابه : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا) ..[31] ومن ثم .. فكما لم يختلف المسلمون فى عقائد الدين ، على اختلاف مواطنهم ، وتطور مجتمعاتهم ، وتوالى قرون تاريخهم ، فهم كذلك ، لايختلفون فى (الشريعة) لأنها هى طريقهم ونهجهم للعقائد الأصلية ، ولأنها ، من ثم ، جزء من الديـن فمثلها مثل العقائد الاساسية نسلم فيها الوجه إلى الله ، ونخرجها من دائرة الرأى والاجتهـاد ومن نطاق المتغيرات ..

ذلك هو معنى (الشريعة الإسلامية) ، الذى استقر فى تراثنا وحضارتنا العربية

(٣١) المائدة : ٣ .

الإسلامية ، وهو ما يستطيع أى باحث أو قارئ أن يتأمله إذا هو عاد إلى نصوص هذا التراث ، أو فتش عن معناه فى موسوعات المصطلحات والتعريفات ، ومنها ، على سبيل المثال ، (التعريفات) للجرجانى (٧٤٠ ـ ٨١٦هـ ١٣٤٠ ـ ١٤١٣م) ففيها يعرف الشريعة بأنها : « الائتمار بالتزام العبودية ، أو هى : الطريق إلى الدين »[٣٢] .

أما ما نقصد إليه الآن ونعنيه عندما نذكر ، خطأ ، مصطلح (الشريعة الإسلامية) ، فهو (القوانين الإسلامية) ، أى ذلك « التراث » الذى أبدعته مذاهب أمتنا الإسلامية وصاغه فقهاؤها فى أمور الحياة الدنيا ومعاملات الناس وقضايا الأمة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .. الخ .. الخ ..

وللعلم .. فإن مصطلح (القانون) طارئ على لغتنا وحضارتنا ، لم يرد فى القرآن ولا فى السنة ، وإنما هو من الألفاظ « المولدة » التى دخلت العربية بعد « عصر الرواية » لتراثنا اللغوى ، طارئ من لغة الفرس ، وقيل من لغة الرومان ..[٣٣] . أما مصطلحنا القديم ، الذى شاع واشتهر فى حضارتنا وتراثنا للدلالة على مضمون مصطلح (القانون) فهو مصطلح (الفقه) .. فـ (الفقه الإسلامى) ، فى المعاملات ، هو ما نعنيه الآن عندما نتحدث عن (القوانين الإسلامية) .. وموضوع (الفقه الإسلامى) متميز تماما ، فى الطبيعة والمجال ، عن (الشريعة الإسلامية) .. فهى « دين » ، و « وضع إلهى » ، وثوابت ، ولا علاقة لها بالرأى والاجتهاد ، ولم يختلف فيها المسلمون ، لأنهم لا يختلفون فى الدين ، بل ولا يجعلونه مادة للرأى !..

بينما (الفقه) الإسلامى قوانين سنها الفقهاء لتحكم علاقات الناس فى ظل مجتمعات معينة ، وظروف مادية وفكرية محددة مسترشدين فى « وضعهم » لها بالقواعد الكلية والوصايا العامة وآيات الأحكام القليلة التى جعل منها الدين معالم هى أشبه ما تكون بفلسفة القانون منها بالقوانين الجاهزة والكاملة والمفصلة ، الصالحة لكل زمان ومكان .

وعلى حين رأينا علماء الإسلام ينبهون على أن (الشريعة) هى « وضع إلهى » ، وجدناهم ينبهون على أن (الفقه) ليس كذلك ، إذ هو ، كما يقول الجرجانى : « علم مستنبط بالرأى والاجتهاد ، ويحتاج إلى النظر والتأمل »[٣٤] .

(٣٢) (التعريفات) طبعة القاهرة ١٩٣٨م .

(٣٣) (المعجم الوسيط) وضع مجمع اللغة العربية . القاهرة . مادة القانون .

(٣٤) (التعريفات) .

وعلى حين أجمع الأئمة على أن الله ، سبحانه ، هو « الشارع » ، لأنه مصدر (الشريعة) ، منعوا أن يسمى الله « فقيها » ، لأن مصدر (الفقه) ، أى (القانون) هم الفقهاء !..

فى كل المناسبات التى حفزت المسلمين إلى إعمال الفكر والرأى والمشورة مع رسولهم الكريم ، عليه الصلاة والسلام ، كانوا يحرصون قبل « الرأى » و « الفقه » و « الاجتهاد » أن يسألوا الرسول عن طبيعة الأمر الذي طرحه : أهو الوحى يارسول الله ؟ أم هو الرأى والمشورة ؟ .. فإن كان وحيا ، علموا أنه (دين وشريعة) ، وهنا لا رأى ولا اجتهاد ، بل اسلام الوجه لله .. أما إذا قال لهم الرسول : إنه الرأى والمشورة ، فإن لفقههم ولرأيهم فى ذلك كل الحرية والخلق والإبداع .

ولقد اجتهد المسلمون ، وهم يميزون بين (الشريعة) و (الفقه) ، فى تحديد الخيوط الفاصلة بين مجاليهما .. فالا يستقل الإنسان بفهمه وفقهه والوصول إليه هو (شرع ودين) نتلقاه عن الانبياء ، ونسلم فيه الوجه لله ، أما ما نصل إليه بأنفسنا ، فإن لنا فيه القول الفصل ، بل ولا مبرر لأن نطلب من الأنبياء أن يضعوا لنا فيه القواعد والاحكام والقوانين .. وبعبارة الإمام محمد عبده : « فإن كل ما يمكن الإنسان أن يصل إليه بنفسه لا يطالب الأنبياء ببيانه ، ومطالبتهم به جهل بوظيفتهم ، وإهمال للمواهب والقوى التى وهبه الله اياها ليصل بها إلى ذلك .. وقد أرشدنا نبينا ، صل الله عليه وسلم ، إلى وجوب استقلالنا دونه فى مسائل دنيانا .. إذ قال : (ما كان من أمر دينكم فإلى ، وما كان من أمر دنياكم فأنتم أعلم به) .. [٣٥] » [٣٦] .

ولهذا ، فى الوقت الذى تقدست فيه (الشريعة) ، ولم تخضع للتطور أو التغير ، تعددت مذاهب (الفقه) وتطورت اجتهادات الفقهاء .. وبينما تنزهت (الشريعة) عن أن تكون موضوعا « للرأى » ، أجمع الفقهاء على كفالة الحرية للمجتهد فى (الفقه) ، دون أن يكون اجتهاد الأولين قيدا على نظر اللاحقين ، وشاعت تلك العبارة الشجاعة التى تقول : لقد كان السابقون رجالا ، ونحن رجال ؟!..

* * *

(٣٥) رواه مسلم وابن ماجة وابن حنبل .

(٣٦) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) جـ ٣ ص ٤٢٠ ، ٤٢٦ .

وإذا كان الأمر كذلك . فأية مأساة تلك التى يوقعنا فيها ذلك الخلط الذى أشعناه فى حياتنا السياسية والفكرية والدستورية بين « الشريعة » و « الفقه » . أى بين « الدين » و « القانون » .. بين « الثوابت المقدسة » و « المتغيرات » الخاضعة للرأى والنظر والتطور دائما وأبدا ؟ ! .

إن هذا الخلط قد صور للبعض أن لدينا قوانين وتشريعات وقوالب جاهزة ومقدسة وإلهية . وأن المطلوب هو صب حاضرنا فيها .. فالعودة « باليوم » إلى « الأمس » هى . فى نظرهم . العصا السحرية الإلهية التى ستملأ الأرض طهرا وعدلا بعد أن ملئت فجورا وجورا ؟!.

وهذا الخلط هو الذى جعل البعض يتحدث عن أنه لا مكان للعقل الإنسانى والارادة البشرية فى التشريع القانونى . وأنكروا . لذلك . أن تكون الأمة مصدر السلطات !..

وهذا الخلط . أيضا . هو الذى جعل كل دعاة التقدم وأنصار التطور . وكذلك المتدينون بغير دين الإسلام . ينظرون بحذر إلى دعوة الداعين للعودة إلى « الشريعة الإسلامية » لأن هذه الدعوة إذا كانت تعنى أن لدينا (شريعة كاملة جاهزة) ـ أى قوانين كاملة معدة سلفا فإنها . ولاشك . ستكون قيدا على واقعنا المختلف عن واقع القدماء .. وإذا كانت (دينا) فكيف يخضع له من لا يؤمن به . ومن ضمن له الإسلام حرية التدين بديانات غير دين الإسلام ؟!..

وهذا الخلط . أيضا . هو الذى فتح باب « العلمانية » إلى عقول هذا الفريق ! ..

* * *

أما إذا نحن أعدنا النظر فى الأمر . وبحثنا عن المخرج الذى وضحت معالمه فى تراثنا للخروج من ذلك الخلط بين « الشريعة » وبين « الفقه ـ القانون » . فإننا سنكون بإزاء دعوة لا أعتقد أن هناك من يعترض عليها .. دعوة إلى أن نستلهم ما أبدعته أمتنا فى الفقه والقانون والتشريع . وهو فى أغلب جوانبه والغالب من مبادئه وكلياته أكثر عبقرية وتقدما مما أبدعته أمم كثيرة نأخذ عنها فى تشريعنا الوضعى الراهن.. كما أننا سنكون بإزاء « تراث قانونى » تعتز به الأمة كلها على اختلاف أديانها .. ويمتزج فيه الطابع القومى بروح الإسلام . كحضارة فى الأصل والاساس ..

إن تراثنا فى القانون والفقه الإسلامى هو بعض من إبداع هذه الأمة . أثمرته عبقرية

فقهائها ، فى اطار التعاليم الكلية والوصايا العامة للإسلام الدين .. وليس هو (الشريعة الإسلامية) ولا (دين الإسلام) . إنهما نمطان متمايزان ، وان جمعت بينهما خيوط وصلات .

وأخيرا .. لنتأمل كلمات الدكتور عبد الرزاق السنهورى التى تقول :

« إن الكتاب والسنة هما المصادر العليا للفقه الإسلامى . وقد قصدت بالمصادر العليا أن أقول : إنها مصادر تنطوى ، فى كثير من الأحيان، على مبادئ عامة ترسم للفقه اتجاهاته ولكنها ليست هى الفقه ذاته . فالفقه الإسلامى هو من عمل الفقهاء ، صنعوه كما صنع فقهاء الرومان وقضاته القانون المدنى » ؟!.

* * *

هكذا يقف الإسلام موقفا متميزا ..

فلا هو بالذى يتبنى « الكهانة » التى تضفى على « القانون » طبيعة دينية ، تجعله « وضعا إلهيا » . وتحوله إلى « ثوابت » لاتقبل التغيير والتطوير ...

ولا هو يطلق العنان « للوضع البشرى » فى « القانون » دونما قيود أو ضوابط من الدين ...

وهذا الموقف « المتميز » و « الوسط » ـ بمعنى أنه الحق بين تطرفين ـ لا بالمعنى السوقى الشائع عن مضمون مصطلح « الوسط » !.. ـ .. هذا الموقف « المتميز » و « الوسط » يرى أن تفصيل ميادين ومواد القانون فى مجتمعات الإسلام إنما هو وضع بشرى ، ينهض به الفقهاء المسلمون ، فى إطار الكليات والمثل والوصايا والضوابط والمعايير والمقاصد التى حددها الوحى والتنزيل !.. « فالقوانين الإسلامية » ليست « مقدسة » ، بحيث تستعصى على « الرأى » و « الاجتهاد » و« التطور » وفق الزمان والمكان والمصالح المتجددة ... وإذا كان الأمر كذلك فلا مجال « للعلمانية » فى الميدان القانونى ، ذلك لأن هذه « العلمانية القانونية » قد نشأت نقيضا « لقداسة القانون » فى أوروبا الكاثوليكية !.. وليست « للقوانين الإسلامية » ـ الفقه ـ عندنا قداسة « الشريعة والدين » .

ذلك « مثل » و « نموذج » لقضية مثارة ، يعالجها علاجا متميزا ، هذا النهج المتميز للإسلام ... وهو نهج يضع الإسلام فى مركز التحدى .. تحدى « الكهانة والجمود » .. وأيضا تحدى « العلمانية » ، ويخرج به من ذلك الوضع الظالم الذى وضعه فيه أنصار « الجمود » ودعاة « التغريب » ، عندما تركوه يتلقى سهام التحديات !..[٣٧].

---

(٣٧) نشرت هذه الدراسة ـ من قبل ـ فى كتاب [الإسلام والعروبة والعلمانية] ببيروت سنة ١٩٨١ م وبالقاهرة سنة ١٩٨٢م.

-٤-

محمد صلى الله عليه وسلم

الرسول .. السياسي

تمهيد

فى البدء .. جدير بنا ، وواجب علينا أن نفتتح هذا الحديث بـ « التعريف » بعنوان هذا البحث .. و بـ « التكثيف » لمضمون القضية الفكرية المحورية التى تحملها سطور هذه الصفحات ...

ذلك أن الحديث عن « علاقة الدين بالدولة » ـ فى مفهوم الإسلام ـ من خلال الحديث عن [محمد : الرسول .. السياسى] .. يستلزم التمهيد بين يديه بـ « التعريف » لمصطلح « الرسول » و « الرسالة » .. و « السياسى » و « السياسة » ، وصولا إلى القضية التى هى أخطر وأعقد قضايا هذا المبحث .. قضية العلاقة بين « الرسالة » الدينية وبين « السياسة » المدنية .. بين ماهو « بلاغ من الله » سبحانه ، وماهو « سياسة للناس ورئاسة للدولة » فى الإنجاز الذى أنجزه محمد بن عبد الله ، عليه الصلاة والسلام .. أى العلاقة بين « الدين » و « الدولة » كما رآها ويراها الإسلام ..

● أما الرسول ، فلقد تعارف المسلمون على أنه الإنسان الذى « بعثه الله تعالى إلى الخلق لتبليغ الأحكام »[1] .. وهذه « الأحكام » ، التى أمر الله رسوله بتبليغها هى جُماع الرسالة التى عرَّفوها بأنها : « هى سفارة العبد بين الله تعالى وبين ذوى الألباب من خليقته ، ليزيح بها عللهم **فيما قصرت عنه عقولهم** من مصالح الدنيا والآخرة »[2] ..

● وأما « السياسة » ـ التى عرّفها المحدثون بأنها : « رياسة الناس وقيادتهم »[3] ـ فإن لها فى تراثنا الإسلامى تعريفا دقيقا يمتاز ويتميز بتجسيده التزام سياسة الإسلام بالعدل والصلاح والإصلاح ، فيقول عنها هذا التعريف : إنها « ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ، **وإن لم يشرعه الرسول ولانزل به وحى** »[4] .

(١) التفتازانى [شرح العقائد النسفية] ص ١٢٩ ، ١٣٠ طبعة القاهرة ، الأولى سنة ١٣٣١هـ سنة ١٩١٣م .

(٢) المصدر السابق . ص ٤٥٧ ، ٤٥٨ .

(٣) مجمع اللغة العربية [المعجم الوسيط] طبعة القاهرة ، الثانية سنة ١٣٩٢هـ سنة ١٩٧٢م.

(٤) ابن القيم [أعلام الموقعين] جـ ٤ ص ٣٧٢ طبعة بيروت سنة ١٩٧٣م .

وعلى ضوء هذه التعريفات ، التى حددت عنوان هذا المبحث نبصر العلاقة بين « الرسالة » و « السياسة » .. بين « الدين » و « الدولة » فى انجاز الرسول عليه الصلاة والسلام فـ « الرسالة » التى هى « الدين » والبلاغ عن الله سبحانه ـ قد قصدت ، فى الجوهر والأساس إلى إزاحة العلل عن الأمة فيما قصرت عنه العقول فعجزت عن إدراكه مع الاستقلال ... وأحكام « الرسالة » وهدى « الدين » هو مما يدخل فى نطاق « السياسة » . لأن الناس به ومعه « يكونون أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد » ..

لكن « السياسة » لاتقف عند معالم وأعيان أحكام الرسالة وأصول الدين ، لأن نطاقها الأكبر وميدانها الأوسع هو مما يخضع للتطور والتغير فيتمايز عن « ثوابت الدين » ، الذى أكمله الله ، فتنزه عن التطور والتغيير .. ومن ثم كان فيها ـ « السياسة » ـ الكثير مما « لم يشرعه الرسول ولانزل به وحى » ... فإذا ماجاء هذا القسم من « السياسة » متسقا مع مقاصد الشريعة الإلهية ، أى محققا « للعدل » الذى أرسل الله رسله وأنزل كتبه لترتفع أعلامه وموازينه بين الناس ، كان جزءا من « السياسة الشرعية » .. أما إذا تنكب هذا القسم من [illegible] طريق « العدل » فإنه يخرج من إطار « الرسالة » ونطاق « الدين » ، ويكون ، لذلك ، مجافيا للسياسة الشرعية !..

إذن ، فبين « الرسالة » و « السياسة » علاقات .. وفروق .. وبين « الدين » و « الدولة » عموم وخصوص .. فكل « الرسالة » « سياسة » .. وليست كل « السياسة » « دينا ورسالة » وإن كان « الدين » قد حدد لها الإطار والمقاصد ، التى تكون بالتزامها وتغيّيها « سياسة شرعية » حتى وإن كانت من إبداع البشر ، لا من وحى الشارع إلى رسوله عليه الصلاة والسلام !..

هذا عن « التعريف » بعنوان المبحث .. و « التكثيف » للقضية الجوهرية التى نجتهد للبرهنة عليها فى هذه الصفحات ..

محــمد : الرســول

فى مكة المكرمة بدأ طور «النبوة» لمحمد بن عبدالله. صلى الله عليه وسلم. عندما بدأه الوحى : [اقرأ باسم ربك][٥] .. فلما انتهت « فترة » الوحى بدأ طور « الرسالة » عندما طلب الله منه « البلاغ » ، فنزل عليه جبريل بآيات القرآن الكريم [يأيها المدثر قم فأنذر . وربك فكبر . وثيابك فطهر . والرجز فاهجر . ولاتمنن تستكثر . ولربك فاصبر][٦] .. ومنذ ذلك التاريخ تتابع الوحى ، وأخذت عقائد « الإسلام الدين » تتبلور . والرسول ، صلى الله عليه وسلم ، يبلغها ، سرا إلى القلة التى آمنت بالدين الجديد .. لقد اقترنت عقيدة « التوحيد » . بـ « الرسالة » .. ثم شرعت « الصلاة » ....

ولقد ظل المسلمون طوال سنوات « العهد المكى » قلة مستضعفة. أقاموا «الدين» قدر استطاعتهم. متحملين فى سبيل ذلك العنت والفتنة والبلاء .. خضعت أرواحهم لدين الله لكنهم لم يبلغوا من القوة الحد الذى يمكنهم من إقامة الكيان السياسى الخاص بهم ، والمعبر عن « دولة الإسلام » .. فكان الإسلام ، فى العهد المكى ، دينا لا دولة .. وكان محمد ، صلى الله عليه وسلم ، رسولا يبلغ أحكام الدين عن الله إلى الناس .. تلك الأحكام التى دارت حول « التوحيد » و « الرسالة » وبعض شعائر « العبادات » .. ولم يكن ، فى ذلك العهد ، سائسا لدولة ولا قائدا سياسيا لمجتمع سياسى مستقل عن مجتمع المكيين ..

---

(٥) العلق : ١ .

(٦) المدثر : ١ ــ ٧ .

محمد : السياسى

لقد اكتفينا ، فى الحديث عن « محمد : الرسول » ، بسطور تشير إلى هذه المهمة ـ مهمة « الرسالة » ـ من انجازه ، عليه الصلاة والسلام .. ذلك أن « رسالته » ليست ـ عند التحقيق ـ بموضوع للخلاف ..

● إنها واحدة من العقائد الأساسية فى دين الإسلام .. يشهد بها المسلم كما يشهد بتوحيد الله ..

● وحتى الكفار ، الذين يجحدون رسالته .. إنما يجحدون صدق دعواه لها ، ولا يجحدون أنه تقدم إلى الناس يبشرهم وينذرهم برسالة قال عنها إنها وحى من الله !..

● أما آيات القرآن الكريم ، التى تتحدث عن « محمد : الرسول » ، فإن إحصاءها ـ مجرد الإحصاء ـ يستغرق الصفحات .. وذلك من مثل الآيات الكريمة : [**محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم** ..][7] .. [**وما محمد إلا رسول** قد خلت من قبله الرسل][8] .. [ما كان **محمد** أبا أحد من رجالكم ولكن **رسول الله** وخاتم النبيين][9] .. [هو الذى بعث فى الأميين **رسولا منهم**][10] .. [هو الذى أرسل **رسوله** بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله][11] .. [إنا **أرسلناك بالحق** بشيرا ونذيرا][12] .. [**وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا**][13] .. [كذلك **أرسلناك** فى أمة قد خلت من قبلها أمم][14] .. [يأيها النبى إنا **أرسلناك** شاهدا ومبشرا ونذيرا][15] .. [وما **أرسلناك** إلا كافة للناس بشيرا

---

(٧) الفتح : ٢٩ .
(٨) آل عمران : ١٤٤ .
(٩) الأحزاب : ٤٠ .
(١٠) الجمعة : ٢ .
(١١) التوبة : ٣٣ ، الفتح : ٢٨ ، الصف : ٩ .
(١٢) البقرة : ١١٩ .
(١٣) النساء : ٧٩ .
(١٤) الرعد : ٣٠ .
(١٥) الأحزاب : ٤٥ .

ونذيرا][16].. [وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا][17] .. [إنا أرسلنا إليكم رسولا شاهدا عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولا][18] .. [قل يأيها الناس إنى رسول الله إليكم جميعا][19] .. [قل سبحان ربى هل كنت إلا بشرا رسولا ؟][20] .. إلى غير ذلك ، مما ماثلها ، من آيات القرآن الكريم ..

فوضوح جانب « الرسالة » من إنجازه صلى الله عليه وسلم . هو الذى دعانا إلى الاكتفاء فى الحديث عنه بالإشارة فى سطور ..

لكن ... ليس كذلك مهمة « السياسة » فى إنجازه ، عليه الصلاة والسلام ؟!.. فحولها قام ، ولا يزال قائما الخلاف !..

* * *

ونحن نستطيع أن نوجز الخلاف الذى قام ، ولايزال قائما ، حول مهمة « السياسة والسياسى » من إنجازه ، صلى الله عليه وسلم ... وهل كان سياسيا ؟ أم كان رسولا فقط ؟.. وإذا كان سياسيا فما طبيعة سياسته ؟ بمعنى : ماهى علاقة سياسته برسالته ؟؟.. نستطيع أن نوجز الحديث عن هذا الخلاف عندما نشير إلى معالمه وأطرافه الأساسيين..

● فهناك الذين أنكروا ، وينكرون أن يكون محمد « سياسيا ، ومؤسسا لدولة سياسية » .. ويقولون : « إن محمدا ، صلى الله عليه وسلم ، ماكان إلا رسولا لدعوة دينية خالصة للدين لاتشوبها نزعة ملك ولا حكومة ، وأنه ، صلى الله عليه وسلم ، لم يقم بتأسيس مملكة ، بالمعنى الذى يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها . ماكان إلا رسولا كإخوانه الخالين من الرسل وماكان ملكا ولامؤسس دولة ، ولا داعيا إلى ملك »[21]

فهؤلاء يقولون : إن محمدا كان رسولا فقط .. ولم يكن سياسيا .. فهو لم يؤسس دولة ولم يرأس حكومة ، ولم يقم من الناس مقام القائد السياسى ، على النحو الذى عرفه التاريخ السياسى من القادة السياسيين..

ومن هؤلاء من يستند فى هذه الدعوى إلى وقوف القرآن الكريم ، فى وصف محمد ، صلى

---

(١٦) سبأ : ٢٨ .
(١٧) النساء : ٧٩ .
(١٨) المزمل : ١٥ .
(١٩) الأعراف : ١٥٨ .
(٢٠) الإسراء : ٩٣ .
(٢١) على عبد الرازق [الإسلام وأصول الحكم] ص ١٥٤ . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م .

الله عليه وسلم ، والحديث عنه عند وصف النبى والرسول ، وخلوه من وصفه له بصفة السياسى والحاكم السياسى وقائد الدولة ورئيس الحكومة .. فيقولون : « إن القرآن الكريم لم يجعل النبى العربى محمد بن عبد الله ، عليه الصلاة والسلام ، ملكا أو رئيس دولة ، وظل ينعته بالنبى الرسول .. وليس من حقنا بأى حال من الأحوال أن نلتزم بغير ماجاء به القرآن الكريم ، ونستبدله بغيره . لم يكن نبى الإسلام فى أى وقت من الأوقات ملكا أو رئيس دولة ، وإنما ظل دائما النبى الرسول .. »[٢٢] ..

● وهناك ـ على النقيض من هؤلاء ـ من لم ينكر كون « الدولة » و « الحكومة » من الإنجازات التى مارسها محمد ، صلى الله عليه وسلم ، فاعترف بتأسيسه « للدولة » ورئاسته « للحكومة » .. لكنه اعتبر هذه « الدولة » وتلك « الحكومة » « دينا خالصا » و « وحيا إلهيا » لا دخل فيهما للطابع « المدنى ـ السياسى » ، ولا أثر فيهما لاجتهاد الرسول كبشر .. فهذا الجانب « السياسى » ـ إن جاز التعبير ـ من إنجاز الرسول ، هو ـ فى رأى هذا الفريق ـ « دين خالص » ، ليس للرسول فيه سوى البلاغ عن الله والتنفيذ لوحيه ، مثله فيه كمثل بلاغه لشعائر الصلاة والصيام وممارسته لها وفق القواعد التى حددها وحى السماء .. فالإسلام ، عند هؤلاء ، « رسالة دينية خالصة » .. ليس فيها « سياسة » ، بالمعنى « المدنى ـ والبشرى ـ والاجتهادى ـ والابداعى » ، لأن مايدخل منها تحت هذا العنوان إن هو إلا « دين .. ووحى .. وروحانية » ، لا أثر فيه لاجتهاد النبى ، كبشر ، ولا للمسلمين ، أو الواقع الذى قامت فيه « الدولة » و « الحكومة » التى رأسها محمد ، عليه الصلاة والسلام ..

ونحن نستطيع أن نميز من أصحاب هذا الرأى فرقاء ، اجتمعوا على « المضمون » وتمايزوا فى « الشكل » الذى صاغوا به هذا « المضمون » ..

(أ) فالمستشرق سنتيلانه « De Santillana » [١٨٤٥ ـ ١٩٣١م] يمثل هذا الموقف فى الدراسات الاستشراقية التى كتبت عن هذا الموضوع .. وهو يوجز هذا الرأى فيقول : **« الإسلام هو حكومة الله المباشرة ، يحكمها الله الذى يرعى شعبه دائما . فالدولة فى الاسلام يمثلها الله ، حتى الموظفون العموميون هم موظفون عند الله »**[٢٣] !

---

(٢٢) د . محمد أحمد خلف الله [النص والاجتهاد والحكم فى الإسلام] ـ مجلة [العربى] عدد ٣٠٧ رمضان سنة ١٤٠٤هـ يونيو سنة ١٩٨٤م ص ٤٣ .

(٢٣) [القانون والمجتمع] ص ٤٠٩ ، ٤١٦ ، ٤٢٠ ترجمة : جرجيس فتح الله . طبعة بيروت ـ ضمن كتاب (تراث الإسلام) ـ سنة ١٩٧٢م .

(ب) والخوارج ـ من بين تيارات الفكر الإسلامى ـ قد ارتادوا هذا الميدان فى تراثنا السياسى .. فلقد خلطوا بين « حكم الله » بمعنى « القضاء الدينى » ، الذى لأجله كـان سبحانه ، هو « الشارع » الوحيد ، وبين « الحكومة » ، بمعنى « الامارة السياسية » التى هى الرئاسة والقيادة فى المتغيرات الدنيوية ، وإقامة العمران وتطويره فى دنيا الناس ، وتحويل أصول الشريعة وقواعدها ، الخاصة بالحياتين السياسية والاجتماعية إلى تفصيلات توضع فى الممارسة والتطبيق...

ارتاد الخوارج هذا الميدان ، عندما خلطوا هذا الخلط ، فجعلوا « الدولة .. والامارة .. والسياسة » « دينا خالصا » ، ومن ثم رفضوا أن يكون للبشر مدخل فى « السياسة والحكومة » .. أى رفضوا ـ بلغة عصرنا ـ أن تكون «الأمة ـ فى السياسة ـ مصدرا للسلطة والسلطان » ـ .. وقالوا لعلى بن أبى طالب ـ الخليفة الراشد الرابع ـ عندما قبل التحكيم فى النزاع مع معاوية بن أبى سفيان : « حكّمت الرجال فيما حكم فيه القرآن ؟! » .. قالوا ذلك منكرين ومستنكرين .. ثم صاحوا : « لاحكم إلا لله » ! . حتى لقد جعلوا منها شعارا لهـم فسموا لذلك بـ « المحكِّمة » !..

ويومها رد على بن أبى طالب على هذا الخلط الذى جعل « السياسة » «رسالة» خالصة .. فقال فى وصفه لعبارة « لاحكم إلا لله » : « كلمة حق يراد بها باطل ! ! نعم ، إنه لاحكم إلا لله ، ولكن هؤلاء يقولون : لا إمرة إلا لله . وإنه لابد للناس من أمير ، برّ أو فاجر »[٢٤] !

فالخوارج ـ فى تراثنا ـ هم الذين ارتادوا ـ بهذا الخلط الذى جعل « السياسة » « دينا ورسالة » ـ ارتادوا القول بأن « حكومة الإسلام السياسية » هى « حكومة الله الدينية » ، فهى بلاغ عن الله ، ووحى منه لرسوله ، لاشأن فيها للبشر ولاسلطان فيها للناس !..

وعلى هذا « الدرب الخارجى » يسير اليوم دعاة بعثوا شعار « الحاكمية » هذا ، بمعناه الذى يجرد الأمة من أية سلطات ومن أى سلطان فى دنيا « الدولة » و « الحكومة السياسية » .. فشاعت وتشيع كتابات تقول : « إن أى شخص أو جماعة يدعى لنفسه أو لغيره حاكمية **كلية أو جزئية ، هو ولا ريب سادر** فى الإفك والزور والبهتان المبين ... فالله معبود بالمعانى الدينية ... وسلطان **حاكم وحده .. بالمعانى السياسية والاجتماعية ... وهو لم يهب أحدا حق تنفيذ حكمه فى**

(٢٤) على بن أبى طالب [نهج البلاغة] ص ٦٥ . طبعة دار الشعب . القاهرة .

خلقه... وإن الإنسان لاحظ له من الحاكمية إطلاقا... وإن الأساس الذى ارتكزت عليه دعامة النظرية السياسية فى الإسلام : أن تنتزع جميع سلطات الأمر والتشريع من أيدى البشر ، منفردين ومجتمعين... »[٢٥]

فهم ـ بعد أن بعثوا هذا « الشعار الخارجى » ـ شعار « الحاكمية لله وحده » ـ وطبقوه فى دنيا « الدولة والحكومة السياسية » ـ قد اتفقوا ـ واقعيا وعمليا وفى المضمون ـ مع المستشرق « سنتيلانه » عندما جعل « السياسة » « رسالة خالصة ودينا محضا ووحيا وبلاغا.» ، فقال عن حكومة الاسلام إنها « حكومة الله المباشرة » !..

(جـ) وإذا كان القول بهذا الرأى قد جمع ـ عمليا وباعتبار المضمون ـ بين من لايظن اجتماعهم : الخوارج القدماء.. ودعاة محدثين ينفرون من سيرة الخوارج ومسلكهم !.. ومستشرقين يصورون الإسلام ويتصورونه «كهانة ـ كنسية » كتلك التى فرضتها البابوية الكاثوليكية على أوربا العصور الوسطى .. فإن هذا الرأى قد جمع مع هؤلاء أيضا ـ رغم تباين الموقع والمنطلق وتغاير الملابسات ـ أولئك الذين قالوا ويقولون بنظرية الإمامة الشيعية فى فكرنا الإسلامى ، القديم منه والحديث !..

ففى نظرية الإمامة الشيعية نرى « الإمامة » ـ وهى الولاية ـ والدولة والرئاسة السياسية جزء منها ـ نراها :

● أصلا من أصول الدين « لايتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها »[٢٦] .. بل هى أدخل فى أصول الدين وأوكد فى أركانه من معرفة الله ، ومن عدله ، ومن نبوة أنبيائه .. فهى من قواعد الإيمان الخمسة ـ الشاملة لقواعد الإسلام ـ :

« ١ ـ المعرفة : بما فيها الصفات الثبوتية والسلبية .

٢ ـ التصديق : بالعدل والحكمة .

٣ ـ التصديق : بنبوة محمد ، وجميع ماجاء به .

٤ ـ التصديق : بإمامة الأئمة الاثنى عشر ، وماجاءوا به .

---

(٢٥) أبو الأعلى المودودى [الحكومة الإسلامية] ص ٧٠ ، ٧٣ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٧م و[نظرية الإسلام والسياسية] ص ٣١ ـ ٣٤ . طبعة بيروت ـ ضمن مجموعة عنوانها « نظرية الإسلام وهديه فى السياسة والقانون والدستور » ـ سنة ١٩٦٩م .

(٢٦) محمد رضا المظفر [عقائد الإمامية] ص ٦٥ . طبعة النجف . دار النعمان .

٥ ـ التصديق : بالمعاد الجسمانى .»

وهم يجعلون القواعد «الثلاثة الأولى خاصة بالإسلام ، والأخيرين من امتياز الإيمان»[٢٧].

● وهم يقيسونها على «النبوة» ، ويقررون «العصمة» لصاحبها ، الأمر الذى يجعل «سياستها» «دينا خالصا» .. فيقولون : إننا «نعتقد أن الإمامة كالنبوة .. وحكمها حكم النبوة ، بلا فرق»[٢٨] ولذلك «فإن دفع الإمامة كفر ، كما أن دفع النبوة كفر ، لأن الجهل بهما على حد واحد .. لأن منطلق الإمامة هو منطلق النبوة ، والهدف الذى لأجله وجبت النبوة هو نفس الهدف الذى من أجله تجب الإمامة ، وكما أن النبوة لطف من الله كذلك الإمامة ، واللحظة الحاسمة التى انبثقت بها النبوة .. وهى يوم الدار ـ [عندما جمع النبى عشيرته ودعاهم للإسلام] ـ هى نفسها اللحظة التى انبثقت بها الإمامة .. واستمرت الدعوة ذات لسانين : «النبوة والإمامة، فى خط واحد..» بل لقد رفعوا شأن «الإمامة» على «النبوة» ، عندما قالوا : «ولقد امتازت الإمامة على النبوة بأنها استمرت بأداء الرسالة بعد انتهاء دور النبوة .. فالنبوة لطف خاص ، والإمامة لطف عام»![٢٩]

● بل لقد جعلوا «الإمامة» ـ والسياسة بعض من مهامها ـ هى «الرسالة» ففسروا قول الله سبحانه لرسوله : [يأيهـا الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك . وإن لم تفعل فما بلغت رسالته][٣٠] بأن معناه : «بيّن لتابعيك .. من القائم مقامك بعدك ـ [الإمام] ـ .. وإن لم تفعل فكأنك ما قمت بالأمر على وجهه..»![٣١].

● «فالسياسة» ـ عند أصحاب نظرية الإمامة الشيعية ـ مقدسة ، لأنها دين خالـص وذلك لأن مصدرها ـ الإمام ـ له عصمة الأنبياء ، إذ «يجب أن يكون الواسطة بين الله تعالى

---

(٢٧) أبو جعفر الطوسى ـ [تلخيص الشافى] جـ ١ ق ١ ص ٩١ «هامش» ، ص ٥٩ ، ٦٠ . تحقيق السيد حسين بحر العلوم . طبعة النجف ١٣٨٣هـ ١٣٨٤هـ . وأبو حنيفة النعمان المغربى [دعائم الإسلام] جـ ١ ص ٢ ، ١٣ تحقيق آصف بن على أصغر فيضى . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩م .

(٢٨) [عقائد الإمامية] ص ٧٤ .

(٢٩) [تلخيص الشافى] جـ ٤ ص ١٣١ ، ١٣٢ . والشريف المرتضى [مجموع من كلام السيد المرتضى] اللوحة ٦٣ . مخطوط بالمكتبة التيمورية . دار الكتب المصرية .

(٣٠) المائدة : ٦٧ .

(٣١) الكرمانى ، أحمد بن حميد الدين [راحة العقل] ص ٤٠٨ ، ٤٠٩ . تحقيق : د . محمد كامل حسين ، د . محمد مصطفى حلمى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢م .

وبين خلقه ـ نبيا كان أو إماما ـ معصوما ..»[٣٢]

إنها «الكهانة» .. لأن مصدر السياسة ـ الإمام ـ «واسطة بين الله وبين خلقه» .. وهو «معصوم» من الخطأ، وحده، دون الأمة .. والله هو الذى يختاره، دون البشر، الذين «ليس لهم حق فى تعيينه أو ترشيحه أو انتخابه، لأن الشخص الذى له من نفسه القدسية استعدادا لتحمل أعباء الإمامة العامة وهداية البشر قاطبة يجب ألا يعرف إلا بتعريف الله ولا يعين إلا بتعيينه .. ولذلك فليس للناس أن يتحكموا فيمن يعينه الله ..» ![٣٣]

إنها ذات نظرية «الحكم بالحق الإلهى»، التى عرفتها أوربا الكاثوليكية فى عصورها الوسطى !..

* * *

فنحن، إذن، أمام تيارين، يقفان من علاقة «الرسالة» بـ «السياسة» ـ و «الدين» بـ «الدولة» ـ على طرفى نقيض ..

أولها : ينكر أن تكون للسياسة علاقة بالرسالة، فيرى الإسلام دينا خالصا، ويرى رسوله صلى الله عليه وسلم، رسولا، لاحاكما ولارئيس دولة، ولا سائسا للمجتمع الذى عاش فيه.

وثانيهما : يطابق بين الرسالة والسياسة، فيجعل السياسة دينا خالصا، ووحيا إلهيا، وبلاغا عن الله إلى خلقه، عبر النبى والإمام، ومن ثم يجعل الله هو الحاكم الأوحد فى شئون المجتمع السياسية عندما ينكر أن يكون للأمة مدخل فى السلطة والسلطان.

ونحن إذا تأملنا هذا الا ستقطاب الذى قام ويقوم بين بعض تيارات الفكر السياسى الإسلامى ودارسى هذا الفكر، نتذكر، فى أسف وأسى، تلك الآفة التى أصابت ومازالت تصيب الكثيرين من أبناء أمة الإسلام .. **آفة «التقليد» للأطروحات الفكرية التى عرفتها ديانات أخرى وحضارات أخرى، رغم تعارض أسسها وغاياتها ومناهجها مع الأسس والغايات والمناهج التى تميز بها الإسلام ..**

حدث ذلك، ويحدث رغم وضوح مضاره ومخاطره على ذلك التميز الذى طبع نهج الإسلام فأكسبه خصوصية ازدان بها، كدين، وكحضارة .. وهى خصوصية من الواجب أن تسعى إلى التحلى بها أمة هذا الدين ...

---

(٣٢) [تلخيص الشافى] جـ ١ ق١ ص ٢٠١.   (٣٣) [عقائد الإمامية] ص ٧٤.

وهو قد حدث . ويحدث رغم أن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، قد حذرنا مغبته منذ عصر البعثة . عندما تنبأ به فقال ، محذرا : « لتتبعن سنة من كان قبلكم ، باعا بباع ، وذراعا بذراع ، وشبرا بشبر . حتى لو دخلوا فى حجر ضب لدخلتم فيه » ! [٣٤]

لقد عرفت مجتمعات قديمة وحضارات غير إسلامية . ذلك النهج الذى جعل « السياسة » « دينا خالصا » . وكان ذلك قبل أن تبلغ الإنسانية طور الرشد الذى يؤهل الأمة لأن تكون مصدرا للسلطة والسلطان فى شئون الدنيا وتنظيم الدول وسياسة المجتمعات ... فعرفت الكسروية الفارسية كسرى مفوضا من معبوده « أهورا ــ مزدا » . مفوضا بالحق الإلهى لتكون « سياسته » « دين السماء » وقانونها المقدس !.. وعرفت القيصرية الرومانية القيصر ــ فى الوثنية ــ : ابن السماء ــ وفى المسيحية ــ : رئيس الكنيسة ، الحاكم بالحق الإلهى . على النحو الذى اشتهر فى أوربا الكاثوليكية بعصورها الوسطى ــ المظلمة !.. كما عرف التاريخ العبرانى « وحدة السياسة والدين » لدوام السلطة السياسية بيد الأنبياء !..

لكن الإسلام ، قد فتح ــ بختم طور النبوة ــ للإنسانية باب المرحلة التى بلغت فيها تطورا حاسما وتغيرا نوعيا فى طبيعة السلطة السياسية للدولة الإسلامية . وفى طبيعة العلاقة بين « الرسالة » و « السياسة » بين « الدين » و « الدولة » .. عندما قال ، عليه الصلاة والسلام : « إن بنى إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبى خلفه نبى ، وإنه لا نبى بعدى ، إنه سيكون خلفاء » [٣٥] ... فنبه على أن لنظام الحكم فى الإسلام طبيعة تخالف طبيعته التى عرفت فى التاريخ القديم وفى الحضارات التى سبقت حضارة الإسلام ... وعندما قال ــ معلقا على حادث تأبير النخل ــ « إنما أنا بشر مثلكم .. وماقلت لكم : قال الله !.. فما كان من أمر دينكم فإلى ، وما كان من أمر دنياكم فشأنكم به ، أنتم أعلم بأمر دنياكم » ! [٣٦] .. فنبه على أنه ، صلى الله عليه وسلم ، مع جمعه بين « الرسالة » و « السياسة » ، قد تمايز فى انجازه ماهو « رسالة » عن ماهو « سياسة » .. ماهو « دين » عن ماهو « دولة » .. فاختلف الوضع وتغير نوعيا ، عن « الكهانة » التى سادت عصور وحضارات ماقبل الإسلام ..

لكن .. وبالرغم من هذا الهدى النبوى ، قلد نفر من المسلمين من تقدم أمة الإسلام

(٣٤) رواه البخارى ومسلم وابن ماجة وابن حنبل .

(٣٥) رواه البخارى وابن ماجة وابن حنبل .

(٣٦) رواه مسلم وابن ماجة وابن حنبل .

باعا بباع ، وذراعا بذراع ، وشبرا بشبر ، فجعلوا « السياسة » « دينا خالصا » وأوجبوا للإمام عصمة الأنبياء !..

وإذا كان هذا الفكر قد ظل فى تاريخنا وتراثنا مجرد « فكر نظرى » ، نشأ كرفض للسلطة السياسية البشرية الظالمة ، وكحلم بسلطة معصومة صنعها الله على عينه واصطفاها كما اصطفى الأنبياء !.. فإن شبيهه ـ « الكهانة الكاثوليكية » ـ عندما سادت أوربا العصور الوسطى ، قد أفرزت ذلك اللون من ردود الفعل الحادة .. أفرزت نهج « العلمانية » SECULARISM .. الذى أنكر أهله ومفكروه أن تكون « للدين » علاقة بـ « الدولة والمجتمع » ورفضوا أن تكون « للرسالة الدينية » صلة بـ « سياسة دنيا الناس » ! ..

وكما ابتلى تراثنا القديم بآفة تقليد « الكهانة » القديمة .. كذلك ابتلى فكرنا الحديث بآفة تقليد « العلمانية » الأوربية .. وغفل الفريقان ـ القائلون بأن « دولة » الإسلام هى « دين خالص » .. والقائلون بأن الإسلام « دين » لا علاقة له بـ « الدولة » ـ غفلوا عن أن للإسلام ، فى هذا الأمر ، نهجا متميزا ، يرفض « الكهانة » و « وحدة الدين والدولة » و « الرسالة والسياسة » و « السلطة الدينية » و « الدولة الدينية » و « الحكم بالحق الإلهى » .. كما يرفض ، فى ذات الوقت نقيض هذه « الكهانة » : « العلمانية » التى تفصل « الدين » عن « الدولة » ، وتدع مالقيصر لقيصر وما لله لله ! ..

إنه النهج الإسلامى ، المتميز بـ « وسطية » الإسلام .. تلك « الوسطية » التى لاتعنى رفض هذين النقيضين لكى تقف بينهما ، على مسافة متساوية بينها وبين كل منهما ـ كما هو شأن « الوسطية الأرسطية » ـ وإنما هى ترفض الانحياز لأى من النقيضين ، لتصوغ معالم موقفها الثالث من السمات والقسمات الممكن جمعها والتأليف بينها من بين سمات وقسمات النقيضين اللذين رفضت الانحياز لأى منهما .. فهى وسطية « العدل » بين الظلمين .. و « الحق » بين الباطلين .. و « الاعتدال » بين التطرفين .. الوسطية التى تجمع وتؤلف بين ما يعد فى المنظومات غير الإسلامية متناقضات يستحيل الجمع بينها ، فضلا عن التأليف !... الوسطية التى تجمع بين « الرسالة » و « السياسة » .. بين « الدين » و « الدولة » ، مبصرة العلاقة بينهما ، دون أن تبلغ هذه العلاقة حد « الاندماج والوحدة » ـ كما فى « الكهانة والدولة الدينية » ـ .. ودون أن تتدنى وترق هذه العلاقة إلى حد « الانفصال » ـ كما هو الحال فى « العلمانية » ـ. الوسطية التى تدعو إلى « الدولة الإسلامية » و « السياسة الإسلامية » ، فى ذات الوقت الذى ترفض فيه « الدولة الدينية » رفضها للعلمانية ؟!..

علاقة الدين بالدولة
والرسالة بالسياسة

كل تيارات الفكر الإسلامى السنية وأعلام علمائها مجمعون على أن « الدولة » ليست « ركنا » ولا « أصلا » من أركان « الدين » وأصوله ... فهذه الأركان والأصول قد حددها حديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الذى يقول : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة . وصوم رمضان . وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا »[٣٧] .. وهى ، كذلك ـ كما يقول ابن تيمية [٦٦١ ـ ٧٢٨هـ ١٢٦٣ ـ ١٣٢٨م] ـ ليست ركنا من أركان « الإيمان » الستة ـ [وهى الإيمان : بالله ، والملائكة ، والكتب ، والرسل ، واليوم الآخر ، والقدر] ـ ولا ركنا من أركان « الإحسان » ـ [التى يجمعها : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك][٣٨] ـ.

ولم يقل أحد من هؤلاء الأعلام إن الوحى القرآنى قد فصّل للدولة الإسلامية نظاماً ، ولا أن الله قد أوجب على رسوله ، فى القرآن ، إقامة « الدولة » كما أوجب عليه أركان الإسلام وفرائض الدين وأصول الاعتقاد .. فـ « الدين » : « وضع إلهى » ، وهو ، فى الرسالة الخاتمة ، قد اكتملت أركانه وعقائده وأصوله وشريعته فى القرآن الكريم ، الذى لم تشتمل آياته على نظام للحكم ولا تشريع للدولة ولاتفصيل للحكومة التى يزكيها كى تسوس مجتمع الإسلام .. .

وبالطبع ، فليس بين أهل الإسلام من يعتقد أن هذا « السكوت القرآنى » عن تفصيل شأن « الدولة » ونظام الحكم السياسى راجع إلى السهو أو القصور أو التقصير .. فحاشا لله وتنزه سبحانه .. لكن الذى يعتقده المسلمون هو ان القرآن [**ذلك الكتاب الذى لاريب فيه**] **لما كان كتاب الرسالة الخاتمة ، فإنه قد وقف عند النهج والمقاصد والغايات والفلسفات فى كل**

---

(٣٧) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن حنبل .

(٣٨) ابن تيمية [منهاج السنة النبوية] جـ ١ ص ٧٠ ـ ٧٢ . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢م .

مايتصل بالأمور التى هى محل وموضوع للتغير والتطور . الذى هو قانون طبيعى وسنة من سنن الله فى الكون الذى أبدعه ويرعاه ومن هذه الأمور : إقامة « الدولة » وقيادة الأمة وسياسة المجتمعات ..

فكون « الدولة » ليست ركنا من أركان « الدين » . لايعنى انتفاء العلاقة بينهما . على نحو ما يفهم العلمانيون ... لا لما قدمنا من السبب الذى أخرجها من نطاق الثوابت الدينية فقط وإنما لأسباب أخرى تشهد لوجود العلاقة بين « الدين » و « الدولة » . على النحو الذى تميز فى الإسلام وتميز به الإسلام ..

● **فالقرآن الكريم . الذى لم يفرض على المسلمين إقامة « الدولة » .. قد فرض عليهم من الواجبات الدينية مايستحيل عليهم القيام به والوفاء بحقوقه إذا هم لم يقيموا « دولة » الإسلام !** .. فهناك . من فرائض الإسلام وواجباته الدينية . حدود لابد لقيامها وإقامتها من « الولاية » و « الدولة » و « السلطان » .. مثل جمع الزكاة من مصادرها ووضعها فى مصارفها .. ومثل القصاص ومايلزم له من تعديل للشهود وتنظيم للقضاء .. ومثل رعاية المصالح الإسلامية . على النحو الذى يجلب النفع ويمنع الضرر والضرار .. ومثل تنظيم فريضة الشورى الإسلامية فى أمر المسلمين .. ومثل القيام بفريضة العلم .. ومثل وضع الآية القرآنية التى توجب على المسلمين طاعة أولى الأمر منهم فى التطبيق . ذلك أن القرآن الكريم قد توجه إلى ولاة الأمر .. أهل « الولاية » و « الدولة » و « السلطان » . فأوجب عليهم أداء الأمانات إلى المحكومين [إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعما يعظكم به . إن الله كان سميعا بصيرا][٣٩] .. ثم توجه . فى الآية التى تلت هذه الآية . إلى الرعية والأمة فأوجب عليها طاعة أولى الأمر الذين ينهضون بأداء هذه الأمانات [يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر . ذلك خير وأحسن تأويلا][٤٠] .. فوجود « ولاة للأمر » يجب عليهم أداء الأمانات إلى المحكومين .. ووجود رعية تجب عليها طاعة « ولاة الأمر » هؤلاء . هى فرائض دينية لاسبيل إلى الوفاء بها إذا غابت « الدولة » من عالم الإسلام والمسلمين .. وهكذا نجد أن « **الدولة** » . **رغم أنها ليست فريضة قرآنية ولا ركنا**

---

(٣٩) النساء : ٥٨ .

(٤٠) النساء : ٥٩ .

من أركان « الدين » ، إلا أنه لاسبيل ، فى حال غيابها ، إلى الوفاء بكل الفرائض القرآنية الاجتماعية ، والواجبات الإسلامية الكفائية ، التى يقع الاثم بتخلفها على الأمة جمعاء ، والتى كانت ، لذلك ، آكد من فروض الأعيان !.. فوجوب « الدولة » ، إسلاميا ، راجع إلى أنها مما لاسبيل إلى أداء الواجب الدينى إلا به .. ومن هنا تأتى علاقتها ، وعلاقة « السياسة » بـ « الدين » فى نهج الإسلام !.. إنها « واجب مدنى » اقتضاه ويقتضيه « الواجب الدينى » الذى فرضه الله على المؤمنين بالإسلام .

● ويزيد هذه الحقيقة الإسلامية جلاء ووضوحا اتفاق المسلمين ـ باستثناء أبى بكر الأصم [٢٧٩هـ ٨٩٢م] ـ من المعتزلة ـ و « النجدات » ـ من الخوارج ـ اتفاقهم على « ضرورة الدولة ، ووجوبها » ، شرعا أو عقلا ، أو للاعتبارين .. لأن « الناس يتظالمون فيما بينهم بالشره والحرص المركب فى أخلاقهم ، فلذلك احتاجوا إلى الحكام »[٤١] .. ولأن « الإنسان مطبوع على الافتقار إلى جنسه ، واستعانته صفة لازمة لطبعه ، وخلقة قائمة فى جوهره »[٤٢] .. ولأن « صلاح الدنيا معتبر من وجهين : **أولهما** : مايتنظم به أمور جملتها .. **والثانى** : مايصلح به حال كل واحد من أهلها .. »[٤٣] ..

ومع اتفاقهم على ضرورتها ووجوبها ، فإنهم قد اتفقوا ـ خلا الشيعة ـ على أنها من الفروع ، وليست من أصول العقائد ولا من أركان الدين .. فهى واجب مدنى اقتضاه ويقتضيه الواجب الدينى ، المشتمل على تحقيق الخير للإنسان فى هذه الحياة ..

فالإمام الغزالى [٤٥٠ ـ ٥٠٥هـ ١٠٥٨ ـ ١١١١م] يقول : « إن نظرية الإمامة ليست من المهمات ، وليست من فن المعقولات فيها ، بل من الفقهيات ـ [الفروع][٤٤] ـ ... والنظريات قسمان : قسم يتعلق بأصول القواعد ، وقسم يتعلق بالفروع ... وأصول الإيمان ثلاثة : الإيمان بالله ، وبرسله ، وباليوم الآخر ، وماعداها فروع ... والخطأ فى أصل الإمامة وتعينها وشروطها وما يتعلق بها ـ [أى فى جماع الدولة والسياسة] ـ لايوجب شىء منه التكفير »![٤٥] ..

---

(٤١) الجاحظ [رسائل الجاحظ] جـ ١ ص ١٦١ . تحقيق . عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤م .

(٤٢) الماوردى [أدب الدنيا والدين] ص ١٣٢ . تحقيق : مصطفى السقا . طبعة القاهرة سنة ١٩٧٣م .

(٤٣) المصدر السابق . ص ١٣٤ .

(٤٤) [الاقتصاد فى الاعتقاد] ص ١٣٤ . طبعة القاهرة ـ صبيح ـ ضمن مجموعة . بدون تاريخ .

(٤٥) [فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة] ص ١٥ طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧م .

وإمام الحرمين ، الجوينى [٤١٩ ـ ٤٧٨هـ ١٠٢٨ ـ ١٠٨٥م] يقول : « إن الكلام فى الإمامة ليس من أصول الاعتقاد »[٤٦] .

وعضد الدين الايجى [٧٥٦هـ ١٣٥٥م] والجرجانى [٧٤٠ ـ ٨١٦هـ ١٣٤٠ ـ ١٤١٣م] يقولان : « إن الإمامة ليست من أصول الديانات والعقائد ، بل هى من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين .. »[٤٧] . ويتفق الشهرستانى [٤٧٩ ـ ٥٤٨هـ ١٠٨٦ ـ ١١٥٣م] مع كل هؤلاء ، فيقول : « إن الإمامة ليست من أصول الاعتقاد .. »[٤٨]

أما ابن خلدون [٧٣٢ ـ ٨٠٨هـ ١٣٣٢ ـ ١٤٠٦م] فإنه يرفض قول الشيعة بأن الإمامة من أركان الدين ، ويقول : « .. وشبهة الشيعة الإمامية فى ذلك إنما هى كون الإمامة من أركان الدين .. وليس كذلك ، إنما هى من المصالح العامة المفوضة إلى نظر الخلق »! [٤٩]

فهى ليست ركنا دينيا .. وإنما هى واجب مدنى وضرورة مدنية ، لكن ليس بالمعنى الذى يقطع صلاتها وعلاقاتها بالواجبات والفرائض الدينية ، على النحو الذى يقول به العلمانيون لأن قيام الكثير من الواجبات « الدينية » متوقف على تحقق هذا الواجب « المدنى » .. وإنما بمعنى انتفاء « الكهانة » و« الثيوقراطية » [Theo-Cracy] عن طبيعة « الدولة » والسياسة فى الإسلام ..

● ونحن إذا تأملنا موقف أبى بكر الصديق من قتال القبائل التى بقيت على إسلامها ، بعد وفاة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، لكنها امتنعت عن تسليم زكاة أموالها إليه ، كخليفة للدولة الإسلامية .. إذا تأملنا هذا الموقف وجدناه نموذجا جيد التعبير عن طبيعة العلاقة بين « الدين » و « الدولة » فى نهج الإسلام ..

فالذى رفضته هذه القبائل وارتدت عنه لم يكن « دين » الإسلام .. لأنهم ظلوا على الإيمان «بالتوحيد» ، و « النبوة » ، يصلون ، ويصومون ، ويحجون .. بل لقد ميز مالك بن نويرة وأصحابه الزكاة عن أموالهم .. لكنهم امتنعوا عن إعطائها « للدولة » الجديدة ، دولة الخلافة ، التى قامت بالمدينة عقب وفاة الرسول ، صلى الله عليه وسلم .. وكانوا فى هذا الموقف

---

(٤٦) [الإرشاد] ص ٤١٠ طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠م .

(٤٧) [شرح المواقف] جـ ٣ ص ٢٦١ . طبعة القاهرة سنة ١٣١١هـ .

(٤٨) [نهاية الإقدام] ص ٤٧٨ تحقيق : الفريد جيوم . طبعة مصورة . بدون تاريخ أو مكان الطبع .

(٤٩) [المقدمة] ص ١٦٨ . طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢هـ .

« مرتدين عن وحدة الدولة » . رغم « إيمانهم بالتوحيد الدينى » الذى جاء به الإسلام ..

لكن أبا بكر، بعبقريته السياسية التاريخية ، لم يقبل منطق عمر بن الخطاب ، الذى سأله معترضا : كيف تقاتلهم وهم يشهدون أن لا إله إلا الله ؟.. وفى السنة النبوية أن من شهد بها فقد عصم ماله ودمه ؟! .. لم يقبل أبو بكر هذا المنطق ، الذى يقف عند « الدين » ، دون أن يبصر علاقته بـ « الدولة » .. فمع تسليمه بإيمان القوم ـ المرتدين ـ بالإسلام ، رغم ارتدادهم عن وحدة « الدولة » الإسلامية ، أبصر علاقة « الدين » بـ « الدولة » . **ورأى « وحدة الدولة حقا يقتضيه « التوحيد فى الدين » !..**

فوجود « دولة الخلافة » ، يومئذ ـ وهى ضرورة مدنية . وواجب سياسى ـ كان السبيل لتنظيم « الزكاة » ، التى هى واجب دينى . وركن من أركان الإسلام الدين .. وهذا هو المعنى الحقيقى والعميق لعبارة أبى بكر التى حسمت الحوار الذى دار حول مشروعية قتال هؤلاء المرتدين عن وحدة الدولة الإسلامية : إن الزكاة هى حق لا إله إلا الله !.. « والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه » .. وبه شرح الله صدر عمر لرأى الصديق فى هذا الموضوع الخطير !..

بل لعلنا لانغالى إذا قلنا إن وجود « دولة الخلافة » ـ التى حماها الصحابة ودعموها بقتالهم للمرتدين ـ رغم طابعها المدنى . وانتفاء وصف « الواجب الدينى والفريضة الدينية » عنها ـ إن وجودها كان السبيل لما هو أكثر من إقامة « فريضة الزكاة الدينية » . كركن من أركان الدين .. إذ أنها كانت السبيل لإقامة الإسلام كله كدين .. فـ « الدولة » هى التى نشرت الإسلام خارج شبه الجزيرة . بعد أن أعادت رفع أعلامه التى طواها العرب المرتدون .. ولولاها لتهددت الإسلام مخاطر أن يصبح مجرد نحلة من النحل التى عرفها التاريخ ، أو ديانة يقف شرف التدين بها عند قلة من الناس .. لقد كانت هذه « الدولة » هى الأداة التى تحقق بها وعد الله سبحانه فى قرآنه الكريم : [إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون] : (٥٠) ..

إن « التشيع » ـ كمذهب ـ لم يبلغ فى المنطق والإتساق والتماسك مبلغ « الاعتزال » .. وعبقرية الليث بن سعد [٩٤ ـ ١٧٥هـ ٧١٣ ـ ٧٩١م] ومحمد بن جرير الطبرى [٢٢٤ ـ ٣١٠هـ ٨٣٩ ـ ٩٢٣م] فى الفقه لا تقل عن عبقرية مالك بن أنس [٩٣ ـ ١٧٩هـ ٧١٢ ـ ٧٩٥م] ومحمد بن إدريس الشافعى [١٥٠ ـ ٢٠٤هـ ٧٦٧ ـ ٨٢٠م] .. لكن وجود

---

(٥٠) الحجر : ٩ .

« الجماعة المنظمة » هو الذى ضمن البقاء لمذهب التشيع ، ولفقه مالك والشافعى ، على حين ذاب الاعتزال ، واندثر إبداع الليث والطبرى كفقيهين.. وهذا برهان على أهمية «النظام والتنظيم» بالنسبة لبقاء وانتشار الدعوات .. وبرهان على مكان « الدولة » ـ رغم طابعها المدنى ـ من الإسلام كدين .. **فتميز طبيعتها عن طبيعة الدين ، وإن برأها من « الكهانة والثيوقراطية » ، إلا أنه لا يقطع الصلات بينها وبين الدين ، على النحو الذى يقول به العلمانيون ، فهى واجبة ، بنظر الإسلام ، وضرورة شرعية ، لأن فى تخلفها تخلف الواجبات التى فرضها الدين !..**

معالم الدولة الإسلامية الأولى

على أن أبلغ رد على العلمانيين ، القائلين بعلمانية الإسلام ، والذين يزعمون أن محمدا صلى الله عليه وسلم ، لم يؤسس دولة ولم يقم حكومة ولم يكن قائدا سياسيا للمجتمع المدنى الذى عاش فيه بعد هجرته [١هـ ٦٢٢م] .. إن أبلغ رد على هؤلاء هو الإشارة إلى معالم هذه الدولة التى أسسها الرسول وصحبه ، وهى المعالم التى تواترت أخبارها فى أمهات مصادر التاريخ والحديث ..

● فقبل شهور من هجرة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، من مكة إلى المدينة تم عقد تأسيس هذه الدولة بين الرسول وبين قادة الأوس والخزرج وممثليهم ، الذين التقوا به فى موسم الحج من ذلك العام .. فكانت « بيعة العقبة » هذه عقدا سياسيا وعسكريا واجتماعيا ـ حقيقيا لامفترضا ـ لتأسيس الدولة الإسلامية العربية الأولى فى التاريخ !.. فقبل هذه البيعة كان المسلمون بمكة جماعة مستضعفة ، تخفى الإيمان وتستخفى بشعائر الدين الجديد .. لكن هذه البيعة ، التى تمت بين النبى وبين خمسة وسبعين من وجوه الأوس والخزرج ـ من بينهم امرأتان ـ قد نصت وشملت ـ إلى جانب الإيمان « بالدين » الجديد ـ بنود تأسيس « دولة يثرب (المدينة) » .. ففيها تم الاتفاق على : هجرة الرسول وصحبه إلى المدينة ، مكونين مع أهلها أمة جديدة لها سلطانها الموحد والجديد .. وعلى أن يكونوا القوة المقاتلة لحماية الدعوة الجديدة والكيان السياسى والاجتماعى الجديد .. وعلى أن يحموا قائد هذا الكيان الجديد ـ الرسول ، صلى الله عليه وسلم ـ ويمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم ونساءهم وأبناءهم .. وعلى أن يحاربوا معه « الأسود والأحمر » ، أى كل من يعاديه ويعتدى عليه فى موطنه الجديد .. ولقد عاهد الرسول هذا النفر من الأوس والخزرج ، الذين مثلوا « الجمعية التأسيسية » للدولة الإسلامة العربية الأولى ، عاهدهم على أن يكون انتماؤه إلى هذا الكيان الجديد انتماء مصير مؤبد .. فجوابا على سؤالهم له :

« ـ يارسول الله ، إن بيننا وبين الرجال ـ [يهود يثرب] ـ حبالا ، وإنا قاطعوها ، فهل

عسيت إن نحن فعلنا ذلك ، ثم أظهرك الله ، أن ترجع إلى قومك وتدعنا ؟!»

جوابا على هذا التساؤل ، قال صلى الله عليه وسلم ، وهو يبتسم :

« ـ بل الدم الدم ، والهدم الهدم ـ [أى منزلى فى منازلكم .. وقبرى فى مقابركم .. ومن طلب دمكم فقد طلب دمى !] ـ أنا منكم وأنتم منى ، أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم » !

ولقد طلب النبى من هذه « الجمعية التأسيسية » أن يختاروا منهم القيادة ، التى كانت بمثابة وزراء الرسول ومستشارى حكومته بين الأنصار .. فقال : « أخرجوا إلىّ منكم اثنى عشر نقيبا يكونون على قومهم بما فيهم » ، فاختاروا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس [٥١] .

● فلما هاجر النبى ، صلى الله عليه وسلم ، والمؤمنون من قريش إلى المدينة ، وجد بها إلى جانب من آمن بالإسلام من الأوس والخزرج ـ [الأنصار] ـ قطاعات من قبائل المدينة العربية قد تدينت باليهودية .. فاتفق وممثلى هذه القطاعات والجماعات التى لم تدخل بعد فى « الدين الجديد » على أن يدخلوا فى « الدولة الجديدة » ، كجزء من رعيتها السياسية ، مع احتفاظهم بحرية الاعتقاد الدينى .. فتكونت الرعية السياسية للدولة الجديدة ، التى قاد الرسول حكومتها ، من المؤمنين بالإسلام ـ مهاجرين وأنصارا ـ ومن العرب الذين بقوا على يهوديتهم .. ولهذه الدولة وضع الرسول دستورا بلغت « مواده » نحوا من الخمسين مادة ، ينظم كل شئون الدولة فى السلم والحرب ، وفى التعاون الأدبى والإنفاق المادى ، وفيما هو خاص بكل قبيلة وماهو عام فى الرعية السياسية الجديدة .. وفى الموقف من الخارجين على هذا الدستور .. وفى حرمة الوطن الجديد وحدوده .. وفى علاقات هذه الرعية الجديدة بمشركى قريش ، أعداء هذه الدولة الوليدة .. وفى المرجع عند الاختلاف على شأن من شئون هذه الرعية ودولتها .. الخ .. الخ .. الخ .. ولقد سمى المؤرخون هذا الدستور مرة بـ « الصحيفة » ، ومرة بـ « الكتاب » .. لأنه قد تحدث ، فى مواده ، عن هذه الرعية السياسية لهذه الدولة الجديدة حينا باسم « أهل هذه الصحيفة » ، وحينا باسم « أهل هذا الكتاب » ...

---

(٥١) رفاعة الطهطاوى [الأعمال الكاملة] جـ ٤ ص ١٥٩ ، ١٦٠ . دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٧م .

فى هذا الواقع الجديد ، وجدنا « أمة مؤمنة » ، تتألف من المهاجرين والأنصار ، الذين أقام عقد « المؤاخاة » بينهم رباطا وثيقا فى « الحق » وفى « سبل العيش » .. ووجدنا مع المهاجرين والأنصار هذه الجماعة العربية المتهودة التى دخلت مع المؤمنين فى إطار « الرعية السياسية » ، أى « الأمة السياسية ـ والقومية » للدولة الجديدة .. ووجدنا هذا الدستور ـ الذى هو غير القرآن : دستور الجماعة المؤمنة ـ وجدنا هذا الدستور السياسى يتحدث عن أبرز جماعتين تتكون منهما هذه « الأمة السياسية الجديدة » فيقول عن المهاجرين والأنصار ـ أمة الدين ـ إنهم « أمة واحدة من دون الناس » .. ثم ـ بعد أن عدد قبائلهم ـ يعدد قبائل العرب المتهودة ، ليخلص لتقرير ولادة هذا الكيان السياسى « والأمة السياسية » ، فيقول : « وأن يهود بنى عوف وبنى النجار وبنى الحارث .. الخ ..الخ ... أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ... وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم ..»

ثم يقرر هيمنة الإسلام كدين ، وقيادة محمد ، صلى الله عليه وسلم ، فى هذا الكيان السياسى الجديد والدولة الوليدة ، فينص فى إحدى « مواده » على : « .. وأنه ماكان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده ، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله ... »[٥٢] .

فهى ، إذن «دولة» .. سبق قيامها « عقدُ تأسيس» .. وقام لها «دستور» مازالت مواده المحكمة الصياغة تجتذب إعجاب أرباب هذا الفن من الفقهاء الدستوريين؟ ! ..

● وإذا كانت أحداث الحرب والقتال ووقائع الغزوات والسرايا والبعوث قد شغلت الحيز الأكبر من صفحات مصادر السيرة النبوية ومراجع التاريخ التى أرخت للحقبة المدنية من عصر البعثة .. حتى لقد توارت ، فى هذه المصادر ، معالم « الدولة » وأركان « الحكومة » وأدوات « الولاية » ودوائر « السلطة والسلطنة » التى قامت للإسلام والمسلمين فى هذه الحقبة .. إذا كان ذلك قد حدث لمصادر السيرة ومراجع التاريخ ، فإن مصادر السنة النبوية وصحاح الحديث النبوى وجوامعه قد ظلت الديوان الأعظم الذى بقيت فيـه

---

(٥٢) انظر نص هذه « الصحيفة ـ الكتاب » فى أمهات كتب السيرة النبوية .. ولقد أورده النويرى فى [نهاية الأرب] جـ ١٦ ص ٣٤٨ ـ ٣٥١ . طبعة دار الكتب المصرية . وانظره كذلك فى [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة] ص ١٥ ـ ٢١ جمع وتحقيق : محمد حميد الله الحيدرآبادى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٦م .

متفرقة ومتناثرة ، معالم هذه الدولة وأمارات « محمد ـ الحاكم ـ وقائد المجتمع ـ وسائس الأمة ـ ورجل الدولة » .

ولقد قيض الله لهذه القسمة ، التى تمثل المنطلق لتراث الإسلام السياسى ، عالما أبحر فى محيط السنة ، والتقط منه اللبنات التى أقامت معالم دولة المدينة شامخة وبارزة ومتألقة للناظرين .. وهذا العالم هو الخزاعى أبو الحسن على بن محمد بن أحمد بن موسى بن مسعود ابن موسى بن أبى غفرة الخزاعى [٧١٠ ـ ٧٨٩هـ ١٠٢٦ ـ ١١٠٣م] .. أما كتابه الذى تفرد فى تراثنا بكونه ديوان معالم دولة الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، فهو كتاب [تخريج الدلالات السمعية][٥٣] .. ومن هذا الكتاب ، الذى هو جُماع ماتناثر فى مصادر الحديث النبوى من أخبار « الدولة » ومعالمها وأركانها ودوائرها وأدواتها ندرك أننا بإزاء « **دولة** » **كاملة الأركان ، تامة المعالم ، قياسا على العصر والواقع الذى قامت فيه ونهضت لضبط شئونه وتلبية احتياجات الرعية فيه ..**

فعلى رأس هذه الدولة كان القائد والأمير وولى الأمر والإمام : محمد بن عبد الله ، صلى الله عليه وسلم .. وكان له وزراء ومشيرون ، اشتهر منهم : هيئة العشرة ـ المهاجرون الأولون .. ونقباء الأنصار الاثنا عشر ... وكان هناك من اختص « بالحجابة » ، و « السقاية » ، و « الكتابة » ، و « الترجمة » ، وحمل « الخاتم » ، و « إمارة الحج » .. الخ .. الخ ..

وفى فقه الدين كانت هناك « عمالات » : « تعليم القرآن » .. و « تعليم الكتابة والقراءة » .. و « الإفتاء » .. و « تعليم الفقه » .. و « إمامة الصلاة » .. و « الأذان » .. الخ .. الخ ..

وفى العلاقات الخارجية والإعلام كان هناك : « السفراء » .. و « التراجمة » .. و « الشعراء » .. و « الخطباء » .. الخ .. الخ ..

وفى القطاع الحربى ، كان هناك ـ غير أمراء القتال وجنده ـ : « كتاب الجيش » .. و « فارضو العطاء » .. و « العرفاء : رؤساء الجند » .. الخ .. الخ ..

---

(٥٣) انظر خلاصة هذا الكتاب فى [الأعمال الكاملة للطهطاوى] جـ ٤ ص ٤٨١ ـ ٧٦٥ . وأنظر نصه فى ثنايا كتاب [نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية] لعبد الحى الكتانى جـ ١ ، ٢ طبعة بيروت دار الكتاب العربى .

وعلى النواحى كان هناك ولاة وأمراء للأقاليم .. وفيها كان القضاة .. وعمال الجباية والخراج .. وصاحب المساحة .. وعمال الزكاة والصدقات .. والخارصون للثمار .. وحارس الحمى .. الخ .. الخ ..

كما كان هناك « فارضو المواريث » .. و « فارضو النفقات » ... الخ ... الخ ..

كذلك كان هناك من يقوم بمهمة « المحتسب » .. و « صاحب العسس » .. و « متولى حراسة المدينة » .. و « العين : الجاسوس » .. و « السجان » ... و « المنادى » ... و « مقيم الحدود » ... الخ .. الخ ..

وعند الغزو ، كان هناك : « أمراء الجهاد » .. و « المستخلفون على المدينة » .. ومن « يستنفر الناس للقتال » .. و « صاحب السلاح » .. و « صاحب اللواء » .. و « أمراء أقسام الجيش الخمسة » .. و « حراس القائد » ، عليه الصلاة والسلام .. و « القائمون على متاع السفر » .. ومن « يخذلون الأعداء » .. ومن « يبشرون بالنصر » .. الخ .. الخ ..

وكثير من هذه الوظائف الإدارية كان لها أربابها ، الذين عينهم الرسول فيها ابتداء ، أو أقرهم على مهنهم وحرفهم .. ومنهم من عزله عن وظيفته وعين فيها البديل ..

● ولقد كان المصطلح المعبر عن الإمارة والسياسة وشئون الدولة ، فى ذلك التاريخ هو مصطلح « الأمر » .. ومنه كان « الائتمار » و « الأمير » .. ولتميز « الأمر » عن « الوحى والدين الخالص » ، كان الأمر شورى فى شرعة الإسلام .. وكانت الشورى فريضة إلهية وجبت على الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، : [وشاورهم فى الأمر][٥٤] .. وصفة للمؤمن ، بنص القرآن الكريم [وأمرهم شورى بينهم][٥٥] .. **وكما كان الرسول معصوما فى البلاغ عن الله سبحانه ، لا ينطق فيه عن الهوى ، لأن بلاغه هذا هو وحى يوحى .. فلقد كان فى « الأمر » السياسة « مجتهدا ومستشيرا .. فهو فى البلاغ الدينى : بشر يوحى إليه .. وفى سياسة الدولة : بشر يجتهد ويستشير..** ومن هنا يأتى المَعْلَم الثانى من معالم « دولة الإسلام » الذى به تتميز عن « دولة الكهانة » و « الدولة الدينية » ، التى عرفتها الحضارات غير الإسلامية ، تستبد بها فئة خاصة بزعم أنها مفوضة للحكم بالحق الالهى ..

---

(٥٤) آل عمران ، ١٥٩ .

(٥٥) الشورى : ٣٨ .

فالدولة الإسلامية ترعى روح الشريعة الإلهية الثابتة وتلتزم بالحدود القرآنية القطعية الدلالة والثبوت ، ومن ذلك يتكون لها إطار دينى ، يقف عند الكليات والمقاصد والغايات والفلسفات ، وفى داخل هذا الإطار تجتهد الأمة بواسطة الدولة لتساير بإبداعها الفكرى فى النظم والقوانين حركة الواقع المتغير والمتطور دائما وأبدا ، بحكم قانون الله وسنته فى تطور واقع الحياة والمجتمعات .. فهى « دولة » فيها « الثابت ـ الدينى » وفيها « المتغير ـ المدنى » .. ومن هنا قامت « العلاقة » ، وفى ذات الوقت « التمايز » بين « الرسالة » و « السياسة » .. بين « الدين » و « الدولة » فى هذا البناء الإسلامى الفريد !..

وإذا كان المَعْلَم الأول من معالم دولة المدينة ـ والمتمثل فى مظاهرها وقسماتها وأركانها وأدواتها ـ هو الرد المفحم والنقض الهادم لدعوى الذين زعموا ويزعمون « علمانية الإسلام ... فإن هذا المَعْلَم الثانى من معالم هذه الدولة ـ والمتمثل فى تمييزها بين ماهو دين ثابت وماهو سياسة متطورة ـ وهو « التمييز » الذى ينكر « علمانية فصل الدين عن الدولة » إنكاره « كهانة الدولة الدينية وتوحيدها للسلطتين » ـ .. إن هذا المعلم هو الرد المفحم والنقض الهادم لدعوى الذين زعموا ويزعمون أن « الإسلام الدولة هو حكومة الله وحده أو حاكميته وحدها » !..

فعندما يقول المستشرق دافيد دى سانتيلا : « **إن الإسلام هو دولة الله المباشرة . هو** حكم الله الذى يرعى شعبه بعينه .. إن أساس الوحدة الاجتماعية ، المسمى فى المجتمعات الأخرى « بولس » POLIS و « كيفتاس » CIVITAS (أى الحكومة) ، يمثله (الله) عند الإسلام ، فالله هو الاسم الذى يطلق على السلطة العاملة فى حقل المصلحة العامة .. وعلى هذا المنوال يكون بيت المال ، هو : (بيت مال الله) ، والجند هم : (جند الله) حتى الموظفون العموميون ، هم : (عمال الله) . إن الله ، فى الشرع الإسلامى يقوم مقام سلطة المدينة CIVITAS وهو المبدأ الرومانى القديم .. **فالله وحده يقيم الأمراء ، والله وحده يجردهم من الإمارة والسلطان** »[٥٦] ؟!

---

(٥٦) [القانون والمجتمع] ص ٤٠٩ ، ٤١٦ ، ٤٢٠ . [ويتبع سانتلا فى هذا الرأى العلمانيون الذين يتوسلون بهذا الرأى إلى أن هذا النظام الاستثنائى حكومة الله . قد انتهى . ومن المحال عودته .. فالعلمانية هى الحل . انظر : مصطفى مرعى . مجلة [المصور] العدد ٣١٠٤ فى ٦ إبريل سنة ١٩٨٤م . ود . محمد أحمد خلف الله . جريدة [الأهالى] ص ٥ عدد ١٤٦ فى ٢٥ يوليو سنة ١٩٨٤م .

عندما يقول « سانتيلا » ذلك .. نقول له : ليس هذا هو الإسلام .. فلقد رأيته بعين الكهانة الكنسية الكاثوليكية ، فأسقطت عليه الواقع الذى أقامته فى أوربا العصور المظلمة.. وأقصى مايمكن أن يعتذر عنه لصاحب مثل هذا التحليل هو أنه لم ير من الإسلام إلا نظرية الإمامة الشيعية ، ففيها وحدها « الله وحده هو الذى يقيم الأمراء » .. وليس هذا هو الإسلام !..

نقول ذلك ولدينا عشرات البراهين ، المستمدة من إنجاز الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، على « جبهة الدولة » ، عندما التزم إنجازه السياسى هذا « بالتمييز » دوما بين ماهو « دين خالص » وبين ماهى « سياسة » تقيم « الدولة » وتقودها وتنظم المجتمع وتطور عمران الحياة الدنيا ..

وإذا كان المقام لايسع الإفاضة فى إيراد هذه البراهين ، فإننا نكتفى منها بالبعض، الحاسم فى الدلالة على هذا الذى نقول ..

١ ـ ففى غزوة بدر .. وبعد أن عسكر الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، بجيش المسلمين ، استعدادا للقتال .. سأله المسلمون ، بلسان الحباب بن المنذر ، عن « طبيعة » قراره هذا ؟ هل هو « دين » ، فله الطاعة والتسليم ؟ أم هو « سياسة ورأى » ، فيخضع للشورى والبحث والتعديل ؟؟.. سأله الحباب :

« ـ يا رسول الله ، أرأيت هذا المنزل ، أمنزل أنزلكه الله ، فليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه ؟ أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟ ..»

فقال ، صلى الله عليه وسلم :

« ـ بل هو الرأى والحرب والمكيدة ..»

فقال الحباب :

« ـ يا رسول الله ، إن هذا ليس لك بمنزل ! فانهض بنا حتى نأتى أدنى ماء من القوم ـ [قريش] ـ فننزله ، ونغور ما وراءه من القُلُب ـ [الآبار] ـ ثم نبنى عليه حوضا ، فنملؤه ماء ، ونشرب ولايشربون ..»

فاستحسن الرسول رأى الحباب ، وفعله ؟[٥٧]

(٥٧) ابن عبد البر [الدرر فى اختصار المغازى والسير] ص ١١٣ . تحقيق : د . شوقى ضيف . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦م .

فهنا « تمييز » ـ من المسلمين ومن الرسول ـ بين ماهو « دين خالص » وماهو « سياسة لأمر الجيش » ، كشأن من شئون « الدولة » و « الدنيا » ..

٢ ـ وفى غزوة الخندق ـ [سنة ٥هـ] ـ .. عندما اشتد الأمر على المسلمين فى المدينة المحاصرة ، سعى الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، إلى عقد «معاهدة» مع قادة « غطفان » وأهل « نجد » ، يتخلون بموجبها عن حلفهم مع قريش ، ويفكون حصارهم للمدينة ، لقاء حصولهم على ثلث ثمار المدينة .. وبعد أن تمت المفاوضات ، وأعد مشروع المعاهدة ، وقبل إمضائه ، استشار الرسول قائدى الأنصار : سعد بن معاذ ، وسعد بن عبادة .. فدار بينهم هذا الحوار ، الذى بدأه سعد بن معاذ :

« ـ يا رسول الله ، أهذا أمر تحبه فنصنعه لك ؟ أو شىء أمرك الله به فنسمع له ونطيع ؟ أو أمر تصنعه لنا ؟؟..

ـ بل أمر أصنعه لكم . والله ما أصنعه إلا لأننى قد رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة !..

ـ يارسول الله . والله لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان .. وماطمعوا قط أن ينالوا منا ثمرة إلا بشراء أو قرى ـ [ضيافة] ـ فحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ؟!.. والله لانعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم !..»

فنزل الرسول ، مسرورا ، على رأى أصحابه ، وعدل عن الرأى الذى كان قد ارتآه .. وقال لقادة غطفان : انصرفوا ، فليس لكم عندنا إلا السيف .. وتناول الصحيفة ـ [مشروع المعاهدة] ـ فمحاها !..[٥٨]

فهنا ، أيضا ، تمييز من الصحابة ، قادة الأنصار ، عند مداولاتهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بين « الدين » وبين « السياسة » .. فلما لم يجدوا مارآه الرسول وأشار به « وحيا ودينا خالصا » ، يستوجب السمع والطاعة ، قدموا مشورتهم واجتهادهم ، الذى بدل الموقف ، لأن القضية سياسة وحرب واقتصاد .. وعلى رأيهم نزل الرسول ، عليه الصلاة والسلام ..

---

(٥٨) المصدر السابق . ص ١٨٤ .

٣ ـ وقصة الرسول مع تأبير نخل المدينة شاهد فى هذا المقام .. فبعد هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، إلى المدينة وجد أهلها « يلقحون » نخلها .. « فقال : مايصنع هؤلاء ؟ قالوا : يأخذون من الذكر فيجعلونه فى الأنثى . قال : ما أظن ذلك يغنى شيئا . فبلغهم فتركوه .. فصار الثمر شيصا ..» فلما راجعوه فى الأمر ، قال : « **إنما هو الظن ، إن كان يغنى شيئا فاصنعوه . فإنما أنا بشر مثلكم . وإن الظن يخطئ ويصيب . ولكن ما قلت لكم : قال الله !.. فلن أكذب على الله .. ما كان من أمر دينكم فإلىّ . وإن كان شأنا من أمر دنياكم فشأنكم به . أنتم أعلم بأمر دنياكم !..**»[٥٩]

فهنا ، بالنص لا بمجرد الاستنتاج ، تمييز حاسم وواضح وقاطع بين ماهو « سياسة ودنيا » وبين ماهو « وحى ودين » ..

٤ ـ ويدخل فى هذا الباب .. باب « السياسة والرأى والاجتهاد » إنجاز الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فى ميدان « القضاء » .. فلقد كانت تعرض عليه المنازعات فيستوضح البينات ، ويجتهد ، ثم يقضى « بالرأى » ، لا بالوحى الدينى ، الذى لاينطق عن الهوى .. ولذلك ، فلقد تحدث إلى أصحابه منبها لهم على أن قضاءه ليس وحيا حتى يصادف الصواب مهما خفى ، ومن ثم فهو ليس «دينا» ، وإنما هو من «الرأى والاجتهاد وأمور الدنيا » المتميزةعن شئون « الدين » .. تحدث إليهم فى هذا الأمر فقال : « إنكم تختصمون إلىّ ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، **وإنما أقضى له بما يقول .. فأنا بشر أقضى له على نحو ما أسمع** ، فمن قضيت له بشىء من حق أخيه بقوله .. فأظنه صادقا .. فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها ! »[٦٠]

فهو هنا ، صلى الله عليه وسلم ، ينبه على أن بشريته تجعله يقضى بناء على مايسمع من الحجج والبينات ، وأنه قد يقضى بناء على «ظنه» صدق طرف من طرفى النزاع... وكل ذلك يخرج قضاءه من دائرة « الدين » الموحى به ، المبرأ من الخطأ والمنزه عن الظن ويدخل به إلى دائرة « الرأى والاجتهاد » ، دائرة « الدولة والسياسة » لأمور الناس !..

٥ ـ بل إننا لنجد لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، موقفا صريحا يدعو فيه صحابته وقادة جيوشه إلى التمييز مابين « حكم الله » سبحانه ، الذى هو قضاء دينى قد اختص به

---

(٥٩) رواه مسلم وابن ماجة وابن حنبل .

(٦٠) رواه ابن حنبل .

وأودع الوحى بعضا منه ، وبين ماهو سياسة وحرب واقتصاد وشئون تتعلق بالمجتمع والدولة ، مما لم يرد فيها نص قطعى الدلالة والثبوت .. ذلك أن تقديرنا للأمور وقرارنا فيها هو « حكمنا نحن » ، وليس لإنسان ، حتى ولوكان صحابيا جليلا أو سيفا من سيوف الله أو أميرا من أمراء رسوله ، أن يدعى أنه يحكم بين الناس بحكم الله ، ولا أن قراره هو كلمة الله .. ينهى الرسول صحابته عن انتحال هذه « السلطة الدينية » الإلهية ، ويطلب من قادة الجيوش وأمراء السرايا أن تكون معاهداتهم مع من يحاربون ويصالحون معاهدات واتفاقات موضوعة فى الإطارين البشرى والسياسى ، دون أن يُزعم لها نسبة تخرجها من دائرة « الرأى والاجتهاد » وتضفى عليها قداسة « حكم الله » !.. فلقد روى عنه ، صلى الله عليه وسلم أنه « كان إذا أمَّر - [بتشديد الميم مفتوحة] - أميرا على جيش أو سرية أوصاه : **إذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فإنك لاتدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا** » ؟ ![61]

فهو هنا يدعو إلى التمييز بين حكم الله وقضائه - المأخوذ من النصوص القطعية الدلالة والثبوت وحدها - وبين حكم الناس وسياستهم وحربهم وقضائهم ، وينهى عن أن يضفى البشر على أحكامهم الاجتهادية صبغة إلهية تمنحها قداسة أحكام الله !..

ولو لم يكن فى سنته ، صلى الله عليه وسلم ، غير هذا الحديث الشريف لكفى فى رفض الإسلام للسلطة الدينية الكهنوتية ، ولقام دليلا على خطل الرأى الذى زعم أصحابه أن حكومة النبى وسياسته للدولة إنما كانت هى « حكومة الله » و « حاكمية الله » التى تجعل « الدولة والسياسة » « دينا خالصا » فتنزع من الأمة الحق فى أن تكون مصدرا للسلطة والسلطان فيما لم يسبق فيه حكم الله !..

* * *

ولما كانت السنة النبوية ، التى مثلت « ديوان سياسة الدولة الإسلامية » على عهد البعثة ، قد امتلأت بالمواقف والنصوص التى ضربنا منها الأمثال الشاهدة على التمييز - دون فصل - بين ماهو « رسالة ووحى ودين » وما هو « سياسة ورأى واجتهاد ودولة » فى إنجاز الرسول ، عليه الصلاة والسلام .. فلقد وجدنا كثيرين من علماء الأصول وأئمة الحديث

---

(٦١) رواه مسلم والترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجة والدارمى وابن حنبل .

النبوى يفردون المباحث التى قسمت هذه السنة إلى :

(أ) سنة تشريعية ، تمثل الثوابت الدينية ، الواجب الالتزام بنصها ، لتعبيرها عن الثوابت التى ضمنت وتضمن للأمة تميزها الحضارى ، رغم اختلاف الزمان والمكان ..

(ب) وسنة غير تشريعية ، تمثل إنجاز الرسول فى سياسة الدولة .. وفى القضاء ، وكل ماسكت عنه «الوحى الدينى» مما تعلق بالمتغيرات التى تتبدل وتتطور باختلاف الزمان والمكان .. لقد ازدانت مباحث الكثير من علماء الأصول وأئمة الحديث فى تراثنا بالآثار الفكرية التى عنيت بهذا المبحث الهام .. بل ومنهم من أفرده بالتأليف فى كتاب خاص !.. وفى هذا المقام تكفى إشارتنا إلى اثنين من هؤلاء الأعلام :

● فالإمام القرافى ، أبو العباس أحمد بن إدريس [٦٨٤هـ ١٢٨٥م] يجعل هذه القضية محور كتابه الهام [الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام] ... وفيه يقسم السنة النبوية الشريفة إلى أقسام أربعة :

أولها : تصرفات الرسول «بالرسالة» ، أى بحكم كونه رسولا يبلغ رسالة ربه ويبشر وينذر بوحى السماء .

وثانيها : تصرفات الرسول «بالفتيا» ، أى المتعلقة بالفتاوى التى يفسر بها غامض الوحى ويفصل بواسطتها مجمله .

وثالثها : تصرفات الرسول «بالحكم» ، أى القضاء ، وهى التى تتعلق بقضائه بين الناس فى المنازعات .

ورابعها : تصرفاته «بالإمامة ، أى السياسة» ، وتشمل كل أقواله وأفعاله وإقراراته الخاصة بالدولة والسياسة فى مختلف الميادين والمجالات .

وبعد هذا التقسيم ، يحدد الإمام القرافى أن القسمين الأول والثانى من السنة ـ [أى التصرفات بالرسالة ، وبالفتيا فى الدين] ـ هما تبليغ وشرع ، يدخلان فى باب «الدين» .. أما القسم الثالث ـ [أى تصرفات الرسول بالحكم ـ القضاء ـ]ـ فليست دينا ، إذ هى مغايرة لتصرفاته بالرسالة ، وبالفتيا .. ومن ثم يجب الوقوف بها عند محل ورودها ، لأن أحكامه فيها مترتبة على ماظهر للرسول ، صلى الله عليه وسلم ، من البينات التى حكم وقضى بناء عليها ووفقا لها .

وكذلك الحال مع تصرفاته وسنته ، صلى الله عليه وسلم ، فى الإمامة ، التى هى رئاسته للدولة وسياسته لشئونها العامة والمتنوعة وفق المصلحة فيما هو مفوض إليه .. وفى هذا القسم تدخل الآثار والسنن والمأثورات التى تتحدث عن : قسمة الغنائم ، والتصرفات المالية المتعلقة بالأرض والزراعة والتجارة والحرف والصناعات .. الخ .. وتجييش الجيوش وتجهيزها وقتالها .. وكذلك عقد المعاهدات .. والأمور الإدارية المتعلقة بتعيين القادة والأمراء والولاة والقضاة والعمال .. الخ .. الخ ..

ففى هذين القسمين ـ [الثالث والرابع] ـ من أقسام السنة النبوية يتحقق التأسى والاقتداء بالرسول وسنته بالتزامنا المبادئ والمعايير الكلية والمقاصد والغايات التى حكمت تصرفات الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فى كل من « القضاء » و « السياسة » ..

فليس « الحكم والقضاء » ، وليست « السياسة » وشئون المجتمع السياسية دينا وشرعا وبلاغا ، يجب فيه الالتزام بما فى السنة النبوية من وقائع وأوامر ونواه وتطبيقات ، لأنها أمور تقررت بناء على بينات قد يتبين لنا غيرها ، وعالجت مصالح هى « بالضرورة » متطورة ومتغيرة .. وذلك على عكس ماهو « دين » و « شرع » و « بلاغ » ، من هذه السنة النبوية الشريفة ، مثل ماجاء منها متعلقا بالرسالة ، وبالفتيا ، فإن الاتباع فيه واجب دينى ، والتقيد بأحكامه شرط لصحة إيمان المؤمن بالإسلام[٦٢] .

إن صحابة رسول الله لم يغيروا شيئا من « سنته الدينية » ، بينما أعملوا رأيهم واجتهادهم فى سننه السياسية والادارية ، فوجدنا الولاة والعمال الذين ولاهم الرسول وظائف الدولة كعمال على الأقاليم ، وجباة للأموال والصدقات ، وكسفراء وكتاب ومترجمين .. الخ .. الخ .. وكذلك سننه فى تنظيم الجيوش وأساليب القتال وإدارة شئون الدولة .. الخ .. الخ .. قد أصابهم وأصابها تغييرات وتغييرات .. فكان ذلك شاهدا من شهود التمييز بين ماهو سياسة ودنيا وماهو وحى ودين .. وكان ، أيضا ، عاملا حدد نطاق التأسى ومضمونه فى السنة النبوية .. ووجدنا أسلافنا من علماء الكلام والأصول يقررون : أن « التأسى بالرسول ليس بواجب إلا فى الشرعيات المخصوصة ، التى قد أمنا منه وقوع الخطأ فيها دون غيرها .. »[٦٣] !

---

(٦٢) القرافى [الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام] ص ٨٦ ـ ١٠٩ . تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . طبعة حلب سنة ١٩٦٧م .

(٦٣) قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد [المغنى فى أبواب التوحيد والعدل] جـ ١٥ ص ٢٨٦ . طبعة القاهرة .

● وبعد الإمام القرافى ، أتى الفقيه المجدد ، والمجتهد الأصولى ، والإمام المحدث : ولى الله الدهلوى ، أحمد بن عبد الرحيم الفاروقى [١١١٠ - ١١٧٦هـ ١٦٩٩ - ١٧٦٢م] ليقرر ذات الحقيقة وذات المبادئ فى كتابه [حجة الله البالغة] ، الذى قسم فيه السنة النبوية إلى قسمين :

أولها : ماسبيله تبليغ الرسالة ، وفيه قوله تعالى : [وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا][٦٤] .. ويدخل فى هذا القسم : علوم الآخرة ، وعجائب الملكوت ، وشرائع ضبط العبادات .. وبعض هذه العلوم وحى ، وبعضها اجتهاد جاء بناء على ما علّمه الله من مقاصد الشرع ، فهو بمنزلة الوحى ..

وثانيهما : ماليس من باب تبليغ الرسالة ، وفيه قوله ، صلى الله عليه وسلم : « إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشىء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشىء من رأيى فإنما أنا بشر » وقوله ، فى قصة تأبير النخل : « فإنى إنما ظننت ظنا ، ولا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به ، فإنى لم أكذب على الله »[٦٥] ..

وفى هذا القسم تدخل : علوم الدنيا : الطب ، والزراعة ، والصنائع ، والحرف ، وكل ما كان سنده ومصدره التجربة .. والأمور المتعلقة بالسياسة ، من كل « ما يأمر به الخليفة » فى الحرب والغنائم .. الخ .. الخ .. وكذلك أمور القضاء ، لأنها مبنية على البينات والإيمان ..[٦٦]

فكل ماخرج عن القسم الخاص بتبليغ الرسالة الدينية ، من السنة النبوية الشريفة فليس من ثوابت « الدين » ، وإنما هو من متغيرات « الدنيا والسياسة » ، التى على العقل المسلم أن يتناول موضوعاتها ابتداء بالنظر والاجتهاد .. على أن يكون نظره فيها واجتهاده محكومين بالاطار الدينى المتمثل فى الحدود التى هى قطعية الدلالة والثبوت ، وفى روح الشريعة ومقاصدها ، وفى تحقيق المصلحة لجموع الأمة ودفع الضرر والضرار عن جمهور المسلمين ..

* * *

(٦٤) الحشر : ٧ .

(٦٥) رواه مسلم وابن حنبل .

(٦٦) ولى الله الدهلوى [حجة الله البالغة] جـ١ ص ١٢٨ ، ١٢٩ . طبعة القاهرة سنة ١٣٥٢هـ .

إن الإسلام : « دين » و « دولة » .. وإن « واو » العطف التى تعطف « الدولة » على « الدين » كما تفيد « المغايرة » ـ وهذا هو معناها اللغوى ـ فإنها تفيد قيام الصلة والاشتراك ..
فهناك تمايز بين « الدين » و « الدولة » .. بين « الرسالة » و « السياسة » ، وفى ذات الوقت هناك صلات وخيوط ووشائج تربط بين « الرسالة » و « السياسة » .. بين « الدين » و « الدولة » بروابط الحدود الإسلامية ومقاصد الشريعة التى شرعها الله .. وهذا هو النهج الوسطى الذى ميز ويميز موقف الإسلام فى هذه المعضلة الفكرية ، التى تطرف إزاءها الكثيرون ، وبخاصة فى الحضارات غير الإسلامية ، فقال فريق منهم بالكهانة التى جعلت « الدولة » دينا ، والسلطة فيها دينية لها قداسة الدين وثباته المستعصى على التطور والتغيير .. وقال فريق آخر بالعلمانية ، التى فصلت « الدين » عن « الدولة » ، وأطلقت العنان لعقل الإنسان وسلطة البشر فى سياسة المجتمع ، دونما حدود ، حتى لو أحلت الحرام وحرمت الحلال ...

وإذا كان النهج الإسلامى قد برئ ويبرأ من هذا الغلو .. فإن مصدره ومنطلقه كانا ولا يزالان : الفقه والوعى بطبيعة العلاقة بين « الرسالة » و « السياسة » فى الانجاز النبوى .. إنجاز [محمد : الرسول ـ السياسى] ، عليه الصلاة والسلام . [٦٧]

---

(٦٧) لمن يبغى المزيد من التفصيل حول آرائنا فى علاقة الدين بالدولة هناك كتبنا : [الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية] و [المعتزلة وأصول الحكم] و [المعتزلة والثورة] و [نظرية الخلافة الإسلامية] و [العلمانية ونهضتنا الحديثة] .

المـراجع

ابن تيمية : [منهاج السنة النبوية] طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢م

ابن حنبل : [المسند] طبعة القاهرة سنة ١٣١٣هـ .

ابن خلدون : [المقدمة] طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢هـ .

ابن عبد البر : [الدرر فى اختصار المغازى والسير] طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦م .

ابن القيم : [أعلام الموقعين] طبعة بيروت سنة ١٩٧٣م .

ابن ماجة : [السنن] طبعة القاهرة سنة ١٩٧٢م .

أبو حنيفة النعمان : [دعائم الإسلام] طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩م .

أبو داود : [السنن] طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢م .

الايجى .. والجرجانى : [شرح المواقف] طبعة القاهرة سنة ١٣١١هـ .

البخارى : [الصحيح] طبعة دار الشعب . القاهرة .

الترمذى : [السنن] طبعة القاهرة سنة ١٩٣٧م .

التفتازانى : [شرح العقائد النسفية] طبعة القاهرة سنة ١٣٣١هـ سنة ١٩١٣م .

الجاحظ : [رسائل الجاحظ] طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤م .

الجوينى : [الإرشاد] طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠م .

الخزاعى : [تخريج الدلالات السمعية] طبعة بيروت ـ دار الكتاب العربى ـ ضمن كتاب « الكتانى » [نظام الحكومة النبوية] ..

الدارمى : [السنن] طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦م .

الدهلوى : [حجة الله البالغة] طبعة القاهرة سنة ١٣٥٢هـ .

سنتيلانه : [القانون والمجتمع] طبعة بيروت ـ ضمن مجموعة

« تراث الإسلام » ـ سنة ١٩٧٢م .
الشهرستانى : [نهاية الإقدام فى علم الكلام] طبعة « جيوم » ـ مصورة بدون تاريخ أو مكان الطبع ـ .
الطهطاوى : [الأعمال الكاملة] طبعة بيروت سنة ١٩٧٧م .
الطوسى (أبو جعفر) : [تلخيص الشافى] طبعة النجف ١٣٨٣ ـ ١٣٨٤هـ .
عبد الجبار (قاضى القضاة) : [المغنى فى أبواب التوحيد والعدل] طبعة القاهرة .
على بن أبى طالب (الإمام) : [نهج البلاغة] طبعة دار الشعب . القاهرة .
على عبد الرازق : [الإسلام وأصول الحكم] طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م .
الغزالى : [الاقتصاد فى الاعتقاد] طبعة صبيح ـ القاهرة ـ بدون تاريخ .
: [فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة] طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧م .
القرافى : [الإحكام فى التمييز بين الفتاوى والأحكام وتصرفات القاضى والإمام] طبعة حلب سنة ١٩٦٧م .
الكتانى (عبد الحى) : [نظام الحكومة النبوية ـ المسمى التراتيب الإدارية] طبعة دار الكتاب العربى ـ بيروت .
الكرمانى : [راحة العقل] طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢م .
مالك (الإمام) : [الموطأ] طبعة دار الشعب . القاهرة .
الماوردى : [أدب الدنيا والدين] طبعة القاهرة سنة ١٩٧٣م .
مجمع اللغة العربية : [المعجم الوسيط] طبعة القاهرة سنة ١٩٧٢م .
محمد أحمد خلف الله (دكتور) : [النص والاجتهاد فى الإسلام] مجلة « العربى » عدد يونيو سنة ١٩٨٤م .
: [صحيفة « الأهالى » عدد ٢٥ يوليو سنة ١٩٨٤م .
محمد حميد الله الحيدر آبادى : [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة] طبعة القاهرة سنة ١٩٥٦م .
محمد رضا المظفر : [عقائد الإمامية] طبعة النجف ـ دار النعمان .

محمد عمارة (دكتور) : [الإسلام وفلسفة الحكم] طبعة بيروت سنة ١٩٧٩م .
: [العلمانية ونهضتنا الحديثة] طبعة القاهرة سنة ١٩٨٥م .
: [نظرية الخلافة الإسلامية] طبعة القاهرة سنة ١٩٨٠م .
محمد فؤاد عبد الباقى : [المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم] طبعة دار الشعب ـ القاهرة .
المرتضى (الشريف) : [مجموع من كلام السيد المرتضى) مخطوط بالمكتبة التيمورية ـ دار الكتب المصرية .
مسلم : [الصحيح] طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥م .
مصطفى مرعى : مجلة «المصور» عدد ٦ إبريل سنة ١٩٨٤م .
المودودى : [الحكومة الإسلامية] طبعة القاهرة سنة ١٩٧٧م .
: [نظرية الإسلام السياسية] طبعة بيروت ـ ضمن مجموعة ـ سنة ١٩٦٩م .
النسائى : [السنن] طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤م .
النويرى : [نهاية الأرب] طبعة دار الكتب المصرية .
وينسنك (أ . ى) : [المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى الشريف] طبعة ليدن ١٩٣٦ ـ ١٩٦٩م .

الفهرس

الصفحة

رقم الايداع ٤٤٧٠ /٨٨
الترقيم الدولى ٢ ـ ٢٤٣ ـ ١٤٨ ـ ٩٧٧

مطابع الشروق

الغلاف للفنان حلمي التوني



الدولة الإسلامية
بين العلمانية والسلطة الدينية

الإسلام : دين .. ودولة ..

تلك حقيقة أتفق عليها العلماء ..

لكن .. بأى معنى ؟؟ .. هنا يبدأ الخلاف ! ..

- فالبعض يتصور « الدين » و « الدولة » شيئا واحدا .. فيلق على « الإسلام السياسى » شبهات « الكهانة » و « السلطة الدينية » و « الحكم بالحق الإلهى » .. بمفاهيم لاهوت الكنيسة الكاثوليكية الأوربية فى عصورها الوسطى :
- والبعض يريد هذه العلاقة خيطا واهيا .. ليصل إلى « العلمانية » .. التى تفصل « الدين » عن « الدولة » وتدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله ! ..
- أما هذا الكتاب فإنه يقدم التصور الإسلامى المتميز والفريد لهذه القضية ـ المشكلة ! » .. التى شغلت القدماء ولازالت تشغل الإسلاميين والعلمانيين أجمعين ! ..

إنه اجتهاد يقدم للباحثين والقراء جديدا فى هذا الموضوع القديم .. والخطير .. موضوع : إمكانية أن تكون « الدولة » : إسلامية .. ومع ذلك تكون « الأمة » فيها : مصدر السلطات ؟؟ ..

© دار الشروق
القاهرة : ١٦ شارع جواد حسنى ـ هاتف : ٣٩٣٤٥٧٨ ـ ٣٩٣٤٨١٤
بيروت : ص . ب : ٨٠٦٤ ـ هاتف : ٣١٥٨٥٩ ـ ٨١٧٧٦٥ ـ ٨١٧٢١٣